الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة

معهد العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير
قسم: علوم التسيير

الميدان: العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية
فرع: علوم التسيير
التخصص: إدارة مالية

المرجع : ...../2018

مذكرة بعنوان:

دور السياسة النقدية في التحكم في السيولة المصرفية
دراسة حالة الجزائر خلال الفترة 2006-2016

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في علوم التسيير (ل.م.د) تخصص " إدارة مالية "

إعداد الطالبتين:
- بوديس أميرة
- العايب أمينة

إشراف الأستاذ (ة):
- دراعو عزالدين

لجنة المناقشة:

اسم ولقب الأستاذ	الجامعة	الصفة
سهام عيساوي	المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة	رئيسا
عبد الباسط عبد الصمد علية	المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة	مناقشا
عزالدين دراعو	المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة	مشرفا ومقررا

السنة الجامعية: 2017-2018

بسم الله الرحمن الرحيم

دعاء

يا رب علمني أن أحب الناس كلهم كما أحب نفسي، وعلمني أن أحاسب نفسي

كما أحاسب الناس وعلمني أن التسامح هو أكبر مراتب القوة

وأن الانتقام هو أول مظاهر الضعف

يا رب لا تجعلني أصاب بالغرور إذا نجحت ولا باليأس إذا أخفقت

بل ذكرني دائما أن الإخفاق هو التجربة التي تسبق النجاح

يا رب إن أعطيتني نجاحا فلا تأخذ تواضعي

وإذا أعطيتني فلا تأخذ إعتزازي بكرامتي

فإذا أسأت إلى الناس فإمنحني شجاعة الإعتذار

وإذا أساء الناس إلي إمنحني شجاعة العفو

شكر وعرفان

بعد شكر الله العلي القدير وحمده على ما أنعم به علينا من نعم وعلى ما وهبنا من عقل وحسن تدبير الذي منّ علينا بإنجاز هذا العمل المتواضع خدمة للعلم والمعرفة.

أتقدم بخالص الشكر إلى أستاذنا الفاضل المشرف " ذراعوا عزالدين" على مجهوداته وتوجيهاته الذي لم يبخل علينا بعلمه ونصائحه فلك منا أسمى عبارات الشكر والتقدير وأتمنى لك دوام الصحة والعافية.

كما لا أنسى أن أتقدم بجزيل الشكر إلى الأستاذة " ساسي فاطمة" " كنيدة زليخة" " ضيف رفية" والأستاذ " لطرش جمال" اللذين أتقدم لهم بأسمى آيات الشكر والإمتنان ودعوات خالصة، لهما بالتوفيق من الله سبحانه و تعالى لما قدماه لي من مساعدة نصائح وتوجيهات أثناء إنجازي لهذه المذكرة.

كما لا أنسى زميلتي بولفوس أميرة التي دعمتني وساعدتني في هذا العمل.

وفي الأخير نشكر كل من ساعدنا من قريب أو من بعيد ولو بكلمة طيبة.

ما جزاء الإحسان إلا الإحسان .

إهداء

لك الحمد ربي على عظيم فضلك وكثير عطائك

إنه لا يسعني في هذه اللحظات التي لعلني لا أملك أغلى منها

إلى أن أهدي ثمرة هذا العمل المتواضع:

إلى التي بين يديها كبرت وفي دفئ قلبها إحتميت وبين ضلوعها إختبأت ومن عطائها إرتويت أمي الحبيبة مداد القلب لن يكفي لو أكتب به لإرضائك وخفق الروح لن يجزي عبيرا قد أفاح بعطائك.

إلى الذي علمني أن الحياة كفاح ونضال، إلى الذي رباني على الفضيلة وشملني بالعطف والحنان، إلى من كلله الله بالهيبة والوقار، أحمل إسمه بكل إفتخار أبي الغالي حفظه الله.

أسأل الله سبحانه وتعالى أن يطيل في عمرهما على الطاعة وأن يمنحهما الصحة والعافية، وأن يجعل عاقبتهما جنة عرضها السموات والأرض.

إلى القلوب التي أحاطتني بالجد والرعاية وسرنا سويا ونحن نشق الطريق نحو النجاح قرة إخوتي وأختي: بوبكر، عادل، روميساء، وكل الأهل والأقارب.

إلى كل من إلتقيت بهم وسرت معهم إلى درب العلم و التعلم إلى الأصدقاء رمز الوفاء والعطاء إلى من تذوقت معهم أجمل اللحظات وإلى من جعلهم الله إخوتي في الله: وفاء (أميرة)، أمال،.

وإلى كل من تذكرتهم ذاكرتي ونسيهم قلمي، أعزتي وأحبتي الكرام.

أميرة

إهداء

الحمد لله الذي تواضع لعظمته كل شيء،

الحمد لله الذي ذل لعزته كل شيء.

إلى التي أخف كلمة نطق بها اللسان، وتميز لضرعها عرش الرحمان،

ووضعت تحت قدميها الجنات، كانت الملاذ والمأوى سر السعادة والنجوى،

نبع الحنان ومبعث الأمان لكي أمي.

إلى من خطى درب الصعاب من أجلنا، صاحب القلب الكبير، تاج رأسي إلى رمز العطاء، فكان هويتي حيثما أسير فبث في روحي الحياة وقوة الدفاع لك أبي.

أسأل الله سبحانه وتعالى أن يطيل في عمرهما على الطاعة، وأن يمنحهما الصحة والعافية وأن يجعل عاقبتهما جنة عرضها السماوات والأرض.

إلى أعز الناس على قلبي الذين قاسموني لحظات الحياة و شاركوني حلاوة العيش و مرارته إخوتي و أخواتي: بوعلام، عائشة، خديجة، عبد العظيم،.

إلى شموع البيت: سيرين، وسراج الدين.إلى أختي الثانية: مريم.

إلى جميع صديقاتي ورفيقات دربي خاصة: وسام وسارة.

إلى كل من إلتقيت بهم و سرت معهم على درب العلم و التعلم، إلى الأصدقاء وكل طلبة الماستر في العلوم التسيير، فرع إدارة مالية دفعة 2017-2018.

إلى كل من يحبني وأحبه في الله.

إلى هؤلاء و أولئك، أهدي ثمرة جهدي ، وأهدي هذا العمل المتواضع.

العايب أمينة

ملخص:

تهدف دراستنا إلى تسليط الضوء لموضوع السياسة النقدية ودورها في التحكم في السيولة المصرفية في الجزائر، حيث تمت معالجة إشكالية مدى فعالية السياسة النقدية في ضبط السيولة المصرفية في الجزائر خلال الفترة (2006-2016)، كما تهدف إلى إبراز أهمية السياسة النقدية في تحقيق استقرار داخل النظام المالي و المصرفي باعتبارها تمثل الجانب النقدي للسياسة الاقتصادية الكلية وتطرقنا أيضا في هذه الدراسة لأهمية ضبط السيولة المصرفية لجعل كمية العرض النقدي متلائم مع إمكانيات الاقتصاد، وذلك من خلال تدخل السلطة النقدية (البنك المركزي) بمختلف آليات التحكم المباشرة وغير المباشرة، كما تناولنا واقع السياسة النقدية والسيولة المصرفية في الجزائر، حيث شكل قانون (90-10) المتعلق بالنقد والقرض الأساس في بدأ الحديث عن السياسة النقدية والبنك المركزي كما يتطلبهم اقتصاد السوق.

توصلت هذه الدراسة إلى أن التحكم في فائض السيولة المصرفية أصبح من أهداف السياسة النقدية وذلك من خلال انتقالها من الإدارة النقدية المباشرة إلى الإدارة نقدية الغير المباشرة بالرغم من عدم فعالية بعضها كأداة معدل إعادة الخصم، وعملية السوق المفتوحة غير أنه تمكن من استعمال أداة الاحتياط الإجباري وبشكل كبير أداة استرجاع السيولة وأداة التسهيلة المغلة للفائدة حيث استطاع التحكم بشكل فعلي في فائض السيولة مدعما بذلك في الاستقرار النقدي.

الكلمات المفتاحية:

السياسة النقدية، أداة الاحتياطي الإجباري، أداة استرجاع السيولة، السيولة المصرفية، البنك المركزي.

Résumé:

Notre étude vise à éclairer le sujet de la politique monétaire et son rôle dans le contrôle de la liquidité bancaire en Algérie et le problème de l'efficacité de la politique monétaire dans le contrôle de la liquidité bancaire en Algérie durant la période 2006-2016. Le système financier et bancaire en tant qu'aspect monétaire de la politique macroéconomique Nous avons également examiné dans cette étude l'importance de contrôler la liquidité de la banque pour rendre le montant de la monnaie compatible avec le potentiel de l'économie. Nous avons également discuté de la réalité de la politique monétaire et de la liquidité en Algérie, où la loi (90-10) sur la base de l'argent et des prêts au début de parler de politique monétaire et de la Banque centrale tel que requis par l'économie de marché.

Cette étude a montré que le contrôle de la liquidité bancaire excédentaire devenait l'un des objectifs de la politique monétaire en passant de la gestion directe de la trésorerie à la gestion indirecte de la trésorerie, même si certains d'entre eux étaient inefficaces comme outil de réescompte et d'open market. Un outil de recouvrement obligatoire des dettes et un instrument de liquidité portant intérêt ont été largement nécessaires pour contrôler efficacement l'excès de liquidité, soutenu par la stabilité monétaire.

les mots clés:

Politique monétaire, instrument de réserve obligatoire, outil de récupération des liquidités, liquidité bancaire, banque centrale.

فهـــرس الموضوعيـــات

البسملة

الإهداء

شكر وعرفان

الدعاء

قائمة المحتويات

قائمة الجداول

قائمة الأشكال

ملخص باللغة العربية

ملخص باللغة الفرنسية

مقدمة عامة ..... أ–ز

تمهيد ..... أ

تحديد إشكالية البحث ..... ب

فرضيات البحث ..... ج

حدود البحث ..... ج

أسباب اختيار البحث ..... ج

أهمية البحث ..... د

أهداف البحث ..... د

المنهج والأدوات المستعملة في البحث ..... د

الدراسات السابقة للبحث ..... هـ

هيكل البحث ..... و

الصعوبات ..... ز

الفصل الأول: عموميات حول السياسة النقدية

تمهيد 2

المبحث الأول: ماهية السياسة النقدية 3

المطلب الأول: مفهوم السياسة النقدية وأهميتها 3

المطلب الثاني: أهداف السياسة النقدية 4

المطلب الثالث: أدوات السياسة النقدية 6

المطلب الرابع: فعالية السياسة النقدية 14

المبحث الثاني: النظريات المفسرة للسياسة النقدية 17

المطلب الأول: السياسة النقدية في التحليل الكلاسيكي والنيو كلاسيكي 17

المطلب الثاني: السياسة النقدية في التحليل الكينزي 19

المطلب الثالث: السياسة النقدية في التحليل النقدي 21

المطلب الرابع: السياسة النقدية في التحليل النقدي المعاصر 23

المبحث الثالث: البنك المركزي والسياسة النقدية 25

المطلب الأول: تعريف البنك المركزي وخصائصه 25

المطلب الثاني: وظائف البنك المركزي 26

المطلب الثالث: استقلالية البنك المركزي 30

المطلب الرابع: دور البنك المركزي في السياسة النقدية 32

خلاصة الفصل الأول 33

الفصل الثاني: الإطار العام للسيولة المصرفية

تمهيد 35

المبحث الأول: ماهية السيولة المصرفية 36

المطلب الأول: مفهوم السيولة المصرفية 36

المطلب الثاني: مكونات السيولة المصرفية 38

المطلب الثالث: مخاطر السيولة المصرفية وطرق قياسها 39

المبحث الثاني: تقييم كفاءة السيولة المصرفية 41

المطلب الأول: نظريات إدارة السيولة وأهدافها 41

المطلب الثاني: نسب ومؤشرات السيولة المصرفية 43

المطلب الثالث: العوامل المؤثرة في السيولة المصرفية 47

المبحث الثالث: آليات إدارة السيولة المصرفية المستخدمة من طرف البنك المركزي 49

المطلب الأول: الآليات الغير مباشرة لإدارة السيولة المصرفية 49

المطلب الثاني: الآليات المباشرة لإدارة السيولة المصرفية 53

المطلب الثالث: الآليات الأخرى لإدارة السيولة المصرفية 55

خلاصة الفصل الثاني 57

الفصل الثالث: مسار السياسة النقدية في الجزائر ودورها في إدارة السيولة المصرفية خلال الفترة (2006- 2016)

تمهيد 59

المبحث الأول: ماهية بنك الجزائر 60

المطلب الأول: نشأة وتعريف بنك الجزائر 60

المطلب الثاني: وظائف بنك الجزائر 62

المطلب الثالث: تشكيلة بنك الجزائر 65

المبحث الثاني: تطور السياسة النقدية في الجزائر 68

المطلب الأول: السياسة النقدية قبل قانون النقد والقرض (90- 10) 68

المطلب الثاني: السياسة النقدية في ظل قانون النقد والقرض (90- 10) 72

المطلب الثالث:أهم تطورات السياسة النقدية بعد قانون النقد والقرض(90-10) 75

المبحث الثالث:دور أداء السياسة النقدية على السيولة المصرفية خلال الفترة (2006-2016) 82

المطلب الأول: تطور السيولة المصرفية في الجزائر خلال الفترة (2006- 2016) 82

المطلب الثاني: أدوات السياسة النقدية المستخدمة من طرف بنك الجزائر لضبط السيولة المصرفية خلال الفترة (2006- 2016) 90

المطلب الثالث: دور السياسة النقدية في ضبط السيولة المصرفية خلال الفترة(2006-2016) 98

خلاصة الفصل الثالث 101

خاتمة عامة 103

قائمة المراجع 108

قائمة الجداول:

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
01	نسب السيولة المصرفية	47
02	تطور الودائع والقروض والسيولة المصرفية لدى البنوك التجارية	83
03	التغيرات السنوية للعوامل المستقلة المؤثرة في السيولة المصرفية في الجزائر للفترة (2006_2016)	87
04	تطور معدلات إعادة الخصم للفترة (2006_2016)	91
05	تطور معدل الاحتياطي الإجباري خلال الفترة (2006_2016)	93
06	تطور معدلات أدوات استرجاع السيولة للفترة (2006_2016)	94
07	تطور معدلات أداة التسهيلة المغلة للفائدة للفترة (2006_2016)	96
08	مكونات الإصدار النقدي في الجزائر خلال الفترة (2006_2016)	96
09	تطور مبالغ السيولة التي تم امتصاصها بمختلف أدوات السياسة النقدية المستخدمة في الفترة (2006_2016)	98

قائمة الأشكال:

رقم الشكل	عنوان الأشكال	الصفحة
01	السياسة الانكماشية التي يتبعها البنك المركزي	08
02	أدوات السياسة النقدية	14
03	وظائف البنك المركزي	30
04	التغير في منح الائتمان نتيجة التغير في السعر	50
05	سياسة السوق المفتوحة للبنك المركزي	51
06	سياسة الاحتياطي القانوني للبنك المركزي	52
07	هيكل الجهاز المالي والمصرفي في الجزائر إلى غاية 1986	72
08	تطور الودائع والقروض وحجم السيولة المصرفية خلال الفترة (2006_2016)	85
09	تطور مجموع العوامل المساهمة في الزيادة والنقصان في السيولة المصرفية خلال الفترة (2006_2016)	89
10	مبالغ السيولة التي تم امتصاصها بمختلف أدوات السياسة النقدية المستخدمة في الفترة (2006_2016)	99

مقدمة عامة

تمهيد:

عندما نتأمل الظروف التي مرت بها جميع الدول دون استثناء الظروف الاقتصادية من القرن الماضي إلى اليوم، لوجدناها تعيش في مناخ يسوده الخوف من تعرض اقتصادياتها إلى إختلالات و اختناقات اقتصادية، من ركود وتضخم وبطالة، ولذلك تسارع هذه الدول إلى تصميم سياسات اقتصادية مناسبة لتجنيب إقتصادياتها لهذه الإختلالات، و السياسات الاقتصادية عديدة ومتنوعة فنجد منها السياسة النقدية والسياسة المالية وغيرها من السياسات الأخرى، التي تكون في مجموعها ما يعرف بالسياسة الاقتصادية الكلية، إذ تعتبر السياسة النقدية من أهم مجالات وأدوات السياسة الاقتصادية، وأصبح دورها حاسما في التأثير على مختلف المتغيرات الاقتصادية مستخدمة المعطيات النقدية موضوعا لتدخلها، فهي تؤدي دورا فعالا في إدارة العرض النقدي وضبط السيولة المصرفية بما يتوافق مع الأهداف الاقتصادية للدولة كتحقيق الاستقرار النقدي. فالتحكم في السيولة المصرفية ليس بالأمر السهل بل هو عملية تنجم عن تفاعل متشابك لسلوك شتى المجمعات الاقتصادية، ومن ذلك تعمل السياسة النقدية على التأثير في حجم السيولة المصرفية بالاعتماد على سياسات ملائمة مع الظروف الاقتصادية التي يعيشها البلد، وهو ما يؤدي إلى التوازن و الاستقرار الاقتصادي.

إن الإجراءات التي تتدخل بها السياسة النقدية لإدارة السيولة المصرفية تتم تحت مسؤولية وسلطة البنك المركزي (السلطة النقدية)، والذي يقوم بمراقبة فعلية وحقيقية للمعروض النقدي، طالما يمتلك الأدوات والوسائل اللازمة والضرورية لتكييف التدفق النقدي، ومن ثم يقوم باستخدامها بكيفية سليمة بما يتماشى مع وضعية الاقتصاد وإمكانياته، وحتى يقوم البنك المركزي بذلك ينبغي أن تتمتع بقدر معين من الحرية والمرونة، إذ شاهدنا في السنوات الأخيرة حصول الكثير من البنوك المركزية على درجة عالية من الاستقلالية ضمانا لسلامة وفعالية السياسة النقدية، وذلك خلال رسم سياسة نقدية دراية واسعة بالأدوات وتتمتع بكفاءة عالية في استخدامها.

أما في الجزائر أصبح الحديث عن السياسة النقدية ممكنا مع صدور قانون النقد والقرض 90- 10 المعدل والمتمم بالأمر 03- 11 وأهم التطورات والتعديلات الحاصلة بعده في مجال السياسة النقدية والذي ظهر فيها اعتماد السياسة النقدية كأسلوب وأداة لتنظيم العرض النقدي، وإعطائها أهمية واسعة

وتحديد مختلف أدواتها والإشراف عليها وتقييمها، وكذلك منح البنك المركزي الاستقلالية في إدارتها، الأمر الذي استدعى ضرورة إدراج السيولة المصرفية، والعرض النقدي اللذان هما من أولويات السياسة النقدية.

ولقد شهد الاقتصاد الجزائري بداية الألفية الثالثة تطبيق سياسة نقدية بصورة منفصلة، وذلك في ظل ظهور فائض سيولة هيكلية سنة 2000، والتبعية المفرطة للمحروقات التي كانت السبب الرئيسي في إحداث تضخم بالداخل، ويعتبر هذا السياق مختلف للغاية عن السياق الذي عرفته الساحة المصرفية أنفا.

إذ اعتمدت الجزائر على سياسة نقدية توسعية وفعالة تماشيا مع برنامج الدعم الاقتصادي والإنعاش.

الإشكالية:

وبناءا على هذا وما تم استعراضه يمكن صياغة إشكالية البحث في التساؤل التالي:

ما مدى فعالية السياسة النقدية في ضبط السيولة المصرفية في الجزائر خلال الفترة (2006- 2016)؟.

الأسئلة الفرعية:

وللإجابة عن هذه الإشكالية لابد من تفريعها إلى أسئلة جزئية كما يلي:

1- كيف تؤثر السياسة النقدية في السيولة المصرفية في الجزائر؟.

2- ما واقع السيولة المصرفية لدى البنوك الجزائرية؟.

3- هل أدوات السياسة النقدية المستعملة من طرف بنك الجزائر لها أثر في الحد من فائض السيولة المصرفية؟.

فرضيات البحث:

- هناك تأثير للسياسة النقدية على السيولة المصرفية وذلك عن طريق التحكم في العرض النقدي.

- يوجد فائض في السيولة في البنوك التجارية.

- كل أدوات السياسة النقدية المستخدمة من طرف بنك الجزائر فعّالة في ضبط السيولة المصرفية.

حدود البحث:

فمن هذا المنطلق سوف تكون دراستنا مقتصرة على الإطار المكاني من خلال دراسة السياسة النقدية ودورها في التحكم في السيولة المصرفية مبرزين الأدوات والطرق التي تتدخل بها هذه السياسة لضبط السيولة المصرفية في الجزائر، أما الإطار الزماني فحاولنا إسقاط الأفكار النظرية على واقع الاقتصاد الجزائري خلال الفترة الممتدة من (2006- 2016) باعتبارها الفترة التي عرفت فيها السياسة النقدية منحى أخر بكونها توسعية وحذرة في نفس الوقت، وإذا كان هناك تطرق إلى فترات سابقة مثلا بذكر بعض البيانات خارج عن فترة الدراسة لا يعني ذلك خروج عن إطار الدراسة بقدر ما هو توسيع للمجال من أجل المقارنة بين مختلف الفترات لفهم أفضل.

أسباب اختيار البحث:

من البديهي أن لكل باحث أراد الخوض في دراسة ما أسباب ودوافع تجعله يتمسك بموضوع بحثه، منه ما هو موضوعي، ومنه ما هو ذاتي، حيث يمكننا حصر فيما يلي:

1- يندرج موضوع السياسة النقدية ضمن مجال تخصص دراستنا.

2- تعتبر الدراسات النقدية مدخلا رئيسا لدراسة المشاكل الاقتصادية التي تمس الإقتصاد، كما أنها تتعلق بمشاكل تمويل التنمية الاقتصادية وبالتالي المساهمة في حل المشاكل التي تعاني منها الجزائر.

3- إبراز إلى أي مدى ساهمت السياسة النقدية في تحقيق الأهداف الاقتصادية في العامة في ظل التحسن الملحوظ في سيولة البنوك المدعومة بتحسن معتبر في السيولة العمومية في ظل تحسن شروط تمويل الاقتصاد.

أهمية البحث:

تكمن أهمية هذه الدراسة في كونها تعطينا دراسة تحليلية للسياسة النقدية باعتبارها تعمل على تحقيق الاستقرار الاقتصادي، وتهتم الدراسة أيضا بمعرفة مدى فعالية أداوت السياسة النقدية المستخدمة من طرف بنك الجزائر في ضبط السيولة المصرفية خلال الفترة (2006- 2016).

أهداف البحث:

تهدف من خلال هذه الدراسة إلى ما يلي:

1- التعرف على جميع جوانب السياسة النقدية.

2- محاولة التعرف على قدرة البنك المركزي في تطبيق السياسة النقدية.

3- تحليل وتتبع تطور السيولة المصرفية ومكونات الرصيد النقدي في الجزائر خلال فترة الدراسة (2006- 2016).

المنهج والأدوات المستعملة في البحث:

حتى نستطيع الإجابة على تساؤلات موضوع إشكالية البحث والإلمام بكل جوانبه تم إنتهاج المنهج الوصفي والتحليلي حيث:

- اعتمدنا على المنهج الوصفي في استعراض ماهية السياسة النقدية والسيولة المصرفية.

- أما المنهج التحليلي فتم الاعتماد عليه لتحليل مختلف المعطيات حول تطور السيولة المصرفية والعوامل المؤثرة فيها وأدوات السياسة النقدية في الجزائر خلال الفترة (2006- 2016).

- أما الأدوات المستخدمة في هذا البحث، قمنا بالإستعانة بمجموعة من الأدوات منها الإحصاءات والتقارير، والدراسات إلي تصدر من الهيئات الرسمية الوطنية الملائمة للتحليل، ومجموعة من القوانين والتشريعات المتعلقة بموضوع الدراسة خلال فترة الدراسة.

الدراسات السابقة:

1- حسين بن العارية، وعبد السلام بلبالي، تحليل فعالية أدوات السياسة النقدية في ظل فائض السيولة المصرفية، دراسة حالة الجزائر خلال الفترة (2000- 2014)، مجلة إقتصاديات المال الأعمال JFBE، جامعة أحمد دراية الجزائر، سنة 2017.

الهدف منها هو محاولة التطرق إلى الإطار النظري لفائض السيولة المصرفية، وكذا تشخيص واقع السيولة المصرفية، ثم تفسير أهم العوامل المؤثرة في فائض السيولة المصرفية في الجزائر، كما تم التطرق أيضا إلى عرض مختلف أدوات السياسة النقدية المستعملة لمواجهة فائض السيولة وتحليل فعاليتها.

2- وجدي جميلة، السياسة النقدية وسياسة إستهداف التضخم، دراسة قياسية لحالة الجزائر خلال الفترة 1990- 2014، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص إقتصاد قياسي بنكي ومالي، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر (2015- 2016)، والتي تناولت موضوع السياسة النقدية وسياسة إستهداف التضخم من خلال الإشكالية التالية هل تعتبر السياسة النقدية أداة فعالة لإستهداف التضخم في الجزائر؟، والهدف من هذه الدراسة معرفة أن السياسة النقدية مجموعة من الإجراءات التي تستهدف التأثير على حجم الكتلة النقدية من أجل تحقيق أهداف السياسة الإقتصادية وذلك بإستخدام مجموعة من الأدوات، سواء كانت كمية أو كيفية، والملاحظ أنها أكثر فعالية في الدول المتقدمة منها في الدول النامية، وهذا لعدة إعتبارات، ومن هنا كان على تلك الدول العمل على تفعيلها لأن هدفها الرئيسي يبقى تحقيق الإستقرار في الأسعار، مما أدى بالبنوك المركزية إلى تبني تقنية جديدة ألا وهي سياسة إستهداف التضخم وذلك من أجل التحكم في المستوى العام للأسعار.

3- إكن لونيس، السياسة النقدية ودورها في ضبط العرض النقدي في الجزائر خلال الفترة (2000- 2009)، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير، جامعة الجزائر 3، وكانت الإشكالية المطروحة: ما مدى فعالية السياسة النقدية في ضبط العرض النقدي في الجزائر خلال الفترة (2000- 2009)، والهدف منها هو معرفة أن السياسة النقدية تعمل على ضبط العرض النقدي والتحكم فيه لجعل كمية النقود المعروضة تتناسب مع كمية الإنجاح الحقيقي من خلال إستخدام السلطة النقدية لأدوات السياسة النقدية، لكن هذا يتطلب ضرورة تفعيلها أكثر خاصة مع التحول نحو إستخدام الأدوات الغير مباشرة، في إطار مسايرة

الإتجاهات الحديثة لإدارة نقدية غير مباشرة، والمناداة بضرورة تبني سياسة إستهداف التضخم وتعزيز الرقابة والإشراف على أعمال البنوك التجارية، ومع منح قدر أكبر من الاستقلالية للبنك المركزي.

4- صالح مفتاح، النقود والسياسة النقدية مع الإشارة على حالة الجزائر (1990- 2000)، أطروحة دكتوراه دولة (2002- 2003) من كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير من جامعة الجزائر والتي تناولت النقود والسياسة النقدية من خلال الإشكالية التالية: ما هي مكانة السياسة النقدية في الاقتصاد الجزائر خاصة في فترة الإصلاحات الاقتصادية والمصرفية في الفترة (1990- 2000)؟.

والهدف منها إعطاء صورة شاملة عن الجانب النظري للسياسة النقدية، وفي الجانب التطبيقي قام بإسقاط الجوانب النظرية على حالة الجزائر بالتركيز على الفترة الممتدة من (1990- 2000).

5- تميزت دراستنا عن باقي الدراسات السابقة بكونها تطرقت إلى تطور المبالغ التي تم امتصاصها بمختلف أدوات السياسة النقدية إذ كان هناك تفاوت في فعالية كل أداة عن الأخرى.

هيكل البحث:

حتى يتسنى لنا ضبط محتوى الدراسة بشكل مناسب قسمنا البحث إلى ثلاث فصول كل منها بقسم من المحتويات الضرورية للإلمام بالدراسة و نطرحها كالأتي:

- الفصل الأول بعنوان عموميات حول السياسة النقدية التي تم تخصيصه لإزالة الغموض عن عنوان الدراسة بتحديد مفاهيم حول السياسة النقدية من خلال إعطاء مفهوم واضح وشامل لها، وتوضيح الأهداف التي ترمي إليها، وكذا إبراز أهم الأدوات المستخدمة، و مختلف المدارس الاقتصادية، كما تم توضيح دور البنك المركزي في تطبيق السياسة النقدية.

- الفصل الثاني الذي جاء تحت عنوان الإطار العام للسيولة المصرفية، وقد حاولنا من خلاله تقديم المفاهيم العامة عن السيولة المصرفية، وبعدها ترطقنا إلى أهم العوامل المؤثرة فيها، وأخيرا آليات إدارة السيولة المصرفية المستخدمة من طرف البنك المركزي.

- الفصل الثالث قد خصصناه لدراسة مسار السياسة النقدية في الجزائر ودورها في إدارة السيولة المصرفية خلال الفترة (2006- 2016)، وقد حاولنا من خلاله إسقاط الجانب النظري على واقع

الجزائر، إذ تناولنا فيه ماهية بنك الجزائر، ثم تطرقنا إلى تطور السياسة النقدية في الجزائر ومختلف الإصلاحات، خاصة بعد قانون النقد والقرض90- 10.

وفي الأخير تم إستعراض أثر أداء السياسة النقدية على السيولة المصرفية خلال فترة الدراسة (2006-2016).

الصعوبات:

- اختلاف الأرقام الإحصائية من مصدر لآخر خاصة التقارير السنوية للبنك المركزي الجزائري مما يؤدي إلى إرباك الطالب.

- عدم استقبالنا من طرف بنك ولاية ميلة وإفادتنا ببعض المعلومات حول الموضوع.

الفصل الأول:

عموميات حول السياسة النقدية

مقدمة الفصل:

تعتبر السياسة النقدية من بين أهم السياسات النقدية التي تعتمد عليها الدولة في تحقيق أهدافها المختلفة حيث يتمثل دور وأهمية السياسة النقدية في تحقيق الاستقرار والتنمية الاقتصادية، ولقد مرت السياسة النقدية في مسارها عبر عدة نظريات اقتصادية المتمثلة في النظرية الكلاسيكية والنظرية الكنزية والنظرية النقدية والنقدية الحديثة، والهدف من دراسة هذه النظريات في هذا الفصل هو فهم فكرة المدارس الاقتصادية ومدى تأثيرها في السياسة النقدية.

ويعتبر البنك المركزي أداة لتطبيق السياسة النقدية لأي دولة حيث أنه يعتمد على أدوات كمية ونوعية وذلك لتحقيق الأهداف المرجوة من هذه السياسة.

ومن خلال هذا الفصل سيتم التطرق إلى السياسة النقدية من جانبها النظري وذلك من خلال ثلاث مباحث كالآتي:

المبحث الأول: ماهية السياسة النقدية.

المبحث الثاني: النظريات التقليدية والحديثة.

المبحث الثالث: البنك المركزي والسياسة النقدية.

المبحث الأول: ماهية السياسة النقدية

لدراسة وفهم السياسة النقدية لابد من تعريفها والتعرف على مختلف أدواتها لذلك سوف نحاول في هذا المبحث التطرق إلى مفهوم السياسة النقدية وأهميتها، أهدافها، بالإضافة إلى أدواتها.

المطلب الأول: مفهوم السياسة النقدية وأهميتها

في بداية دراستنا للسياسة النقدية لابد من التطرق لمختلف التع اريف التي أعطيت لها، ومن ثم إلى أهميتها.

الفرع الأول: تعريف السياسة النقدية

تنوعت وإختلفت مفاهيم وتعاريف السياسة النقدية، إلا أنها تلتقي في العناصر المكونة للسياسة النقدية وهي الإجراءات المتخذة والأهداف النهائية المرجو تحقيقها.

التعريف الأول: تعرف السياسة النقدية على أنها مجموعة الإجراءات التي تتخذها الدولة ل لسيطرة على عرض النقد من أجل تحقيق أهداف معينة تحقق مصلحة إقتصادية لأفراده.[1]

التعريف الثاني: تعرف على أنها هي كل ما تقوم به الدولة من عمل تؤثر به في حجم وتركيب الموجودات السائلة التي يحتفظ بها القطاع المصرفي سواء كانت عملة أو ودائع أو سندات حكومية.[2]

التعريف الثالث: هي مجموعة من الوسائل والأدوات والإجراءات والقرارات التي تلجأ إليها السلطات النقدية.[3]

التعريف الرابع: وعرفها الإقتصادي **Eintig** بأنها تشمل جميع القرارات والإجراءات النقدية بصرف النظر عما إذا كانت أهدافها نقدية أو غير نقدية وكذلك جميع الإجراءات غير النقدية التي تهدف إلي التأثير في النظام النقدي.[4]

ومن خلال التعاريف السابقة نستخلص تعريفا إجرائيا للسياسة النقدية بأنها مجموعة من الإجراءات والوسائل التي تهدف إلي التأثير في كمية العرض النقدي وذلك لتحقيق الأهداف الإقتصادية خلال فترة زمنية معينة.

1- حسين محمد سمحان، إسماعيل يونس يامن (2011)،إقتصاديات النقود والمصارف،ط1، دار صفاء للنشر والتوزيع،الأردن،ص263.

2 - خبابة عبد الله (2013)، الإقتصاد المصرفي(النفود- البنوك التجارية- البنوك الإسلامية- السياسة النقدية- الأسواق المالية- الأزمات - المالية)، دار الجامعة الجديدة، مصر، ص295.

3 - محب خلة توفيق (2011)، الإقتصاد النقدي والمصرفي(دراسة تحليلية للمؤسسات والنظريات)،ط1، دار الفكر الجامعي، مصر، ص347.

4 - سامر بطرس جلدة (2010)،النقود والبنوك، ط1، دار البداية، الأردن، ص121.

الفرع الثاني: أهمية السياسة النقدية

تلعب السياسة النقدية دورا هاما في الإقتصاد الوطني وفي إقتصاديات التكتلات بحيث ينتقل أثرها إلى النشاط الإقتصادي عن طريق الأدوات والأساليب المستخدمة لتوجيه والتأثير في مساره بشكل يساعد على تحقيق أهداف المجتمع.

فالإضراب في الأسواق النقدية والمالية يجعل الآثار المترتبة على كمية النقود لا تنتقل إل ى الأصول المالية (البدائل النقدية والمالية) ولكنها تنتقل مباشرة إلى سوق الأصول الحقيقية وأنها تلعب دورا حيويا خاصة في أوقات التضخم.

وبذلك تبدو أهمية السياسة النقدية فيما يمكن أن تحققه لضمان تأدية النقود لسائر وظائفها بفعالية سواء لوظائفها الفنية باعتبارها وسيلة للتبادل ومقياس للقيم ومستودع ل لثروة، وهي ضرورية لسير النشاط الإقتصادي واستمراره وتطوره، أو تعلق الأمر بوظائفها الحركية التي تأثر في مسار النشاط الإقتصادي واتجاهاته ومعدلات نموه من خلال الكيفية تتغير بها كمية النقود المتداولة، فيترتب عليها التأثر على المستوى العام للأسعار وتوجيه مساره وتشجيع قطاع الإنتاج حسب الظروف الإقتصادية السائدة من كساد أو رواج، والتأثير في توزيع الثروة في المجتمع عن طريق التغيير في قيمة النقود.

ونخلص مما سبق إلى القول إن السياسة النقدية حظيت بذلك الإهتمام من قبل الإقتصاديين للآثار الهامة التي تحدثها في الواقع الإقتصادي ونذكرها منها:

- التحكم في كمية النقود وحجم الائتمان وتحقيق الاستقرار النقدي الإقتصادي.
- التحكم في اتجاهات وتركيب وبنية النشاط الإقتصادي ومعدلات نموه عن طريق التأثير في حجم الائتمان المناسب والتحكم في بنيته ومجالاته.[1]

المطلب الثاني: أهداف السياسة النقدية

تطورت أهداف السياسة النقدية مع تطور الفكر الإقتصادي، حتى أصبحت تتفق مع أهداف السياسة الإقتصادية بشكل عام إذ توصل واضعو السياسة النقدية إلى أن الأهداف النهائية في الوقت الراهن سواء في الدول المتقدمة أم في الدول النامية قد ترتكز في تحقيق الإستقرار في المستوى العام للأسعار، وكان من أبرز الأهداف التي سعت إليها النظرية الكلاسيكية، والإرتفاع في مستوى التشغيل الكامل التي أضافته النظرية الكينزية بعد أزمة الكساد في ثلاثينيات القرن الماضي، ومن ثم تعزيز معدلات النمو الإقتصادي، إلاّ أن الإقتصاديين أضافوا إلى السياسة النقدية هدف آخر يتمثل بالحد من معدلات الإختلال في ميزان المدفوعات ويمكن إستعراض تلك الأهداف بشكل موجز:

1 - صالح صالحي (2010)، أدوات السياسة النقدية والمالية الملائمة لترشيد دور الصيرفة الإسلامية"، بحث مقدم للدورة التدريبية حول (الخدمات المالية وإدارة المخاطر في المصارف الإسلامية) التي نظمتها جامعة فرحات عباس- سطيف والبنك الإسلامي للتنمية أيام 03-05 جمادى الأول 1431هـ الموافق لـ 18- 20 افريل 2010م، ص ص13،14.

1- تحقيق الإستقرار في الأسعار:

تسعى السياسة النقدية عادة إلى التحكم في كمية النقود والإئتمان والإستقرار في الأسعار والنمو الإقتصادي ويعد هدف تحقيق الإستقرار هو الهدف الأكثر أهمية بالنسبة للسياسة النقدية، وخاصة في البلدان المتخلفة لما تعانيه من تضخم بصورة أكثر حدة من الدول المتقدمة، إلا أنه لابد من الإشارة إلا أن هناك إرتفاعات في الأسعار تكون من الناحية الاقتصادية مساعدة على توسيع وزيادة النشاط الإقتصادي وخاصة في الدول ذات النظام الإقتصادي الحر، لأن إنخفاض الأسعار أو جمودها يؤدي إلى حالة الركود الإقتصادي.[1]

2- إستقرار أسعار الصرف:

يعتبر هدف أسعار الصرف مرتبطا بالهدف الأول،وهو تحقيق الأسعار الداخلية (أسعار الدولة الداخلية) ولتوضيح هذا الارتباط دعنا نفترض أن الأسعار في دولة ما انخفضت، هذا الإنخفاض سوف يؤدي إلي الزيادة في الصادرات (نظرا لان أسعار هذه الصادرات وهي بمثابة واردات الدول الأخرى سوف تنخفض وتشجع الدول الأخرى على مزيد من الاستيراد)، وسوف تؤدي زيادة الصادرات إلى زيادة الطلب على عملة الدولة التي إنخفضت فيها الأسعار، وزيادة الطلب على العملة سوف يؤدي إلي إرتفاع سعر صرفها مقابل العملات الأخرى، أما إذا إرتفعت الأسعار في دولة ما فإن هذا يعني أن صادراتها سوف تنخفض وسوف ينخفض بالتالي الطلب على عملة تلك الدولة ومن ثم ينخفض سعر صرفها مقابل العملات الأخرى.

يلاحظ من ذلك أن الطلب على عملة دولة ما ثم تحديد سعر صرفها يعتبر طلب مشتق حيث أن تغيير الطلب على صادرات الدولة يلعب دورا هاما في الطلب على عملة الدولة، وحيث أن حجم الائتمان يلعب دورا هاما في إستقرار مستويات الأسعار فإن السياسة الائتمانية تؤثر تأثيرا ملحوظا في إستقرار سعر صرف العملة.[2]

3- تشجيع النمو الإقتصادي:

من بين أهداف السياسة النقدية تحقيق معدل نمو سريع، فيجب أن تهدف السياسة النقدية نحو التشجيع والمحافظة على مستوى عال من التوظيف والدخل والاتجاه الحديث في السياسة النقدية هو العمل على الجمع بين هدف إستقرار سعر الصرف، وهدف الإرتقاء والمحافظة على مستوى عال من التوظيف والدخل.

---

1 – حسن توكل أحمد فضل (2014)،أثر السياسة النقدية والمالية في تحقيق الاستقرار بسعر الصرف في السودان (1980-2016)، مجلة الشمال للعلوم الأساسية والتطبيقية،(قدم للنشر في1437/8/12 وقبل للنشر في 1438/2/2)، ص86.

2 – زكريا الدوري، يسرا السامرائي (2013)، البنوك المركزية والسياسة النقدية، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، الأردن، ص،188.

وعليه فإن السياسة النقدية كوسيلة للنهوض بالنمو الاقتصادي أصبحت إحدى أهداف سياسة البنوك المركزية في إدارة الإئتمان.[1]

4- العمالة الكاملة:

على الرغم من صعوبة وجود تعريف محدد ودقيق للعمالة الكاملة بسبب عدم وجود إحصائيات دقيقة وشاملة لكل العاطلين إلاّ أن مفهوم العمالة الكاملة أطلق على توفر فرصة العمل لكل شخص قادر على العمل وباحث عنه فالمعدلات العالية للبطالة تؤدي إلى زيادة عرض العمل وبالتالي إنخفاض الأجور الحقيقية للعاملين.

وتعمل السياسة النقدية على التأثير في عرض النقد بما يؤدي إلي إرتفاع الأسعار فيتسبب ذلك في انخفاض الحقيقي للعامل، مما يدفع أصحاب العمل إلى تشغيل المزيد من الأيادي العاملة لزيادة حجم مشروعاتهم،وقد يؤثر ذلك في الطلب على الناتج الحقيقي من خلال تخفيض معدلات الفائدة التي تشجع المستثمرين على القيام بالمزيد من المشروعات، مما يؤدي بالتالي إلى زيادة الطلب على الأيدي العاملة ويرجع اهتمام الحكومات بحل مشكلة البطالة إلى ما تمثله من خطورة على المستوى الاجتماعي، حيث يشعر العاطلون بفشلهم وعدم أهميتهم في المجتمع، كما أن القضاء على البطالة يعمل على تعظيم هدف النمو الإقتصادي.[2]

5- توازن ميزان المدفوعات:

تلعب السياسة النقدية دورا مهما في تحسين ميزان المدفوعات، وذلك من خلال العمل على رفع سعر الفائدة لجدب رؤوس الأموال الأجنبية لتحرك إلى داخل البلد وإتباع نظام صرف أجنبي مناسب يؤدي إلى تشجيع الصادرات والحد من الواردات فتخفض سعر الصرف يحسن الميزان التجاري إذا نجح في زيادة صادرات البلد وخفض وارداته.[3]

وفضلا عن ذلك يتعين على واضعي السياسة النقدية مراعاة الموازنة مابين الأهداف للسياسة النقدية ويتجسد ذلك من خلال التخفيف من وطأة التضارب فيما بينها حتى لا تنجر عن السياسة المرسومة نتائج وخيمة.

المطلب الثالث: أدوات السياسة النقدية

تعتمد السلطات النقدية في إدارة شؤون النقد والإئتمان على ثلاثة أنواع من الوسائل وهي الأدوات الكمية والأدوات الكيفية(النوعية)، بالإضافة إلى أدوات أخرى.

---

1 – أنس البكري، وليد صافي (2010) الرقود والبنوك(بين النظرية والتطبيق)، ط 1، دار المستقبل للنشر والتوزيع، الأردن، ص ص، 178- 179.

2 – محمد ضيف الله القطايري(2010)، دور السياسة النقدية والإستقرار والتنمية الإقتصادية(نظرية– تحليلية– قياسية)، ط 1، دار غيداء للنشر والتوزيع، الأردن ص،21.

3– هيل عجمي جميل الجنابي، رمزي ياسين يسع أرسلان(2009)، النقود والمصاريف والنظرية النقدية،ط 1 ،دار وائل لنشر والتوزيع، الأردن، ص،261.

الفرع الأول: الأدوات الكمية

ويقصد بها تلك الإجراءات والتنظيمات التي يعتمدها البنك المركزي في علاقته مع المؤسسات المصرفية والمالية ويسمح الجو إلى هذه الأسباب لقوة السوق بأن تعمل على رفع القروض الغير مباشرة ونذكر منها:

1- سياسة سعر إعادة الخصم

يقصد بسعر إعادة الخصم السعر أو الفائدة التي يتقاضاها المصرف المركزي من المصاريف التجارية عندما تلجأ إلى إعادة خصم الأوراق التجارية قصيرة الأجل التي بحوزتها أو الإقتراض بضمان الأوراق المالية الحكومية من أجل حصولها على موارد نقدية جديدة أو إضافية لتدعيم احتياطاتها النقدية وبالتالي زيادة مقدرتها على منح الإئتمان وخلق ودائع جارية جديدة.

و يهدف المصرف المركزي من سياسة إعادة الخصم التأثير أولا على كلفة حصول المصارف التجارية على الموارد النقدية الإضافية التي يقدمها، وثانيا على كلفة الائتمان الذي تضعه المصاريف تحت تصرف عملائها من الوحدات الإقتصادية الغير مصرفية.

ويعتمد سعر إعادة الخصم على عرض وطلب السيولة داخل السوق النقدية أي على الظروف الإقتصادية وحاجة الإقتصاد للسيولة من ناحية والقدرة على الإيفاء بهذه السيولة من ناحية أخرى، وتؤثر سياسة إعادة الخصم على حجم الائتمان المصرفي وبالتالي على عرض النقد وفق الآلية الآتية:[1]

إذا شعر المصرف المركزي أن عرض النقد في الاقتصاد قد ارتفع إلى مستوى غير مرغوب فيه مما قد يهدد مستوى الأسعار، فإنه يسارع إلى إتباع سياسة نقدية انكماشية لتقليص الكمية المعروضة من النقد في السوق حيث يعمل على رفع سعر إعادة الخصم مما يزيد من كلفة الإقتراض وبالتالي سيؤدي ذلك إلى تقليل إحتياطات المصارف من السيولة النقدية مما يدفعها لرفع أسعار الفائدة على القروض وهذا الأجراء سيؤدي إلى قلة إقبال الأفراد على الاقتراض لأن العائد المتوقع من إستثمار الأموال المقترضة سيكون أقل من السابق وهذا من شأنه أن يقلل الإنفاق النقدي ويخفف من حدة الضغوط التضخمية وأخيرا يقلل من عرض النقد.

1 – أكرم حداد، مشهور هذلول(2008)، النقود والمصاريف (مدخل تحليلي ونظري)، ط2، دار وائل للنشر، الأردن، ص،185.

ويمكن ترتيب ذلك حسب النموذج التالي:

الشكل رقم(01): يوضح السياسة الإنكماشية التي يتبعها البنك المركزي.

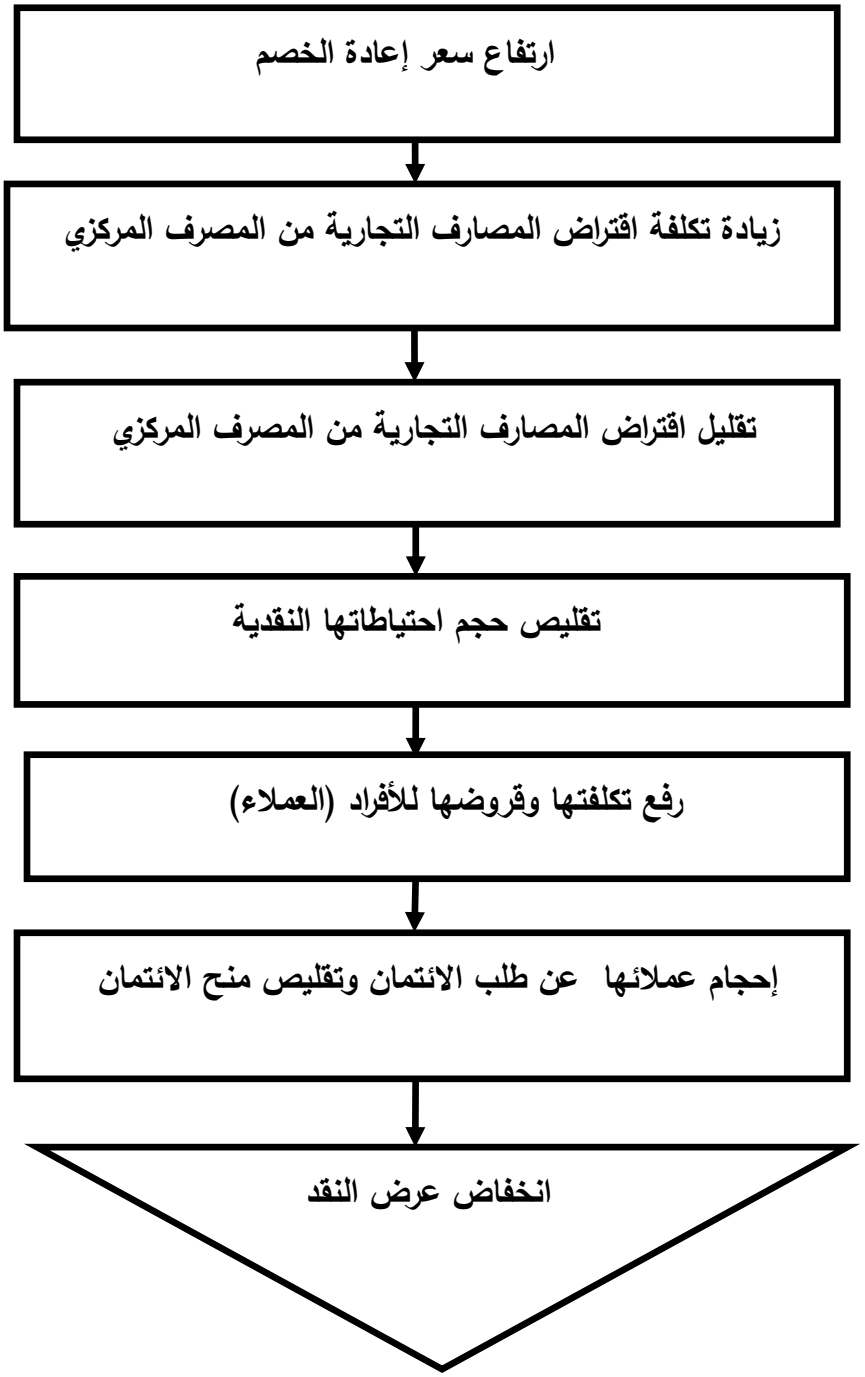

المصدر: بالاعتماد على كتاب أكرم حداد، مشهور هذلول، النقود والمصارف، مرجع سبق ذكره، ص 86.

أما في حالة رغبة المصرف المركزي في إتباع سياسة نقدية توسعية لزيادة عرض النقد فإن المصرف المركزي يلجأ إلى خفض سعر إعادة الخصم وهذا بدوره يشجع المصاريف التجارية لطلب المزيد من السيولة وذلك عن طريق تحويل جزء من أصولها المالية إلى نقود قانونية مادمت تكلفة الحصول عليها منخفضة مما يعمل ذلك على زيادة الإحتياطات النقدية ومقدرة المصارف التجارية على خلق الإئتمان ويدفعها إلى خفض سعر الفائدة على القروض وبالتالي على زيادة الإنفاق ومن ثم الإنتاج والدخل والإستخدام مما يرفع من مستوى النشاط الإقتصادي للدولة.[1]

2- <u>سياسة السوق المفتوحة</u>:

وهذه السياسة هي أحد السياسات التقليدية التي إستخدمتها البنوك المركزية ل لتأثير على الإحتياطات النقدية للبنوك التجارية، وتقوم هذه السياسة على قيام البنك المركزي بشراء وبيع الأوراق الحكومية وخصم الأوراق التجارية، وشراء وبيع الصرف الأجنبي وبالتالي تغيير إمكانية هذه البنوك في خلق الودائع.

فمثلا إذا أراد البنك المركزي أن يقلل من حجم الإئتمان فإنه يدخل سوق الأوراق المالية بائعا وبالتالي تزداد مديونية البنوك التجارية لدى البنك المركزي وتقل إحتياطاتها من النقود السائلة فتقل تبعا لذلك مقدرة البنوك التجارية على خلق الودائع وتوضح هذه الفكرة بالمثال التالي:

نفرض أن البنك المركزي باع سندات حكومية لبنك من البنوك في هذه الحالة سيقبض البنك المركزي عن هذه السندات بشيك و هذا الشيك سيقيد على حساب البنك التجاري فيخفض رصيده بمقدار قيمة الشيك وهذا الانخفاض في الرصيد يترتب عليه تخفيض نسبي مماثل في حجم الإئتمان من ناحية، ومن ناحية أخرى فإن البنك المركزي عند بيعه لهذه السندات تزيد الكمية المعروضة في السوق فتنخفض أسعارها والنتيجة هو إرتفاع سعر الفائدة نتيجة انخفاض سعر الأوراق الحكومية فيقل الطلب على القر وض من البنوك التجارية والعكس صحيح إذ أنه لو فرضنا أن البنك المركزي دخل السوق مشتريا للأوراق المالية لدى البنك المركزي تستطيع البنوك من خلال هذه الزيادة أن تتوسع في حجم الإئتمان، وكذلك تزايد إحتياطاتها لدى البنك المركزي هذا من ناحية ومن ناحية أخرى فإن دخول البنك المركزي مشتريا للأوراق المالية الحكومية من السوق يقلل من الفرص وبالتالي إرتفاع أسعارها مما يؤدي إلى إنخفاض سعر الفائدة على القروض.[2]

1 - أكرم حداد، مرجع سبق ذكره، ص،187.

2- رشاد العصار، رياض الحلبي(2010)، النقود والبنوك، ط1، دار صفاء للنشر والتوزيع، الأردن، ص ص، 155-156.

3- سياسة نسبة الاحتياطي الإلزامي:

إن تغير نسبة الإحتياطي الإلزامي لا تؤثر إطلاقا على المبلغ النقدي للاحتياطات النظام المصرفي، لكنه يؤدي إلى زيادة الإحتياطات الزائدة أو خفضها، لذا فإن الودائع تزداد عندما تنخفض نسبة الإحتياط القانوني

وتؤدي تغيير نسبة الإحتياط القانوني إلى التأثير على حجم المضاعف النقدي، حيث أن إنخفاض معدل الإحتياطي القانوني يؤدي إلى رفع قيمة المضاعف و إرتفاع معدل الإحتياطي القانوني يؤدي إلى تخفيض قيمة المضاعف حيث أن:

$$K = \frac{1}{RRR}$$

وتشير:

K : قيمة المضاعف النقدي

RRR: نسبة الاحتياطي القانوني

يتبين من المعادلة السابقة أن العلاقة بين نسبة الاحتياطي القانوني وقيمة المضاعف النقدي هي علاقة عكسية دائما، وهذا يشير صراحة إلى أ ن هناك أثرا مباشرا لتغيير الإحتياطي القانوني على تقوية أو إضعاف قوة عمليات السوق المفتوحة أو إقتراض البنوك في تغيير عرض النقد، ويستخدم البنك المركزي الإحتياطي القانوني كأداة عامة للسياسة النقدية أقل بكثير من عمليات السوق المفتوحة التي تعتبر أكثر فعالية وأكثر دقة في توجيه دقة السياسة النقدية والاحتياطات القانونية هي عديمة النفع للسياسة النقدية اليومية، غير أنها ذات منافع كبيرة عند تنفيذ التغيرات في السياسة الأساسية بعكس عمليات السوق المفتوحة، لأن سياسة الإحتياطي القانوني تعبر عن نوايا البنك المركزي ولها أثار أنية على السيولة وتكاليف البنوك على نطاق الإقتصاد ككل، وبالنسبة لأدوات والآليات الإحتياطي القانوني، فيتم حساب الإحتياطي القانوني أسبوعيا، ويجب أن يكون متوسط الإحتياطي القانوني خلال أي أسبوع مساويا للحد الأدنى للنسبة المئوية لصافي متوسط الودائع التي كانت بحوزة البنك المركزي قبل أسبوعين.[1]

وحيث أن مؤسسات الإدخار عندما تخطط لإحتياطاتها النقدية فإنها لابد أن تعلم مسبقا متوسط كمية الإحتياطي القانوني ومعرفة كمية الإحتياطي المستهدفة لا تعني أن باستطاعة البنوك التجارية تحقيقها دائما وعندما يقوم البنك المركزي بامتصاص احتياطات البنوك عن طريق بيع السندات في السوق

1 - سعيد سامي الحلاق و محمد محمود العجلوني(2010)، النقود والبنوك والمصاريف المركزية، دار اليازوري للنشر والتوزيع، الأردن، ص ص 257-258 .

المفتوحة خلال الأسبوع تضطر العديد من البنوك إلى اللجوء إلى شباك الخصم، ويضمن نظام الإحتياطي القانوني لفترة سابقة هذا التصرف، ويتحدد مجمل الاحتياطي القانوني لأي أسبوع بتوزيع وحجم متوسط الإيداع، الذي ساد قبل أسبوعين، حيث إن انخفاض المستوى الحقيقي للإحتياطي الإجمالي إلى مستوى أقل من المستوى القانوني نتيجة تخفيض عمليات السوق المفتوحة لبيع السندات الحكومية،وهذا سوف يؤدي إلى أن تواجه البنوك أو بعضها عجزا في إحتياطاتها وهذا العجز لابد أن يغط ى عن طريق بيع سندات الخزينة أو أية أصول أخرى مما يؤدي إلى وقوع بنوك أخرى في أزمة عجز إحتياطي.[1]

حسب رأي إن فاعلية أدوات السياسة النقدية الكمية تختلف من بلد إلى أخر وذلك بحسب النظام الإقتصادي والمالي المتبع في كل بلد، فهي تكون فعالة في الدول المتقدمة مقارنة بدول النامية وهذا بسبب افتقار هذه الأخيرة على نظام مالي ومصرفي متطور ومنتظم.

الفرع الثاني: الأدوات النوعية أو الكيفية للسياسة النقدية.

يقصد بالأدوات الكيفية للسياسة النقدية تلك الأساليب المباشرة التي يستخدمها البنك المركزي بهدف التأثير على نوعية الإئتمان والتوجيه لتحقيق أغراض إقتصادية معينة، وتستعمل هذه الأدوات بشكل كبير في الدول النامية، لأنه يتعذر عليها إستعمال الأدوات الكمية بسبب ضعف نمو أسواقها المالية وأجهزتها المصرفية ويمكن تلخيص أهم الأدوات الكيفية المستعملة من طرف البنوك المركزية عبر العالم فيما يلي:

1- سياسة تأطير القروض:

تهدف هذه السياسة إلى الحد من قدرة البنوك التجارية على منح الإئتمان بشكل مباشر وذلك عن طريق فرض سقف أعلى للإئتمان لا يمكن لأي بنك تجاوزه بهدف الحد من خلق نقود الودائع المباشرة، ويقوم البنك المركزي بتطبيق هذه السياسة في حالة حدوث تضخم بهدف توجيه منح الإئتمان،حيث يمنح الإئتمان للقطاعات ذات الأولوية والتي لم تتسبب في إحداث التضخم ويقيد الائتمان عن ال قطاعات التي تكون سببا في إحداث التضخم، ويمكن أن تكون هذه السياسة متعلقة بمعيار أجل القروض (قصيرة طويلة، متوسطة) وعند إرتفاع حدة التضخم تقوم الدولة ممثلة بالبنك المركزي بوضع سياسة تأطير قروض إجبارية،عن طريق تحديد الحد الأقصى لحجم القروض الممكن منحها من طرف البنوك أو تحديد معدل نمو القروض، ولقد أستخدم هذا الأسلوب لأول مرة في فرنسا عام 1948م، وعادة ما تخرق هذه السياسة (تأطير البنوك) ببرنامج استقرار للكتلة النقدية عن طريق التقليل من النفقات العمومية وتشجيع الإدخارات وإصدار السندات وغيرها من الوسائل الكيفية بتخفيض فائض الكتلة النقدية.[2]

1 - سامي الحلاق ومحمد محمود العجلوني، مرجع سبق ذكره، ص ص 258- 259.

2 - بناني فتيحة (2009)، السياسة النقدية والنمو الاقتصادي- دراسة نظرية- ، مذكرة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة أمحمد بوقره، بومرداس، الجزائر، ص ص، 115- 116.

2- سياسة أسعار الفائدة:

يسعى الجهاز المصرفي من خلال منح الائتمان والتوسيع إلى تحقيق عوائد مرتفعة تتجاوز التكاليف التي يتحملها في إدارة هذه القروض، وذلك بالأخذ في الإعتبار معدلات الفائدة المدينة،(الفوائد التي يدفعها الزبائن على القروض ومعدلات الفوائد التي يدفعها البنك على الودائع لأجل) بالإضافة إلى معدلات الفوائد التي يفرضها البنك المركزي في إطار إعادة تمويله للبنوك.[1]

فحتى يكون الإستثمار مربحا بالنسبة للبنك لابد أن تتجاوز الفوائد المقبوضة الفوائد والتكاليف المدفوعة من طرف البنك.

و يتدخل البنك المركزي في تنظيم معدلات الفائدة ووضع ضوابط لها كتحديد أسقف لمعدلات الفائدة مثلا إنما الهدف منه هو التأثير على الإقراض المصرفي تبعا للحالة الإقتصادية، والأهداف المرجوة بالإضافة إلى حماية البنك ومنافسي البنك وكذا حماية المدخرين.[2]

3- السياسة الانتقائية للقرض:

يتم منح القروض من طرف مؤسسات الإقراض، تبعا لمعيارين وهما الربحية أو المرد ودية، ودرجة المخاطرة لضمان ملائمة العملاء ومعرفة الضمانات المقدمة،ولكن هذه الخيارات قد لا تتلاءم بالضرورة مع احتياجات النمو الاقتصادي طويل الأجل، ويستخدم البنك المركزي أدوات انتقائية، لتحكم في القروض الممنوحة، وهذا ضمن سياسة تأطير القروض منها:[3]

1- تسديد خزينة الدولة لجزء من الفوائد، من أجل تكلفة القرض المتعلق ببعض أنواع التمويلات المتعلقة بالتصدير، السكن، الزراعة...الخ، والجزء الذي تأخذه الخزينة على عاتقها يغطي الفارق بين معدل الفائدة على القرض وبين كلفة المواد التي تمول القرض.

2- إعادة خصم للأوراق فوق مستوى السقف، حيث يشجع البنك المركزي بعض الأنشطة بإعادة خصم الكمبيالات الخاصة بهذه القروض، حتى بعد تجاوز السقف المحدد.

3- فرض أسعار تفاضلية لإعادة الخصم: وهذا للتأثير على القروض الموجهة لبعض الأنشطة المراد تشجيعها(حسب الظروف: انكماش أو تضخم).

---

1 - بقبق ليلى أسمهان (2015)،آلية تأثير السياسة النقدية في الجزائر ومعوقاتها الداخلية، مذكرة دكتوراه في العلوم الإقتصادية، جامعة أبي بكر بلقا يد، تلمسان، الجزائر، ص 37.

2 - مرجع نفسه، ص 38.

3- حاجي سمية (2016)، دور السياسة النقدية في معالجة إختلال ميزان المدفوعات، مذكرة دكتوراه الطور الثالث في العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر -بسكرة-، الجزائر، ص 85.

الفرع الثالث: الأدوات الأخرى للسياسة النقدية

يستخدم البنك المركزي أحيانا إلى جانب الأدوات السابقة الذكر، أدوات أخرى وخاصة في حالة عدم تحقيقه لأهداف السياسة النقدية أو في حالة رغبته في زيادة فعاليتها والتي تهدف إلى تحقيق أهداف معينة لها علاقة بالإئتمان المصرفي وهي:

1- الإقناع الأدبي:

وهو عبارة عن مجرد قبول البنوك التجارية بتعليمات وإرشادات البنك المركزي أدبيا بخصوص تقديم الإئتمان وتوجيهه حسب الإستعمالات المختلفة، يستخدمها البنك المركزي في التأثير على البنوك التجارية كي تسير في الإتجاه الذي يرغبه. وذلك عن طريق البنك المركزي بمناشدة البنوك التجارية بزيادة أو خفض حجم الإئتمان في مجال معين بوسائل منها الإقتراحات، والتحذيرات الشفهية أو الكتابية، حيث تتمتع البنوك المركزية الرائدة والعريقة بهبة كبيرة في النظام المصرفي لدولة ما،مما يؤهلها إلى أن تقوم بالتأثير على البنوك التجارية من خلال المقالات في الصحف والمجلات، لتغيير إتجاه هذه المؤسسات وفق الخطة والإستراتجية المسطرة من قبل البنك المركزي وقد تزداد فعالية هذه السياسة إذا ما إقترنت ببعض السياسات النقدية الأخرى أو بشيء من التحذير والوعيد.[1]

2- أسلوب الإعلام:

وفيه يقوم البنك المركزي بنشر بيانات صحيحة على حالة الإقتصاد القومي، وما يناسبه من سياسة معينة للائتمان المصرفي ووضعها أمام الجمهور، وذلك بهدف كسب ثقة الرأي العام والبنوك التجارية من أجل إقناعهم في مساندة ودعم السياسة النقدية التي يفرضها البنك المركزي في التوجيه والرقابة على الإئتمان ويرتبط نجاح هذا الأسلوب بدرجة التقدم الإقتصادي والوعي المصرفي حيث يعتبر أكثر نجاحا في الدول المتقدمة عنه في الدول النامية.[2]

3- أسلوب التعليمات والتوجيهات:

وفيه يصدر البنك المركزي التوجيهات والتعليمات المباشرة للبنوك التجارية والتي تصبح ملزمة بتنفيذها وإلا تعرضت للعقوبات من قبل البنك المركزي، ويحقق هذا الأسلوب نجاحا في الرقابة على الإئتمان وخاصة في البلدان المتخلفة التي لا تنجح أساليب الرقابة الكمية والنوعية في تحقيقها.[3]

يمكن توضيح الأدوات في الشكل الموالي:

الشكل رقم(02):أدوات السياسة النقدية

---

1 - إكن لونيس (2011)، السياسة النقدية ودورها في ضبط العرض النقدي في الجزائر،مذكرة الماجستير في علوم الإقتصاد، تخصص نقود وبنوك، جامعة الجزائر -3- ص60.

2- وجدي جميلة (2016)، السياسة النقدية وسياسة استهداف التضخم مذكرة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص إقتصاد قياسي بنكي مالي، جامعة أبي بكر بلقا يد،-تلمسان-، الجزائر، ص18.

3- مرجع نفسه، ص 19.

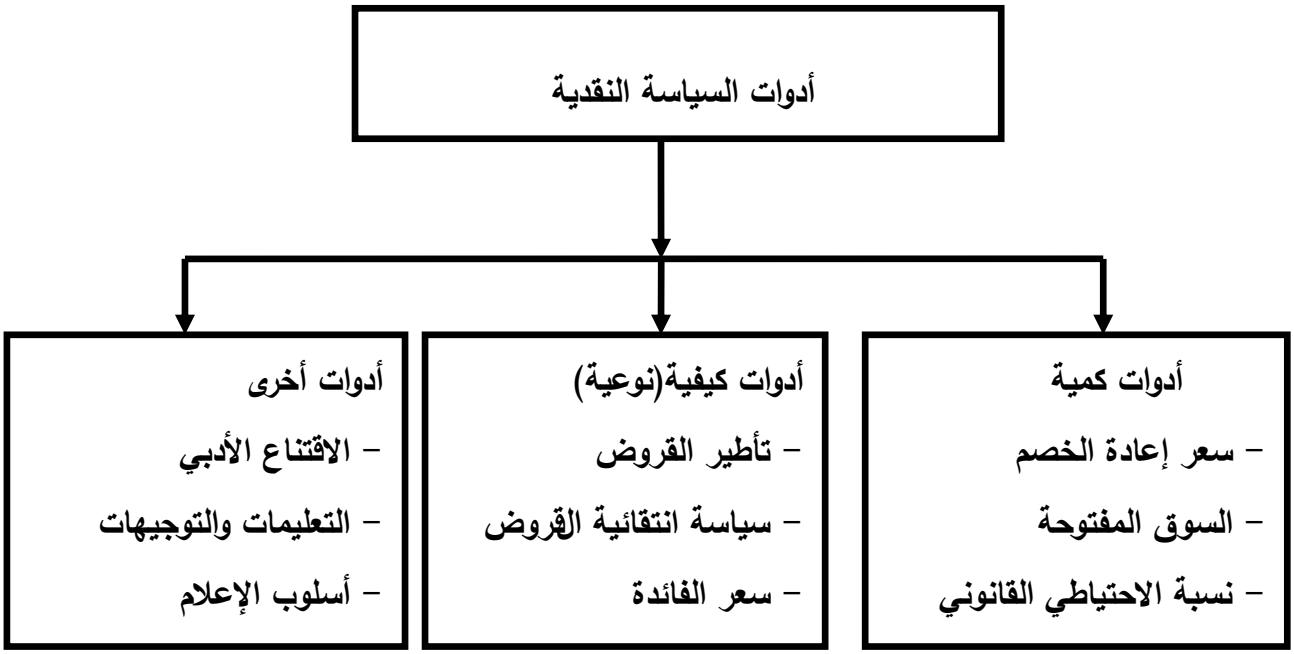

المصدر: محمد شايب، تأثير النقود الإلكترونية على دور البنك المركزي في إدارة السياسة النقدية، الملتقى العلمي الدولي الخامس حول الاقتصاد الافتراضي وانعكاساته على الاقتصاديات الدولية، جامعة فرحات عباس، سطيف، ص 7.

المطلب الرابع: فعالية السياسة النقدية:

ساد الإعتقاد لدى غالبية الإقتصاديين، أوائل هذا القرن وقبل الأزمة الاقتصادية الكبرى أن السياسة النقدية هي أهم السياسات التي تتبعها الدولة في المجال الاقتصادي وتحظى باهتمام جيد من السلطة الإقتصادية والنقدية وتتمتع بأهمية كبيرة، ومستوى عال من الفعالية والكفاءة في تحقيق الاستقرار الإقتصادي، ولكن حدوث الأزمة الإقتصادية الكبرى، ووقوع الكساد الكبير و إستمراره قد زعزع وبشدة الثقة والإعتقاد في الفعالية السياسية النقدية، وكان إستمرار الكساد الكبير إلى ما بعد عام 1933م العمل الهام في تحويل الإعتقاد لدى الإقتصاديين في السياسة النقدية إلى السياسة المالية، حيث رأى الإقتصادي"كينز" أن تخفيض سعر الفائدة لتشجيع الإنفاق الإستثماري الخاص ورفع الكفاية الحدية لرأس المال، لن يكفي لزيادة الإستثمار، ورفع الكفاية الحدية لرأس المال إلى المستوى الضروري لتحقيق التشغيل الكامل،وذلك بسبب وجود حد أدنى لسعر الفائدة لا يمكن أن ينخفض عنه الأمر الذي يتطلب تدخل الدولة بإنفاق إستثماري ضخم للقضاء على الكساد وتحقيق التشغيل الكامل.

– وبعد إنتهاء الحرب العالمية الثانية عاد الإهتمام والإعتقاد بالسياسة النقدية لمكافحة التضخم الذي أخد في الظهور في مختلف الدول الرأسمالية فاستخدمت السياسة النقدية الانكماشية في محاولة لمعالجة هذا التضخم والارتفاع في الأسعار عن طريق التأثير على الحجم الكلي الذي تمنحه المصاريف التجارية وهناك العديد من العوامل تستند إليها السياسة النقدية، فإذا ما أخذت هذه العوامل بعين الإعتبار كان من شأنها أن تزيد من فعاليات السياسة النقدية التي يتخذها المصرف المركزي، وأهم هذه العوامل هي:[1]

1– أحمد زهير الشامية (2010)، النقود والمصاريفّ، ط1، دار زهران للنشر والتوزيع، الأردن، ص ص، 338– 339

1- أن تهدف السياسة النقدية إلى ال تأثير على الحجم المتاح من الائتمان وعلى تكلفته وشروط منحه وليس وفقا لرغبات الحكومة أو رجال من أجل تحقيق هدف الاستقرار الاقتصادي.
2- أن تكون السياسة النقدية مباشرة ودقيقة ويسيرة الفهم وغير مفصلة.
3- أن لا تتأثر السلطة النقدية بالشكوك التي تثار حول فعاليات بعض السياسات النقدية.
4- أن تكون السياسة النقدية فورية وأن يتم تطبيق القاعدة،الإجراء النقدي المناسب في الوقت المناسب.
5- يتبع تدخل البنك المركزي حالا ودون إبطاء، أن يغير المصرف المركزي سياسته حالما تتغير الظروف والأوضاع الاقتصادية والنقدية.

ولكن وعلى الرغم من زيادة الاهتمام بالسياسة النقدية في السنوات فإن غالبية الإقتصاديين تعطي للسياسة المالية المقام الأول في الجهود التي تهدف إلى المحافظة على الاستقرار في الإقتصاد القومي وليس معنى هذا أن السياسة النقدية ليست مهمة فقد أوضحت التجربة أن السياسة النقدية السليمة هي أمر مفيد دائما، وأن السياسة النقدية غير السليمة هي أمر ضار دائما.

وقد أثبت الواقع العلمي أن السياسة المالية تكمل السياسة النقدية فكل منهما يؤثر في حجم الإنفاق الكلي أو الطلب الفعلي،وبالتالي تساهم كل منهما في تحقيق الإستقرار في الإقتصاد القومي والمحافظة عليه وفي حين ينصرف تأثير السياسة النقدية على حجم الإنفاق الكلي عن طريق التغيرات في عرض النقود وحجم الإئتمان المتاح وتكلفته وشروطه، فإن أثر السياسة المالية في حجم الإنفاق الكلي ينصرف من خلال النفقات العامة، مقدارها وهيكلها، ومصدر تمويلها، ومن خلال الإ يرادات العامة بما فيها القروض العامة، والإصدار الجديد مقدارها و مصدرها، وتأثير كل منهما على مختلف الدخول وأوجه الإنفاق المختلفة للأفراد والمشروعات العامة والخاصة.

ففي حالات التضخم وإرتفاع الأسعار تلجأ الدولة إلى تخفيض حجم الطلب الفعلي عن طريق العمل على ضغط النفقات العامة وزيادة الإرادات العامة، أي إحداث الفائض في الموازنة العامة للدولة وذلك لتقليل السيولة في الإقتصاد، وإمتصاص جزء غير يسير منها وفي الوقت نفسه تستخدم السلطة النقدية الأساليب والأدوات الفنية المختلفة للسياسة النقدية لتقليل عرض النقود وحجم الإئتمان المتاح وزيادة تكلفته وتصعيب شروطه.

وفي حالات الركود والكساد تلجأ الدولة إلى زيادة الطلب الفعلي عن طريق العمل على زيادة الطلب الكلي من خلال زيادة النفقات العامة وتخفيض الإ يرادات العامة أي إحداث ، عجز في الموازنة العامة واللجوء إلى الإصدار الجديد لتمويل هذا العجز وفي الوقت نفسه تستخدم السلطة النقدية الأساليب والأدوات الفنية المختلفة للسياسة النقدية لزيادة عرض النقود وحجم الإئتمان الممنوح للعملاء، والشركات والأفراد وتخفيض سعر الفائدة وبالتالي تكلفة وتسهيل الشروط للحصول على الإئتمان، وهو ما يطلق عليه سياسة النقود الرخيصة، يتضح أن الواقع العملي والحاجة يدفعان إلى التنسيق والإتساق بين السياسة النقدية و السياسة المالية في جميع الأوقات، و هو ما يعني التنسيق بين وزارة المالية والبنك المركزي بحيث تسير السياسة النقدية في الطريق نفسها التي تسير فيه السياسة المالية، ولما كانت السياسة المالية تتضمن النفقات العامة والإرادات العامة، والموازنة العامة تدخل ضمن إختصاص السلطة التشريعية للموافقة على الإنفاق، والإيراد والموازنة العامة وتحتاج إلى بعض الوقت لإنهاء الإجراءات والم راحل المختلفة التي تمر بها مما يستدعي مرور الوقت، قد يكون طويلا بين ظهور الحاجة إلى إتباع السياسة المالية وتطبيقها عملا فإن الضرورة والحاجة يقتضيان اليد فورا بإتباع السياسة النقدية ، لمعالجة الواقع الاقتصادي ريثما يتيسر تطبيق السياسة المالية، و إدخالها في حيز التطبيق الفعلي.

و هكذا يدل الواقع العملي على تكامل كل من السياسة النقدية و السياسة المالية لتحقيق الإستقرار الإقتصادي، ويتوقف هذا التكامل الذي يكفل تحقيق أفضل النتائج الممكنة على الأوضاع المادية القائمة وعلى إمكانية التحرك في كل حقل من حقول هاتين السياستين.[1]

1- أحمد زهير شامية ، مرجع سبق ذكره، ص ص، 340-341.

المبحث الثاني: النظريات المفسرة للسياسة النقدية

تمثل السياسة النقدية أداة رئيسية من أدوا ت السياسات الإقتصادية العامة تستخدمها الدولة بجانب السياسات الأخرى، كالسياسة المالية والتجارية، وسياسة الأجور والأسعار لتأثير على مستوى النشاط الإقتصادي من خلال تأثيرها في المتغيرات المحورية المكونة لهذا النشاط كالإستثمار والأسعار والناتج والدخل،لفهم هذه السياسات وتحليلها لابد من فكر جميع المدارس الإقتصادية لأن هذا الفكر يوضح كيف ستؤثر هذه السياسة في الإقتصاد.

المطلب الأول:السياسة النقدية في التحليل الكلاسيكي والنيوكلاسيكي

يرتبط موقف الإقتصاديين الكلاسيك من السياسة النقدية بنظرتهم إلى النقود ووظائفها إذ جاءت النظرة الكلاسيكية للنقود على أنها مجرد وسيط في عملية التبادل وهي بمنزلة ستار **Neil** يخفي وراءه العمليات الحقيقية في الإقتصاد القومي، وأسقطوا تماما من حساباتهم بوصفها أداة للإدخار والإكتناز فالنقود مجرد عربة تحمل عليها القيم التبادلية في الأسواق، ولقد جاءت ال فروض الكلاسيكية حول دور النقود في الإقتصاد أيمانا منهم بأن هناك نظاما إقتصاديا يسوده التوافق بين العلاقات الحقيقية في الإقتصاد إذا ما تركت دون تدخل من لذن السلطات الحقيقية(قانون ساي)، فإن النقود تظل محايدة لا أثر لها في الظواهر الإقتصادية الحقيقية ، إذ أن التحليل الكلاسيكي قائم على أساس الفصل مابين العوامل الحقيقية والعوامل النقدية أو التقسيم مابين القطاع الحقيقي والقطاع النقدي، ففي القطاع الحقيقي تتحد العوامل الحقيقية كالدخل والإستخدام والإنتاج بمعزل من العوامل النقدية، أما قطاع النقدي فيتحدد فيه كمية النقود وهذا ما تذهب إليه نظرية كمية النقود التي تشير إلى أن تغيير كمية عرض النقود تؤدي إلى تغيرات متناسبة طرديا في المستوى العام للأسعار ومن ثم تغيرات متناسبة عكسيا في قيمة النقود وبتالي فإنه بالإمكان استنباط السياسة النقدية من التحليل الكلاسيكي لنظرية كمية النقود.

وأن جدالا قد دار بين الإقتصاديين الكلاسيكي يمثلهن **Marshall et pigun** [1] وروبنسون وغيرهم على أن هناك علاقة إيجابية بين كمية النقود المتوفرة في التداول بين المستوى العام للأسعار، كذلك أكدوا أن تغيرات عرض النقود ليست قادرة على إحداث تغيرات في المستويات الحقيقة لتغيرات الاقتصادية الرئيسية كالإنتاج والدخل وسعر الفائدة.

هذا يعني بأن زيادة الكمية المعروضة من النقود بمقدار 5 % على سبيل المثال تسبب في ارتفاع الأسعار المحلية بنفس النسبة من العرض النقدي مما يؤدي إلى تغيير القيمة الاسمية وليست الحقيقية للناتج القومي الاسمي، وإذا كان هذا المسار مقبولا حول العلاقة مابين عرض النقود والمستوى العام للأسعار

[1]- الشيخ أحمد ولد الشيباني (2013)،فعالية السياسة النقدية والمالية في تحقيق التوازنات الإقتصادية والكلية في ظل برامج الإصلاح الإقتصادي،مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، تخصص إقتصاديات الأعمال والتجارة الدولية، جامعة فرحات عباس سطيف، ص 48.

فإنه يمكن القول إنه ليس بالإمكان الإعتماد على عرض النقود لتحفيز أو تغيير الاقتصاد، لأن ما يحدث للقيمة النقدية للنشاط الاقتصادي هو ناتج التغيرات في المستوى العام للأسعار وليس في مستوى الإنتاج وهذا ما خلصت إليه النظرية الكمية للنقود عند الكلاسيكية سعيا منهم لتوضيح هذا الموقف النظري اعتمد الكلاسيكيين على ما يسمى بمعادلة التبادل أو التعامل لفيشر و التي صيغت على النحو التالي:

Mv = pt

إذ أن:

M : كمية النقود في التداول(نقود قانونية+ نقود مصرفية)

V: سرعة دوران النقود كالجزء من الصفقات

P: المستوى العام للأسعار

T: حجم الصفقات التي تجري في زمن ما (هذه المعاملات تشمل سلعا قد لا يتضمنها تعريف الناتج المحلي الإجمالي، إلاّ أنه تم تبديلها مثل شراء السلع المستعملة) لربط كمية النقود بمستوى الإنتاج فقد استبدلت(**T**) بالمتغير(**y**) الذي يمثل كمية السلع والخدمات النهائية المنتجة خلال مدة زمنية معينة فأصبحت المعادلة كالتالي:

MV = PY، ولقد أعيدت صياغة هذه النظرية فيما بعد من لدن الاقتصادي البريطاني ألفريد مارشال.

إذ تقدم صياغة أخرى لطلب على النقود وتستند أيضا إلى نظرية كمية النقود التي أطلق عليها معادلة كامبردج أو نظرية الأرصدة النقدية وصيغت على النحو التالي:

$$M = KPY$$ [1]

إذن تختلف هذه المعادلة عن سابقتها فقط بمفهوم (**K**) والذي هو في الحقيقة يساوي **V/1** ويمكن توضيح ذلك

معادلة فيشر **MV = PT**

معادلة كامبردج **M = KPY** ⟸ **K = M/ PY**

V = 1/ K **K = 1/V**

يمثل **V** في معادلة فيشر الرغبة في إنفاق النقود مثلما أشرنا إليه سابقا (أي عدد مرات إنفاق الوحدة النقدية خلال السنة وهذا يعتمد على الرغبة في الإنفاق)، في حين أن **K = 1/ V** يمثل الوحدة النقدية الواحدة التي يحتفظ بها الفرد خلال السنة.

خلال المدة التي طور بها الكلاسيكيين نظريتهم و جدوا أن الناتج الإجمالي يتسم بالتوظيف الكامل للموارد بمعنى أن حجم الإنتاج لا يمكن تغييره خلال المدى القصير، مما يجعل مستوى الأسعار عرضة للتغيير نتيجة التغيرات التي تطرأ على كمية النقود، ثم إنهم افترضوا ثبات V لأنها تعتمد على عوامل لا تتغير

1- الشيخ أحمد ولد الشيباني،مرجع سبق ذكره، ص 49.

كثيرا مثل أنماط الإنفاق وأساليب الدفع وثروة الفرد وأسعار الفائدة والتضخم المتوقع والمستوى العام للأسعار، ودورة الأعمال والاتجاه السياسي والاقتصاد للبلد، وهي متغيرات مستقرة في المدى القصير أي من منظور السياسة النقدية أن البنك المركزي لن يستطيع من خلال قيامه بزيادة عرض النقود التأثير في معدل النمو في الاقتصاد ومن هنا يتضح أن السياسة النقدية لدى الكلاسيكيين هي سياسة محايدة يتمثل دورها في خلق النقود بقصد تنفيذ المعاملات أي حجم المعاملات هو الذي يحدد كمية النقود الواجب توفيرها وهو ما استطاعوا الوصول إليه، لأن النقود لحد هذه الحقبة من الزمن لا تزال تعد وسيلة لتسهيل الحياة الإقتصادية وتتمتع بالحيادية وبالتالي حيادية السياسة النقدية خلال مدة الكلاسيكيين والنيوكلاسيك: فعلاقة النقود موجودة فقط مع المستوى العام للأسعار لا غيرها.

المطلب الثاني: السياسة النقدية في التحليل الكينزي

انتقد جون مينارد كينز النظرية الكلاسيكية منتقدا رأيها القائل بأن التوازن يتحقق دائما عند مستوى الإستخدام الكامل إذ يعتقد بأن حدوثه يحصل عند المستويات الأقل من الإستخدام الكامل أو عند مستواه الكامل كحالة خاصة، وفي هذا الصدد إنتقد افتراضها المتمثل بقانون ساي لإلهامها مستوى الطلب الكلي من جهة، وعدم موافقتها ما تبنته بصدد مرونة الأسعار والأجور وقابليتها للإرتفاع والإنخفاض حتى يتم تحقيق التوازن التلقائي عند مستوى الإستخدام الكامل حيث يرى كينز في الطلب الكلي كمحدد لمستوى الإنتاج بشكل مباشر وليس من الضروري أن يتطابق مع حجم الدخل الكلي وإن إختلافها يسبب إما البطالة (الطاقة الإنتاجية الفائضة) أو التضخم(الإرتفاع في المستوى العام للأسعار).

إن كل ما يمكن استنتاجه من الأفكار الكلاسيكية بسبب تفسير تقلبات مستوى الأسعار هي إنعدام مرونة العرض الكلي وعدم تغيير حجم الإنتاج مع تغيير كل من كمية النقود والأسعار بسبب افتراض حالة الإستخدام الكامل للموارد ووجود علاقة تناسبية مباشرة بين عرض النقد وكمية النقود والطلب الكلي بسبب إغفال دور النقود كمخزن للقيمة وبالتالي استبعاد تفضيل الأفراد لنقود كموجود سائل من جانب أخر بينما عند كينز لا يتناسب التغيير في الطلب الفعال (الطلب الكلي المتوقع) مع التغيير في كمية النقود،فتغيرات عرض النقد تؤثر في الطلب الفعال من خلال معدل الفائدة، ومن ثم انتقال التأثير إلى الاتفاق الإستثماري والطلب الفعال وأخيرا في مستوى الأسعار مما يكشف أن العلاقة هي غير مباشرة وغير تناسبية.[1]

وذلك أنه يرى في النقود أنها لا تطلب لغرض تسوية المعاملات فقط كما في التحليل الكلاسيكي فحسب وإنما ترتبط أيضا بالطلب على السيولة لغرض الاحتياطي بسبب توفر حالة اللايقين من ظروف المستقبل وبدافع المضاربة لغرض الاستفادة من التغيرات المتوقعة في أسعار الأوراق المالية، وإن زيادة رغبة الأفراد

1- نزار كاظم الخيكاني وحيدر يونس الموسوي(2015)،السياسات الاقتصادية(الإطار العام وأثارها في السوق المالي ومتغيرات الاقتصاد الكلي)، ط2، دار اليازوري للنشر والتوزيع، ص، ص، 28- 29.

في الاحتفاظ بالنقود بدلا من الاستثمار ينعكس في إنخفاض الطلب الكلي على السلع والخدمات و إرتفاع سعر الفائدة الأمر الذي يؤدي إلى تقلص حجم الإستثمار وبالعكس عندما تنخفض هذه الرغبة أو يقل التفضيل النقدي سيزداد الطلب الكلي على السلع والخدمات وينخفض سعر الفائدة الأمر الذي يؤدي إلى زيادة مستوى الإستثمار.

وفي هذا الصدد اعتبر كينز أن التغيرات قصيرة الأجل في سعر الفائدة هي الأكثر أهمية بالنسبة للسياسة النقدية.

إذ تعد الفائدة في ضوء النظرية الكينزية ظاهرة نقدية يتقرر سعرها في السوق النقدي من خلال تفاعل عرض النقود والطلب عليها، وفي هذا الصدد تكمن مساهمة كينز في تحقيق التكامل بين نظرية النقود ونظرية القيمة، وهي مرتبطة ببعضها البعض من خلال نظرية الناتج والتوظيف، فا لتغيرات في كمية النقود من خلال تأثيرها على طلب الإستثمار عن طريق تغيرات سعر الفائدة سوف تؤدي إلى التغير في مستوى التوظيف والناتج ومن خلال تأثيرها على تكاليف الإنتاج سوف تأثر على الأسعار أو على قيمة النقود وهذا ما افتقدته النظرية الكلاسيكية.

وعلى الرغم من التوضيح النظري لكينز حول العلاقات بين القطاعين النقدي والحقيقي فإنه شكك في مدى فعالية التأثير النقدي هذا على مستوى الدخل والإنتاج في التطبيق العملي وخصوصا إذ م اكان الطلب على النقود يتمتع بمرونة لانهائية(فخ السيولة) فإن الزيادة في كمية النقود المتداولة سوف لن تؤثر على سعر الفائدة وإنما يكون تأثيرها ضعيف جدا، وهذا يحدث في حالات الكساد من جهة.[1]

وإذا ما كانت مرونة الإستثمار بالنسبة لسعر الفائدة منخفضة فإن أي إنخفاض في سعر الفائدة سوف يكون ضعيف في التأثير على مستوى الإستثمار ومن ثم نفسه على مستوى الطلب الكلي، وهذه الحالة تبرز عادة عندما يكون التشاؤم هو الشائع والسائد في توقعات المستثمرين المستقبلية، واستنادا إلى ذالك نادى كينز إلى ضرورة أن يكون للدولة سياسة نقدية مدروسة من خلال تخفيض سعر الفائدة وإضعاف قيمة الوحدة النقدية عن طريق زيادة كمية النقد المتداول مع تحديد معدل رسمي لسعر الفائدة يكون قدر الإمكان في أوطأ المستويات.

إن دعوة كينز في هذا المجال تنطوي في فحواها على تضخم نقدي، وإن السياسة السليمة باعتقاده وما يترتب عليها من منافع تتصل بإصلاح الأوضاع الاقتصادية القائمة، وإن زيادة كمية النقود لا يمكن أن تؤدي إلى ارتفاع الأسعار والأجور إلا بعد الوصول إلى مرحلة الاستخدام الكامل، ومن الجدير بالذكر إن التحليل الكينزي الحديث حول الطلب على النقود توصل إلى نتيجة متطابقة لما توصل إليه التحليل الكينزي التقليدي في إطار الدور الغير مباشر على النظام الاقتصادي.

1- مرجع سبق ذكره، ص ص، 29- 30.

وقد أشار في هذا الصدد " **James tobin**" أنه في حالة استخدام السلطة النقدية لعمليات السوق المفتوحة فإن تأثيرها سينعكس على مردود السندات ثم بشكل غير مباشر على قدرة أصحاب الثروة للاحتفاظ برأس المال الحقيقي، فضلا عن تجديد "بومل" **William Baumel** " في نظرية المحزون إذ ساهمت تلك الإضافات في تجنب بعض نقاط الضعف في التحليل الكينزي.[1]

المطلب الثالث:السياسة النقدية في التحليل النقدي

مثلما بدأ كينز أفكاره كلاسيكيا لينتهي معارضا وبشدة للقروض والمبادئ الأساسية للتحليل الكلاسيكي فإن الأفكار و المبادئ الأساسية للتحليل الكنزي قد تعرضت هي الأخرى لانتقادات عدة من طرف أصحاب(مدرسة شيكاغو)أو المسماة (المدرسة النقودية) والتي يتزعمها الاقتصاد الأمريكي ملتن فريد مان. ويبني أصحاب هذه المدرسة أرائهم بالإشارة إلى مدرسة أخرى يطلق عليها مدرسة المنفعة والتي تفترض أن النقود تعطي منفعة لحائزها مثلها في ذلك مثل السلع وبذلك فإن إدخال الناتج الإجمالي في الطلب على النقود يرجع إلى أن الناتج الإجمالي يمثل قيدا للإنفاق(أي حد أعلى للإنفاق) فهو بمنزلة مقياس للحجم يقابل الدخل في دالة الاستهلاك ويستخدم أصحاب هذه المدرسة تعريفا عريضا للنقود.

فبعد تراجع نظرية كمية النقود الكلاسيكية على مسرح الفكر الاقتصادي لمدة عقدين من الزمن تقريبا،أعيدت الحياة لهذه النظرية وبالتحديد سنة 1956م على يد الاقتصادي المعروف ملتن فريد مان، إذ انصب اهتمامه على دور النقود والسياسة النقدية في الاقتصاد وشدد على أهمية معادلة التبادل بوصفها وسيلة تحليلية و على أهمية النظرية الكمية للنقود كأداة للسياسة الإقتصادية بوصفها خير تعبير عن دور كمية النقود، وفي الوقت نفسه تعد همزة وصل بين السياسة النقدية ومقدار الإنفاق الكلي في الاقتصاد.

وقبل التعرض إلى آلية إنتقال الآثار النقدية إلى الإقتصاد مثلما قدمها فريد مان وشوارتز تعرض باختصار دالة الطلب على النقود فطبقا لفريد مان فإن النقود إحدى وسائل الإحتفاظ بالثروة التي يمكن أن تتجسد في صور أخرى مثل السندات والأسهم العادية والسلع العينية ورأس المال البشري، وبناء على هذا التحليل فإن دالة الطلب على النقود تعتمد على المقدار الإجمالي للثروة المحتفظ بها على أشكال مختلفة وتكلفة الأشكال المختلفة للإحتفاظ بالثروة وعائداتها والأوراق وتفصيلات مالكي الثروة، ويعتمد المقدار الحقيقي للنقود وبشكل محدد على سعر الفائدة والمعدل المتوقع للتضخم والثروة بوصفها تتضمن ثروة بشرية ونسبة الثروة الغير بشرية إلى الثروة البشرية وأية متغيرات أخرى.[2]

ويمكن صياغة دالة الطلب على النقود وفقا للتحليل الفريدماني بالشكل التالي:

$$M^d = f(p, rb, re)$$

1 – نزار كاظم الخيكاني ، مرجع سبق ذكره، ص– ص، 30، 31.

2– عباس كاظم الدعمي(2010)، السياسات النقدية والمالية وأداء سوق الأوراق المالية،ط 1، دار صفاء للنشر والتوزيع، الأردن، ص ص، 38– 39.

حيث أن

M^d: دالة الطلب على النقود.

P: المستوى العام للأسعار.

Rb: عائد السندات ويتمثل بسعر الفائدة السوقي.

Re: عائد الأسهم ويتمثل بالأرباح السنوية.

($\frac{\Delta p}{\Delta t} \cdot \frac{1}{p}$): معدل التضخم المتوقع.

Yp/p: يمثل الثروة ويصفها برصيد مرتبط بدخل الدائم طريق سعر الفائدة.

W: يمثل رأس المال البشري الذي يمثل العلاقة مابين رأس المال البشري ورأس المال الغير بشري.

U: يمثل الأوراق وترتيبات الأولوية.

ويتضح من الصيغة أعلاه أن الطلب على السيولة النقدية دالة في عوائد الأصول المالية والنقدية في متغيرات خارجية وكذلك معدل التضخم المتوقع هو الأخر متغير خارجي في حين أن الدخل الدائم والعنصرين الآخرين **(W,U)** هما متغيرات داخلية وعد فريد مان أن تأثيرها ضئيلا في المدى القصير ليصل إلى أن دالة الطلب على النقود وهي متجانسة من الدرجة الأولى بالنسبة إلى الأسعار ليعود إلى النظرية الكمية للنقود ولكن بطريقة تحليلية مختلفة، أما فيما يتعلق بعرض النقود فقد لاحظ فريد مان أن لها أهمية كبيرة في تحقيق الإستقرار الإقتصادي، أن للنقود دور كبير في النشاط الإقتصادي، فأية تقلبات في عرض النقود ستقود إلى تقلبات في النشاط الإقتصادي.[1]

وهنا يؤكد فريد مان أنه من أجل المحافظة على تحقيق التوظيف الكامل دون التضخم يتطلب أن ينمو الناتج القومي الصافي بمقدار الزيادة نفسها في المعروض النقدي أي ضبط معدل التغير في عرض النقود وبنسبة ثابتة ومستقرة تبعا لمعدل النمو الإقتصادي والذي بدوره يحقق إستقرارا نقديا وهذا هو دور السياسة النقدية وطبقا لفريد مان وشوارتز فإن زيادة عرض النقود من خلال زيادة عمليات السوق المفتوحة لأوراق المالية الحكومية سيؤدي إلى ارتفاع أسعار الأوراق المالية، وإنخفاض العائد مما يغير معه ترتيب محفظة الأوراق المالية لدى أفراد حملة الأصول فالأفراد سوف يملكون المزيد من النقود مقابل ملكية قليلة من الأوراق المالية وبما أن الأفراد لا يرغبون بالاحتفاظ بأرصدة نقدية فإنهم سيحاولون،إعادة ترتيب محافظة الأوراق المالية من أجل تخفيض حيازتهم النقدية وهذا يدفعهم نحو شراء أوراق مالية مربحة وبالتالي سيقود هذا الشراء إلى تزايد أسعار السندات، وانخفاض العائد عليها، الأمر الذي يزداد فيه الطلب على الأصول الأخرى بما فيها الأسهم والأصول العينية كالعقارات والأراضي، ومع زيادة هذه الأصول فإن أسعارها سوف تزداد ولهذه الزيادة تأثيرات إضافية متمثلة بارتفاع الأسعار وتنشيط إنتاج هذه الأصول والذي يزداد معه الطلب على الموارد المستخدمة في إنتاجها.وهذا يعني أن زيادة عرض النقود ستتسبب زيادة في

1- عباس كاظم الدعمي، مرجع سبق ذكره، ص ص، 39- 40.

الإنفاق على الأصول العينية، وبالتالي على الخدمات، إذ تتضمن هذه الزيادة في النفقات زيادة الإنفاق على كل من الإستثمار والإستهلاك.

فقد أشار فريد مان إلى أن الزيادة في عرض النقود ستؤدي إلى زيادة مهمة في الطلب الكلي، ففي الأمر القصير ستتسبب زيادة المعروض النقدي زيادة في الناتج والأسعار معا في حين أن الزيادة في عرض النقد ستؤدي وبشكل رئيسي إلى زيادة المستوى العام للأسعار خلال الأمد الطويل، وهكذا أعتبر فريد مان أن معدل النمو طويل الأجل بالنسبة إلى الناتج يتحدد بعوامل حقيقية، معدل الإدخار،وهيكل الصناعة ومن ثم الزيادة في المعروض النقدي يؤدي إلى إرتفاع معدل التضخم وليس معدل النمو، طالما أنهم ينظرون إلى التضخم على أنه ظاهرة نقدية بحتة وب القالي فإنهم يعطون مكافحة الأهمية القصوى في صلاح حالة النظام الرأسمالي.[1]

المطلب الرابع: السياسة النقدية في الفكر الحديث:

لقد انحصرت الفكرة الرئيسية للنظرية الإقتصادية النقدية المعاصرة الرئيسية في أن التغيرات في كمية النقود يمكن أن تعالج الإختلال الإقتصادية و تؤدي إلى الإستقرار الإقتصادي بحجة أن التقلبات الإقتصادية في أمريكا كانت ترافقها دائما تقلبات في كمية النقود، حيث يرى فريدمان وأنصاره أن مستوى الأسعار يتحدد عند تلاقي عرض النقود والطلب عليها كما يرى أيضا أن البحث عن العوامل المؤثرة في الطلب على النقود يتوجب دراسة وتحليل فكرة الثروة، والتي تمثل القيمة الرأسمالية لجميع مصادر الدخل أي جميع الأصول التي بإمكانها تحقيق دخل معين أو عائد معين وتنحصر فيما يلي:

1- النقود : فعند إيداعها في البنوك تحقق فائدة(سعر الفائدة)، غير أن العائد الحقيقي لها يتمثل في سيولتها أي فيما توفره من راحة وأمان لحائزيها في شكل عائد غير نقدي.

2- السندات والأصول النقدية: والتي تدر عائد في شكل نسبة ثابتة في قيمتها الاسمية وهو سعر الفائدة السنوي المقرر عليها.

3- الأسهم والأصول المالية: التي يتمثل عائدها في الأرباح السنوية

4- رأس المال المادي أو الأصول الطبيعية: المتمثلة في الآلات والمعدات، ويتوقف العائد على تحديد معدلات الإهتلاك أي تقدير أثمانها.[2]

1- عباس كاظم الدعمي، مرجع سبق ذكره، ص ص، 40-41.

2- سنوسي علي(2015)، محاضرات في النقود والسياسات النقدية، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، ص، 127.

5- رأس المال البشري: حيث لا يمكن تقديره بأسعار السوق، وبذلك فقد أدخله فريدمان عن طريق مؤشر يمثل العلاقة بين رأس المال البشري ورأسمال غير بشري، ويمكن التعبير عن الطلب عن النقود بالدالة التالية:

$$M = f(w.y.p.ro.ra.1/p^{*}\ dp/dr.h/k.v)$$

حيث:

W: الثروة.

P:المستوى العام للأسعار.

Y: الدخل.

RO: سعر الفائدة.

RA: أرباح الأسهم.

DP/DI =P/1: عوائد الأصول الطبيعية.

K/H: نسبة العائد البشري.

V: الذوق.

ومنه كان هناك الطلب على النقود فريدمان دالة سلوكية مرتبطة بسلوك المستهلك وتفضيله بين النقود وأنواع الثروة أما بالنسبة لعرض النقود فإنه إذا كان كينز يرى أن زيادة عرض النقود يؤدي إلى انخفاض السعر الفائدة ثلاث اتجاهات وهي:

أثر السيولة: زيادة عرض النقود تؤدي إلى انخفاض سعر الفائدة.

أثر الإنتاج: بحيث يؤدي زيادة الطلب والإنتاج إلى ارتفاع سعر الفائدة.

أثر التوقعات للأسعار: حيث أن توقع التضخم يؤدي إلى استمرار ارتفاع الطلب فزيادة عرض النقود تنتهي بارتفاع سعر الفائدة لا لإنخفاضها لهذا يرى النقديون أن السلطة النقدية يجب أن لا تأخذ بعين الإعتبار أسعار الفائدة نظرا لعدم قدرتهم في إدارتها في الإتجاه المرغوب فيه لذلك يجب التركيز على إدارة عرض النقود.[1]

1- سنوسي علي، مرجع سبق ذكره، ص،128.

المبحث الثالث: البنك المركزي والسياسة النقدية:

يعتبر البنك المركزي من أهم المؤسسات المالية، بحيث يترأس هرم النظام المصرفي، ويعتبر الدعامة الأساسية للهيكل النقدي والمالي في كل أقطار العالم، وتعتبر نشاطا ت البنك المركزي في غاية الأهمية،وعليه سوف نتناول في هذا المبحث مفهوم البنوك المركزية وخصائصها، إضافة إلى وظائفها وكذا إستقلالية البنك المركزي بالإضافة إلى دور البنك المركزي في السياسة النقدية.

المطلب الأول: مفهوم البنك المركزي وخصائصه:

يعتبر البنك المركزي العصب الرئيسي في الجهاز المصرفي وله العديد من الخصائص لذلك سوف نتطرق إليها في هذا المطلب.

أولا: مفهوم البنك المركزي:

البنك المركزي هو الهيئة التي تتولى إصدار النقد وتحافظ بعدة طرق على أسس النظام المصرفي، إذ يوكل إليها الإشراف على السياسة الإئتمانية والتي تؤثر بدورها على النظم الإقتصادية والإجتماعية في الدولة.[1]

ثانيا: خصائص البنك المركزي:

هناك بعض الخصائص العامة للبنك المركزي والتي تتلخص فيما يلي:[2]

1- أن البنك المركزي مؤسسة حكومة غير ربحية.

2- إن هدف البنك المركزي هو تنفيذ السياسة النقدية من خلال إدارة النقد، والإئتمان، والمحافظة على سلامة النظام المصرفي وكفاءته.

3- إن المصرف المركزي يقوم بوظائف متعددة، تعطي أهمية نسبية لكل وظيفة بحسب ظروف الدولة الإقتصادية والإجتماعية، ومن أبرز تلك الوظائف،إصدار النقد ومصرف الدولة ومستشارها،والرقابة على الائتمان والملجأ الأخير للإقراض.

4- يهدف إلى تحقيق الإستقرار الإقتصادي والتنمية الإقتصادية.

1- خالد وهيب الراوي(2010)،العمليات المصرفية الخارجية، دار المنهاج للنشر والتوزيع، الأردن، ص، 45.

2- سنوسي علي(2015)، محاضرات في النقود والسياسات النقدية، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، ص، 127.

المطلب الثاني: وظائف البنك المركزي:

يهدف البنك المركزي في المقام الأول إلى تدعيم النظام النقدي للدولة والإشراف على الأوجه المختلفة للنشاط المصرفي، وفي سبيل ذلك هو يقوم بمجموعة من الوظائف الأساسية سنتناولها بشيء من التفصيل على النحو التالي:

أولا: إصدار أوراق البنكنوت:

يعتبر البنك المركزي محتكرا لعملية إصدار الأوراق البنكنوت، وتتمثل هذه العملية الوظيفية الرئيسية للبنك المركزي الإصدار ، ولذا سمي بنك الإصدار، وتقوم عملية الإصدار عن طريق تحويل البنك المركزي للأصول، (أو حقوق له لدى الغير) إلى أوراق بنكنوت، وهذه الأوراق المصدرة تمثل الإلتزامات على البنك المركزي قبل الأفراد والمؤسسات الحائزة لهذه الوحدات النقدية المصدرة، وكان إنفراد البنك المركزي بهذا الإمتياز من العوامل الرئيسية التي ميزته عن البنوك التجارية العادية، وزادت من مكانته عندما أصبحت أوراق البنكنوت المصدرة عملة قانونية لها قوة إبراء غير محدودة، وعندما استخدمتها البنوك ك إحتياطي مقابل الودائع، ومن أهم المزايا المترتبة على تركيز وظيفة الإصدار في بنك مركزي واحد ما يلي:

ـ زيادة ثقة الجمهور المتعاملين في أوراق النقد المصدرة.

ـ تمكين البنك المركزي من التأثير في حجم الائتمان عن طريق التأثير في حجم الإحتياطات النقدية التي تحتفظ بها البنوك التجارية مقابل الودائع.

ـ تقديم ضمان أكبر ضد الإنفراد في إصدار أوراق النقد الذي قد ينتج عن تعدد بنوك الإصدار.

وعلما أنه إذا كان إصدار أوراق البنكنوت هو من اختصاص البنك المركزي وحده فإن الدولة عادة ما تضع عدة قيود على نشاطه في هذا الخصوص، بحيث تتضمن عدم الإسراف في الكميات المصدرة بما يهدد باختلال التوازن الداخلي والخارجي، وتختلف هذه القيود باختلاف نظم الإصدار ومن أهم نظم إصدار النقود ما يلي:[1]

1- نظام الغطاء الذهبي الكامل:

وطبقا له يتم إصدار قدر معين من النقود وتغطي بالكامل بالذهب، وهذا النظام عديم المرونة حيث لا يمكن زيادة كمية النقود المصدرة إلا بزيادة الغطاء الذهبي.

2- نظام الإصدار الجزئي الوثيق:

وطبقا له يتم تغطية قدر معين من الإصدار بسندات حكومية وكل ما تجاوز ذلك القدر يغطي الذهب.

[1]- محمد إبراهيم عبد الرحيم(2014)،اقتصاديات النقود والبنوك، أنواع ووظائف النقود سعر الصرف-الائتمان- البنوك التجارية- البنك المركزي والسياسة النقدية- الفساد المالي العالمي-تاريخ الأزمات المالية المؤسسات المالية الدولية، منظمة التجارة العالمية- ، دار التعليم الجامعي، مصر، ص، ص ،148 ،149.

3- نظام الغطاء الذهبي النسبي:

وطبقا له يتم تغطية أوراق النقد المصدرة بالذهب يمثل نسبة من قيمتها ويغطي الباقي بعناصر أخرى مثل السندات والأذون الحكومية والكمبيالات التجارية، ويكمن جمود هذا النظام في حدود نسبة الذهب المقرر حيث قد يعجز البنك المركزي عن تلبية احتياجات سوق النقد من الأوراق البنكنوت إذا عجز عن توفير النسبة المطلوبة من الذهب.

4- نظام الحد الأقصى للإصدار:

وفقا له يتم وضع حد أقصى لما يمكن للبنك المركزي أن يصدره من أوراق البنكنوت دون أي التزام بالإحتفاظ برصيد من الذهب وبطبيعة الحال فإن الحد الأقصى يكون قابلا للتغيير حسب الظروف.

5- نظام الإصدار الحر:

وفقا له يتم خضوع حجم الإصدار إلى تقدير السلطات النقدية واضطرت بعض الدول تحت ضغط الظروف إلى عدم النص في قانون الإصدار على حد أقصى لما يمكن للبنك المركزي أن يصدره من أوراق البنكنوت، وترك أمر حجم تغيير الإصدار كلية إلى تقدير السلطات النقدية.

وأخيرا إن الغطاء في معظم التشريعات الحديثة أصبح متنوع العناصر، فقد يوجد إلى جانب الذهب العملات الأجنبية، وأذون الخزينة والصكوك الحكومة وما شبه ذلك في حين تشكل كمية أوراق البن كرو ت المصدرة خصوم البنك المركزي، فإن عناصر الغطاء تشكل أصوله، ومن الضروري تعادل مجموع الأصول مع مجموع الخصوم.[1]

ثانيا: البنك المركزي بنك الحكومة :

هذه الوظيفة مشتقة من خاصيتي الوحدة والملكية العامة للبنك المركزي،فتركيز القرارات المتعلقة بالسياسة النقدية في البنك المركزي والإتجاه نحو تمليك الدولة لهذه المؤسسة كل هذا يهدف إلى خلق علاقات وثيقة بين السلطة التنفيذية والبنك المركزي بحيث أصبح البنك ليس مصدرا لأوراق النقد أو مراقبا للسياسة النقدية والمالية بما يتفق مع المصالح الإقتصادية للإقتصاد القومي ككل فحسب، بل هو أيضا يقبل أذون الخزينة الصادرة عن السلطة التنفيذية، ويمدها دائما بوسائل الدفع اللازمة لتأ دية نشاطها، بجانب هذه العلاقة التقليدية، فإن البنك المركزي يقدم للحكومة عديدا من الخدمات، فهو ينظم حسابات الحكومة والمشروعات العامة ويقوم بعمليات التمويل الخارجة، تجمع العملات الأجنبية والمدفوعات الخارجية ويصدر القروض العامة وينظم الدين العام.

ولعل من أهم الوظائف في هذا المجال هو قيام البنك المركزي بتقديم القروض المباشرة للحكومة لمواجهة عجز الميزانية فمن المعروف أن الحكومة تضع مسبقا ولمدة معينة هي سنة تقديرات لمجموع النفقات ومجموع إيراداتها المتوقعة خلال هذه الفترة، وقد يتبين عند التنفيذ عدم صحة هذه التوقعات سواء نتيجة

1- محمد إبراهيم عبد الرحيم ، مرجع سبق ذكره، ص ص، 149- 150.

قياس غير سليم،أو تدخل ظروف غير متوقعة، من شأنها زيادة النفقات عن الإيرادات مما يضطر الحكومة إلى مواجهة الموقف بطلب وسائل دفع إضافية من البنك المركزي في شكل قروض مباشرة وحتى لا تتمادى الحكومة في إستخدام تلك الوسيلة، نجد القانون يضع الكثير من القيود على إستخدامها، مثال ذلك ما نص عليه القانون المصري أنه لا يجوز للبنك المركزي " أن يقدم للحكومة قروضا لتغطية ما يكون في الميزانية العامة من عجز موسمي بشرط أن لا تزيد قيمة القروض عن عشرة بالمائة من متوسط إيرادات الميزانية العامة من خلال السنوات الثلاثة السابقة، وتكون هذه القروض لمدة ثلاثة أشهر على الأكثر قابلة للتجديد لثلاثة أشهر أخرى على أن تؤدي خلال اثني عشر شهرا على الأكثر من تقديمها". كل هذه القيود ليست سوى شكليات فالبنك المركزي هو مستشار الحكومة المالية، وكل إمكانياته بشرية أو فنية هي لخدمة أغراض السلطة التنفيذية واضعة السياسة النقدية لتحقيق أهدافها الاقتصادية.[1]

ثالثا: <u>البنك المركزي بنك البنوك</u>:

كما تقوم البنوك التجارية بالتعامل مع الأفراد يقوم البنك المركزي بالتعامل مع البنوك التجارية بنفس العلاقة وتتم هذه العلاقة من خلال عدة عمليات:

أ – الاحتفاظ بجزء من رصيد البنوك التجارية لدى البنك المركزي سابقا كأن يتم طوعا لأنه مكان مأمون وأن العمليات تتم من خلال البنك المركزي ولكن بعد تطور حجم الائتمان أصبح إجباريا لتحقيق حد أدنى من السيولة لدى البنوك التجارية من جهة إضافة إلى قدرة البنك على خلق الائتمان من جهة أخرى.

ب – إن طبيعة عمليات البنوك التجارية تقتضي وجود تعاون وثيق فيما بينها حيث يقوم البنك المركزي بالتنسيق مع البنوك التجارية المختلفة داخل البلد الواحد وتسوية ما قد ينشأ من التزامات مالية متبادلة بين البنوك نتيجة التعامل بينها وما تفرضه من حقوق والتزامات (المقاصة) بطريقة لا تؤدي إلى النقل الفعلي للأموال من بنك أخر.

ت – دور المقرض بالنسبة للبنوك التجارية في حالة الأزمات التي تواجهها البنوك التجارية.

ث – إعادة خصم الأوراق التجارية التي سبق للبنوك التجارية خصمها.

ج – التدخل في سوق الإئتمان عن طريق سعر إعادة الخصم حيث يستطيع توجيه هذا السوق إلى الوجهة التي تتفق مع مصلحة الإقتصاد القومي.

1– منير إسماعيل أبو شاور، أمجد عبد المهدي مساعدة(2011)، نقود وبنوك، ط1، دار مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، الأردن، ص،ص176، 177.

ح – يقوم البنك المركزي بالوس اطة أو كحلقة وصل بين البنوك التجارية والبنوك الخارجية من خلال التحويلات من وإلى.

خ – يلجأ البنك المركزي إلى سياسة التمييز في منح القروض التي تمنحها البنوك التجارية وبذلك يؤثر على حجم الإستثمار وإتجاهاته.[1]

رابعا: <u>البنك المركزي الملجأ الأخير في عملية التمويل</u>:

من خلال هذه الوظيفة يؤدي البنك دوره كواق من الصدمات نقص السيولة لدى البنوك التجارية والتي قد تعرض بعجزها ذاك النظام المصرفي ككل إلى فقدان الثقة وهو أيضا مناقض للهدف الأساسي للسياسة النقدية، المتمثل في دعم الثقة في الجهاز المصرفي كما أن هذه الوظيفة تجعل البنك المركزي في مكانة تسمح له، وتفرض عليه أيضا بتقديم تعليمات وتوجيهات وقائية للبنوك في إطار تكريس قواعد الحذر في العمل المصرفي، أهمها التسيير الأفضل للسيولة، وهكذا ففي سبيل تحقيق وظائفه يتدخل البنك المركزي باستمرار في إدارة السوق النقدية كلما بدا له ضروريا، وتنقسم تدخلات البنك المركزي إلى:

<u>تدخلات مباشرة</u>:

من خلال تقديم التعليمات أو وضع قواعد للعمل لكل البنوك والمؤسسات المالية، وذلك بتحديد معدلات الفائدة ومراقبة حجم الإئتمان، وهذا النوع من التدخلات يمس مباشرة ميزانية البنك التجاري.

<u>تدخلات غير مباشرة</u>:

من خلال عمليات السوق المفتوحة، كما تقسم تدخلات البنك المركزي إلى تدخلات بالأسعار (معدل الفائدة) وتدخلات بالكميات (**Action par prix et Action par quantité**)، وحيث إنه من المتفق عليه أن الذي يكلف بإدارة نظام ما لابد أن تمنح له الإستقلالية الكافية في التصرف.

فالمسؤولية تقتضي السلطة، وعليه فإن للبنك المركزي الحق في التمتع بمثل هذه السلطة وأن تمنح له الحرية أو الإستقلالية حتى يتمكن من بلوغ الأدوار المنوطة به، بمعنى أن تكليف "محافظ" البنك المركزي "بالمحافظة" على قيمة النقد يقتضي منحه السلطات الكافية لإنجاز مهمته الصعبة هذه.[2]

"تعتبر وظائف البنك المركزي من اختصاصه، ولا يمكن لأي السلطة أو هيئة أخرى التدخل فيها أو وضعها غيره، وتعتبر حكرا عليه فقط"

1- طاهر فاضل البياتي، خالد توفيق الشمري(2009)، مدخل إلى علم الاقتصاد، التحليل الجزئي والكلي، ط 1، دار الوائل للنشر والتوزيع، الأردن، ص ص، 353- 354.

2- رحيم حسين(2006)، النقد والسياحة النقدية في إطار الفكرين الإسلامي والغربي، ط 1، دار المنهاج للنشر والتوزيع،الأردن،ص ص، 141-142.

الشكل(03): يوضح وظائف البنك المركزي.

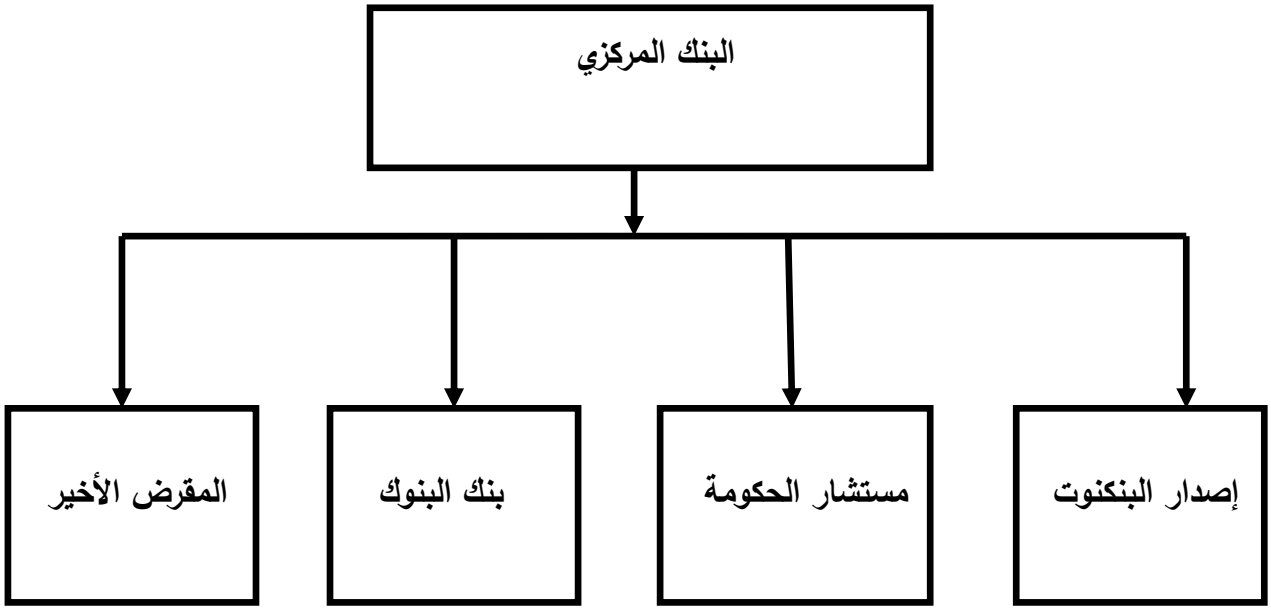

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على معطيات المطلب الثاني.

المطلب الثالث: استقلالية البنك المركزي:

إن موضوع إستقلالية البنوك المركزية قد أخد أهمية كبيرة في عقد الثمانينيات من القرن العشرين الماضي وجزءا كبيرا من عقد التسعينات وذلك في سياق الحاجة إلى إجراء إصلاحات اقتصادية كلية شاملة ترافقها تغيرات هيكلية من قبل كل من الحكومات والبنوك المركزية من أجل تعزيز النمو مع السعر والإستقرار المالي.

وفي عملية تنفيذ إجراءات الإصلاح سوف تنشأ مناسبات عدة يكون فيها تفاعلات أو تدخلات بين الحكومة والبنك المركزي يمكن أن تصطدم أو ترتطم مع حرية البنوك المركزية في أن تتخذ الأفعال أو النشاطات لتحقيق أو تنفيذ أهدافها. إذ أن القيود على فعل البنك المركزي يمكن أن تكون داخلية أو أن تكون خارجية مفروضة من قبل الحكومات على البنوك المركزية على أساس إعتبارات مختلفة اقتصادية وسياسية، وهكذا فإن الموضوع يكمن في الحدود الحساسة للصفة السياسية المحلية والإعتبارات الاقتصادية.

ولكن لابد من القول هنا أن ليس هناك تعريفا مقبولا على نحو واضح لمفهوم إستقلالية البنك المركزي فللإستقلال والإستقلالية يستعملان لتعبير عن معنى واحد، على الرغم من أن البنوك المركزية من زاوية فكرية يمكن أن تكون في وضع استقلال دون أن تكون مستقلة عن الحكومة، وهنا نحاول أن لا نبتعد عن هذا الاستعمال للصفتين، وعلى نحو عام يمكن إعتبار البنوك المركزية مستقلة إذا كانت الحكومات لا تمارس سيطرة على قضايا تخص البنوك المركزية تلخصها فيما يلي:

- شؤون الموظفين والإدارة.
- الموازنات المالية وإدارتها.
- ملاحقة السياسة وتنفيذها.

وحتى في هذه المجالات الثلاثة من المشكوك فيه أن البنوك المركزية الأكثر إستقلالية يمكنها أن تنشط وتعمل بالإعتماد على نفسها بدون الإستشارة إذا لم تكن مقادة كليا من قبل قوة أو سلطة قوة الحكومات.[1]

من المجالات الثلاثة السابقة فإن المجال الأخير "ملاحقة السياسة" تتعلق أو ترتبط بصناعة السياسة النقدية ولها تأثيرات حيوية على المجتمع والرفاهة بينما المجالين الأول والثاني فهما في الطبيعة العمليإتية والتنظيمية الكفؤة والحيوية الأساسية للعملية الإدارية. على الرغم من أن هذه المج الات الثلاثة هي من النوع التي تحصل مع بعض أو في أن واحد، فهي ضمن حقل تنفيذ السياسة التي تحتاج إلى تأكيد عالي أن تكون موجودة في المناقشات حول الإستقلال أكثر من أي مجال أخر، إلى جانب وظائف السياسة النقدية النموذجية فإن البنوك المركزية تقوم أيضا بوظائف غير نقدية متعددة مثل إدارة سعر الصرف الأجنبي ووظائف مقرض الملجأ الأخير وتقدم الإشراف والنصيحة للمؤسسات المالية والأسواق وإدارة الاحتياطات الأجنبية وإدارة الدين إلى جانب وظائف شبه مالية مثل دعم قطاعات محددة والمساهمة في ملكية مؤسسات مالية وودائع التأمين والترخيص وهذه كلها وظائف غير نقدية، إن كل هذه الوظائف لها تأثير على درجة استقلالية البنك المركزي.

لقد عرف الاقتصادي الأمريكي ستانلي فيشير استقلالية البنوك المركزية من خلال تقسيم تلك الاستقلالية إلى نوعين:

أ- **استقلالية الإدارة:** وهي قابلية أو قدرة البنك المركزي على وضع أدوات السياسة النقدية.

ب-**استقلالية الهدف** : وهي قابلية أو قدرة البنك المركزي على وضع أهداف السياسة النقدية، إن الاحتياطي الفدرالي لديه نوعين من الاستقلالية وهو حر إلى درجة كبيرة من الضغوط السياسية التي تؤثر في وكالات حكومية أخرى.[2]

1- محمد صالح القريشي(2009)، اقتصاد النقود والبنوك والمؤسسات المالية، ط 1، دار إثراء للنشر والتوزيع، الأردن، ص ص، 175- 176.

2- محمد صالح القريشي ، مرجع نفسه، ص ص، 176- 177.

ومن الأمور المهمة أيضا استقلالية البنك المركزي وهو أن البنك المركزي أو الاحتياطي الفدرالي الأمريكي لديه إستقلاله المالي لأنه يحصل على إيرادات من إحتفاظه بالأوراق المالية ومن قروضه إلى البنوك. في السنوات الحديثة فإن الإحتياطي الفدرالي كان لديه صافي إرادات بعد طرح التكاليف تصل إلى حوالي 18 مليون دولار في السنة، ولأن الإحتياطي الفدرالي يعيد تلك الإ يرادات إلى الخزينة فإنه لا يصبح غنيا من تلك النشاطات ولكن هذا الدخل يعطي الإحتياطي الفدرالي ميزة مهمة على بقية الوكالات الحكومية ومن خلال دراسة هيكل، و إستقلالية بنوك مركزية رئيسة وجد في السنوات الحديثة أن هناك اتجاه كبير نحو زيادة الاستقلالية، وأصبح من المعتاد أن تشير إلى أن الإحتياطي الفدرالي كان مستقلا على نحو كبير أكثر من بقية معظم البنوك المركزية مع استثناء بالنسبة إلى ألمانيا وسويسرا.[1]

المطلب الرابع: دور البنك المركزي في السياسة النقدية:

يعتبر رسم السياسة النقدية وتطبيقها أحد أهم الوظائف الأساسية للبنك المركزي من أجل خدمة الإقتصاد وتطويره، من أجل تنظيم الجانب النقدي والمالي في الإقتصاد، وتحديده بالشكل الذي يلي متطلبات ذلك ويحكم من خلالها عمل البنوك والرقابة والإشراف عليها وتوجيهها، وكذلك يؤثر من خلالها على عمل الأسواق النقدية والمالية، وبما يضمن تحقيق أهداف السياسة النقدية والتي يفترض في أنها ينبغي أن تكون مشتقة من الأهداف الإقتصادية العامة وبحيث يقود ذلك إلي تحقيق الإستقرار الإقتصادي سواء على المستوى المحلي أي إستقرار عمل النشاطات الإقتصادية المحلية، وضمان توسعها ونموها، أو على المستوى الخارجي بضمان تحقيق إستقرار تعاملات الإقتصاد مع العالم الخارجي وضمان توسعها ونموها ومن ثم توسع ونمو الإقتصاد وتطوره، وبتركيز على أهم الجوانب المتصلة بذلك والتي تسهم فيه بدرجة أكبر من غيرها.[2]

1- محمد صالح القريشي، مرجع سبق ذكره، ص ص، 177- 178.

2- فليح حسن خلف، (2006)، النقود و البنوك ذ، ط1، دار عالم الكتب الحديث للنشر و التوزيع، الأردن، ص 307.

خلاصة الفصل:

لقد حاولنا في الفصل الأول إلى التعرض للسياسة النقدية من الجانب النظري ومن هذا السياق يمكن استخلاص النتائج التالية:

– تعني السياسة النقدية التدابير والإجراءات النقدية التي يتخذها بنك الجزائر من أجل التأثير على المعروض النقدي.

– للوصول لفعالية السياسة النقدية لابد من تحقيق مجموعة من الأهداف تتمثل في تحقيق الإستقرار في الأسعار والاستقرار في أسعار الصرف.

– تشجيع النمو الإقتصادي، العمالة الكاملة بالإضافة إلى التوازن في ميزان المدفوعات.

– تستخدم السياسة النقدية أدوات ووسائل البلوغ عدد من الأهداف تتمثل في الأدوات الكمية مثل سعر إعادة الخصم والإحتياطي الإجباري والسوق المفتوحة، والأدوات الكيفية مثل تأطير القروض، وأدوات أخرى كالإقناع الأدبي.

– لفهم السياسة النقدية وتحليلها لابد من فهم فكر جميع المدارس الإقتصادية الكلاسيكية، و النيوكلاسيكية الكينزية، النقدية.

– يعتبر البنك المركزي كسلطة نقدية باعتباره المكلف بإدارة الجانب النقدي للإقتصاد من خلال الوظائف والمهام التي يقوم بها.

– تمارس البنوك المركزية مهامها كسلطة نقدية مستقلة من خلال تحديد توجهات السياسة النقدية وإختيار الوسائل النقدية.

الفصل الثاني:

الإطار العام للسيولة المصرفية

مقدمة الفصل:

تمثل السيولة أحد محاور الاهتمام الرئيسية بالبنوك، السيولة التي يحتفظ بها البنك تعني التضحية بالأرواح التي كان من الممكن تحقيقها أحسن إستغلال وتوظيف هذه الأموال السائلة، ومن جهة أخرى فإن نقص السيولة له أثار سلبية خطيرة ليس على البنك فقط، بل على الجهاز المصرفي والاقتصاد القومي ككل، ولذا تتطلب القوانين والتشريعات المصرفية حد أدنى من السيولة.

لذا من أبرز التحديات التي تواجه البنك المركزي في مزاولة نشاطه إدارة السيولة المصرفية بكفاءة عالية وفي سبيل ذلك يلجأ البنك المركزي إلى العديد من الأدوات ومن أهمها أدوات السياسة النقدية التي تساعده في تحقيق المرونة في إدارة السيولة المصرفية، لذلك تم تقسيم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث تتناول ما يلي:

المبحث الأول: ماهية السيولة المصرفية.

المبحث الثاني: تقييم كفاءة السيولة المصرفية.

المبحث الثالث: آليات إدارة السيولة المصرفية المستخدمة من طرف البنك المركزي.

المبحث الأول:مفاهيم أساسية حول السيولة المصرفية

تحتل مسألة السيولة مكانة مهمة في الدراسات الإقتصادية وتأتي هذه الأهمية من طبيعة الدور الذي تؤديه السيولة في المعاملات الاقتصادية المختلفة ولذلك فهي مرتبطة إرتباطا وثيقا بالنقود على اعتبار أن النقود تمثل أعلى درجات السيولة وتأتي بعدها أشباه النقود.

المطلب الأول:مفهوم السيولة المصرفية وأهميتها:

بالرغم من تعدد المفاهيم التي تناولت موضوع السيولة إلا أن جميعها تكاد تعطي المعنى نفسه مع وجود بعض الإختلافات التي تنجم عن إختلافات وجهات النظر حول تحديد درجة السيولة، إذ في هذا المطلب سنتطرق إلى مختلف تعاريف السيولة المصرفية وأهميتها.

أولا:مفهوم السيولة المصرفية:

التعريف الأول: هي السهولة والكلفة التي يمكن بها للأصل أو الموجود أن يتحول إلى نقد سائل ، ويرتكز هذا التعريف على السهولة التي يتحول بموجبها الموجود إلى نقد سائل، أي هل توجد مشاكل تحول دون إمكانية تحول الأصل إلى نقد سائل أم لا.[1]

التعريف الثاني: تعرف السيولة أيضا على أنها قدرة المنشأة على الوفاء بالتزاماتها قصيرة الأجل في مواعيد إستحقاقها والمنشأة التي تحقق معدل جيد للسيولة ترفع كفأتها المالية وتنخفض مخاطرها الائتمانية أما المنشأة التي تعاني من معدل سيء للسيولة فهي تعاني من مشاكل وأزمات متلاحقة في السيولة وبالتالي تواجه مخاطر ائتمانية مرتفعة بسبب عجزها عن سداد إلتزاماتها قصيرة الأجل.[2]

التعريف الثالث: إن السيولة تعبر عن مدى قدرة المنظمة على مواجهة إلتزاماتها قصيرة الأجل في مواعيد استحقاقها، سواء كانت متوقعة أو غير متوقعة، وذلك ب الدرجة الأولى من خلال التدفق النقدي العادي الناتج من عمليات التشغيل، وبالدرجة الثانية من خلال الحصول على النقد من العمليات الغير تشغيلية كزيادة رأس المال أو زيادة حجم الاقتراض أو الإثنين معا.[3]

التعريف الرابع: ويمكن تعريف السيولة على أنها قدرة المصرف على تحويل تعهداته إلى نقد حاضر عند الطلب بمعنى أن العميل يستطيع أن يسحب نقدا باستخدام ودائعه لدى المصرف في أي وقت يرغب والسيولة لا تقتصر على قدرة المصرف على الإيفاء بالتزاماته والدفع نقدا الطلب لتغطية ما يطلبه

---

1 – عبد الكريم شنجار العيساوي، عبد المهدي رحيم العويدي (2014)، السيولة الدولية في ضل الأزمات الاقتصادية والمالية، ط 1، دار صفاء للنشر والتوزيع، الأردن، ص، 16.

2 – فرج خير الله (2016)،إدارة الائتمان بالمصارف(الأسس– المفاهيم– المعايير)، ط 1، دار أمجد للنشر والتوزيع، الأردن، ص، ص، 30، 31.

3 – فيصل محمود الشواورة (2013)، مبادئ الإدارة المالية إطار نظري ومحتوى عملي(التمويل– الاستثمار– التخطيط– التحليل المالي)، ط1، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الأردن، ص، ص، 48، 49.

المدعوون من مسحوبات بل يجب ألا يترتب على عملية تحويل الأصل إلى نقد حاضر تحمل المصرف نفقات أو تعرضه لخسائر.[1]

حيث لننسى أن نذكر الفرق الجوهري بين سيولة المصرف الفرد وسيولة الجهاز المصرفي ككل:
فالمصرف الفرد إذا إحتاج إلى رصيد نقدي إضافي لمقابلة طلبات مودعيه فإنه يستطيع أن يلجأ إلى البنك المركزي أو إلى المصارف الأخرى ليعيد خصم بعض أوراقه أو ليقترض بضمانات ويستطيع أن يلجأ إلى إستعمال خط الدفاع الثاني أو الإحتياطي القانوني الذي يمثل في إستدعاء قروضه القصيرة الأجل جدا (Call loans) أو في بيع جزء من أصوله شديد السيولة حيث يستطيع أن يحصل على نقد بسرعة وبدون خسارة أما بالنسبة لسيولة الجهاز المصرفي ككل فتختلف عن سيولة المصرف الفرد ويظهر هذا أوقات الأزمات النقدية، فلو حدث أن احتاجت جميع المصارف أو أغلبها إلى نقد حاضر فيترتب على ذلك أمران:

- **<u>الأمر الأول:</u>** عدم إستطاعت أي من هذه المصارف الإعتماد على الأخر حيث أن كل منهما يكون في حاجة إلى نقد،
- **<u>الأمر الثاني:</u>** فإنه في حالة عرض جميع المصارف أو أغلبها لأصولها بكميات كبيرة في وقت واحد فإن القيمة السوقية لهذه الأصول سوف تنخفض إنخفاضا كبيرا وهذا يعني أنه إذا كانت الأصول المصرف الفرد تتمتع بقدرة كبيرة من السيولة فأصول الجهاز المصرفي تصبح غير سائلة إذا عدت مشكلة السيولة مشكلة عامة.[2]

ومن هذا يمكن أن نستخلص تعريف جزئي للسيولة المصرفية على أنها قدرة المصرف على التسديد نقدا لجميع إلتزاماته والإستجابة لطلبات الإئتمان أو منح القروض الجديدة وهذا يستدعي توفير نقد سائل لدى المصرف أو إمكانية الحصول عليه عن طريق تسييل بعض أصوله أي تحويلها إلى نقد سائل بسرعة وسهولة.

<u>ثانيا:أهمية السيولة المصرفية</u>:

إن المصرف يحتاج دائما إلى سيولة من أجل مواجهة سحوبات المدعين وكذا لتلبية طلبات زبائنه في منحهم القروض والتسهيلات وعدم تفويت فرصة استثمارية لذلك تظهر أهمية السيولة في:

- أنها تعتبر كمؤشر حيوي للسوق المالية والمودعين والإدارة وكذا المحليين.
- أنها تعتبر أمام السوق المالية بمظهر علي الثقة والبعيد عن المخاطر والقادر على الإيفاء بالتزاماته تجاه جميع الأطراف.

1 – خالد أمين عبد الله، إسماعيل إبراهيم الطراد (2006)، إدارة العمليات المصرفية المحلية والدولية، ط 1، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، ص97.

2 – زياد رمضان، محفوظ جودة (2006)، الاتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك، ط3، دار وائل للنشر والتوزيع،ص، ص، 99، 100.

– أنها تشكل تعزيزا لثقة كل من المقترضين والمدعين وحملة الأسهم والتأكيد لهم بأنه قادر على الإستجابة السريعة لمتطلباتهم.

– التأكيد للقدرة على الوفاء بالإلتزامات والتعهدات الملتزم بها.

– سوف لا تجعله أن يقوم ببيع بعض مجوداته بخسارة من أجل الإيفاء بالتزاماته.

– وجود السيولة تمكنه من عدم الاضطرار إلى الإقتراض من المصارف أو البنك المركزي.[1]

المطلب الثاني: مكونات السيولة المصرفية:

يمكن تصنيف مكونات السيولة المصرفية حسب سرعة توفيرها إلى مكونين أساسيين هما ،السيولة الحاضرة والسيولة الشبه نقدية.

1- السيولة الحاضرة:

عبارة عن النقدية الحاضرة لدى البنوك وتحت تصرفه وتشمل ما يلي:

أ-النقدية بالعملة الوطنية والعملات الأجنبية :وهي الأموال الموجودة في خزائن البنك في صورة نقد سائل من عملات رسمية ومساعدة وأجنبية، وقد يجد البنك صعوبة في تقدير رقم هذا البلد ولكن الخبرة السابقة لها دور في تقديره.

ب-الودائع لدى البنوك الأخرى ولدى البنك المركزي :حيث يلتزم البنك وفقا للقوانين المنظمة بالاحتفاظ لدى البنك المركزي بأموال سائلة، في شكل احتياطي للحفاظ على حقوق المودعين، ويمكن عن طريق نسبة الاحتياطي التي يحددها البنك المركزي التأثير في حجم الائتمان، وهذا بالإضافة إلى أن البنك قد يحتفظ ببعض ودائعه في شكل ودائع قصيرة الأجل، لدى البنوك الأخرى وبذلك يلجأ البنك إلى هذه الأرصدة في حالة الحاجة إليها ويمكن تحويلها إلى البنك المركزي والحصول على المقابل النقدي.

ج-الشيكات تحت التحصيل:

وهي شيكات مقدمة من عملائه لتحصيلها وإضافة قيمتها إلى حسابات العملاء بالبنك، وتحديد البنوك نسبة من هذه الشيكات لتدخل تحت نطاق السيولة، وفقا للخبرة السابقة، وبذلك لا يأخذ في الحسبان الشيكات التي يحتمل رفضها لسبب أو لأخر، وتعتبر الشيكات التي يمكن تحص يلها عن طريق غرف المقاصة أكثر سيولة من غيرها، وكلما كانت الشيكات مسحوبة على عملاء البلد اعتبرت أكثر سيولة من تلك التي تسحب على أفراد في الخارج.[2]

1 – صادق راشد الشمري (2009)، إدارة المصارف الواقع والتطبيقات العملية، ط1، دار صفاء للنشر والتوزيع، الأردن، ص 376.

2 – علا نعيم عبد القادر وآخرون (2009)، مفاهيم حديثة في إدارة البنوك، ط 1، دار البداية ناشرون وموزعون، الأردن، ص، ص، 116، 117.

2- السيولة شبه النقدية:

هي الأصول التي يمكن تصنيفها، أي بيعها أو رهنها، ومنها أ ذونات الخزينة والكمبيالات المخصو مة والأوراق المالية من أسهم وسندات، وهي أصول تسمى (بالأصول الاستثمارية لخدمة السيولة)، فهي تتميز بقصر أجل استحقاقها وإمكانية التصريف السريع سواء بالبيع أو الرهن، وكلما كانت هذه الأصول حكومية أو مضمونة من الحكومة كلما كانت أسهل من التصرف فيها.[1]

المطلب الثالث: مخاطر السيولة المصرفية وطرق قياسها:

وسنتطرق في هذا المطلب إلى مخاطر السيولة وطرق قياسها

أولا: مخاطر السيولة المصرفية:

تنشأ مخاطر السيولة عن عدم قدرة المصرف على مواجهة النقص في الإلتزامات أو على تمويل الزيادة في الموجودات وعندما تكون سيولة المصرف غير كافية يتعذر عليه الحصول على أموال كافية سواء عن طريق زيادة التزاماته أو تحمل تكلفة معقولة بتح ويل موجوداته بسرعة إلى موجودات سائلة مما يؤثر في ربحيته، وفي الحالات القصوى من الممكن أن تؤدي عدم كفاية السيولة إلى إنعدام الملاءة المالية للمصرف.[2]

ثانيا:طرق قياس مخاطر السيولة المصرفية:

هناك عدة طرق من أجل قياس مخاطر السيولة التي تعاني منها مختلف المصارف يمكن إيجازها ف يما يلي:

1- طريقة سلم الاستحقاق:

يتم مقارنة التدفقات النقدية الداخلية والخارجية في فترات زمنية محددة للوصول إلى الفجوات وبناءا على ذلك يتم وضع الخطط المناسبة لهذه الفجوات، كما يمكن وضع نسب للفجوات التراكمية السالبة مثل:

- الإستثمارات المطلقة من يوم إلى 7 أيام (10%) من الملكية.
- الإستثمارات المطلقة من يوم إلى شهر (20%) من الملكية.[3]

2- طريقة مؤشرات السيولة:

هناك مجموعة من المؤشرات التي استخدامها لقياس مخاطر السيولة وهي:

1 - محمد الصيرفي (2016)،إدارة العمليات المصرفية (العادية، الغير عادية، الإلكترونية)، ط 1، دار الفجر للنشر والتوزيع، مصر، ص، 146.

2 - نضال رؤوف أحمد (2013)، دراسة تحليلية لمخاطر السيولة باستخدام كشف التدفق النقدي مع بيان أثرها على كفاية رأس المال في القطاع المصرفي، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية، العدد36، ص، 306,

3 - أحلام بوعبدلي وحمزة عمي سعيد (2014)، دعم تسيير مخاطر السيولة المصرفية في ظل إسهامات اتفاقية بازل الثالثة، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، جامعة غرداية، الجزائر، العدد2، ص، 106.

أ – النقد والأرصدة المملوكة لدى المصرف / إجمالي الموجودات ≤ 25 %

يعد هذا المؤشر واحدا من المعايير المستخدمة لقياس مخاطرة السيولة في المصارف، إذ يشير ارتفاع هذا المؤشر إلى انخفاض المخاطرة على اعتبار أن ذلك يعكس زيادة الأرصدة النقدية التي يواجه بها المصرف التزاماته المختلفة.

ب – الموجودات النقدية والإستثمارات / إجمالي الموجودات = %

يشير إرتفاع هذا المؤشر إلى انخفاض المخاطرة على اعتبار أن ذلك يعكس زيادة الموجودات النقدية والاستثمارات التي يواجه بها المصرف إلتزاماته المختلفة.

ج– التسهيلات الإئتمانية / إجمالي الموجودات = %

يعد هذا المؤشر من المعايير المستخدمة في قياس المخاطر الإئتمانية في المصارف التجارية ويشير إرتفاع هذا المؤشر إلى إرتفاع المخاطر الإئتمانية للمصرف على اعتبار أن ذلك يعكس زيادة القروض التي على المصرف مواجهاتها في حالة عدم سدادها من قبل المقترضين في مواعيد محددة.

د– الموجودات الحساسة لسعر الفائدة / المطلوبات الحساسة لسعر الفائدة = %

ويقيس هذا المؤشر مخاطرة سعر الفائدة في المصارف فإذا كانت قيمة هذا المؤشر أكثر من كان عائد المصارف أعلى إذا ارتفعت أسعار الفائدة والعكس صحيح.[1]

1 – أحلام بوعبدلي وحمزة عمي سعيد، مرجع سبق ذكره، ص، ص، 106، 107.

المبحث الثاني:تقييم كفاءة السيولة المصرفية:

إن إدارة السيولة تعني التعرف على احتياجات المصرف من النقد، والأصول السائلة، وطرق مواجهة هذه الاحتياجات، وأيضا الأهداف التي تسعى إلى تحقيقها هذه المصارف من أجل إدارة سيولتها، وكذا العوامل المؤثرة فيها.

المطلب الأول:نظريات إدارة السيولة المصرفية وأهدافها:

سنتطرق في هذا المطلب إلى أهم النظريات التي حاولت تفسير مشكلة السيولة في البنوك التجارية وكذا الوقوف على ما تستهدفه سياسة هذه البنوك في إدارتها للسيولة المصرفية.

أولا:نظريات إدارة السيولة المصرفية:

توجد عدة نظريات لإدارة السيولة المصرفية في المصارف التجارية، إلا أن أهمها هي نظرية القرض التجاري نظرية إمكانية التحول، نظرية الدخل المتوقع، ونظرية المطلوبات كما يأتي:

1- نظرية القرض التجاري:

تقوم هذه النظرية على أساس أن سيولة المصرف التجاري تتحقق تلقائيا من خلال التصفية الذاتية لقروضه التي يجب أن تكون لفترات قصيرة، أو لغايات تمويل رأس المال العامل حيث يقوم المقترضون برد ما اقترضوه من أموال بعد إكمالهم لدوراتهم التجارية بنجاح وطبقا لهذه النظرية، فإن المص ارف لا تقرض لغايات العقارات أو السلع الإستهلاكية والإستثمار في بعض الأسهم والسندات، وذلك لطول فترة الإسترداد المتوقعة في هذه المجالات، وتناسب هذه النظرية في سيولة المجتمعات التجارية، حيث تكون الغالبية العظمى من زبائن المصرف، من التجار المحتاجة إلى التمويل لصفقات محددة ولفترات قصيرة، ويؤخذ على هذه النظرية:

- فشلها في سد إحتياجات التنمية الإقتصادية، والإجتماعية خاصة في البلدان النامية، فالتقيد التام بهذه النظرية يمنع المصارف من المساهمة في مشاريع البنى التحتية والتي تعمل على إحداث تغيرات جوهرية في الإقتصاد القومي.[1]
- حيالها دون تقديم القروض الالازمة لتوسيع المشاريع الصناعية وزيادة خطوط الإنتاج وإعادة تجهيزها بالآلات الحديثة، وذلك لطول فترة هذه القروض وبتالي عدم إمكانية تشغيلها خلال فترة قصيرة.
- لم تأخذ هذه النظرية بنظر الاعتبار الثب ات النسبي للودائع بمختلف أنواعها فالودائع الجارية لا يتم سحبها جميعها في وقت واحد بل إن عملية الإيداع والسحب لهذا النوع من الودائع يكون بصورة مستمرة أما بالنسبة لودائع التوفير، فكثرة عدد تلك الحسابات وطبيعتها من حيث أنها في الوضع الطبيعي تنمو

[1] - محمد جبار الصائغ، رضا صاحب أبو حمد دراسة تحليلية للسيولة المصرفية لعينة من المصارف التجارية الأردنية، دط، ص، ص، 6، 7.

وتكبر، يجعلها تتمتع بالثبات النسبي، أما الودائع الثابتة، فتواريخ استحقاقها معروفة للمصرف ولا يحق لصاحبها السحب منها إلا في مواعيد استحقاقها

– قيامها على إفتراض إمكانية إكمال الدورة التجارية بنجاح، وهو أمر لا يتحقق دائما خاصة في أوقات الكساد، والأزمات الإقتصادية.[1]

2– نظرية الدخل المتوقع:

تستند هذه النظرية إلى توظيف أموال البنك بشكل عام في مختلف الأنشطة المالية والمصرفية ولآجال مختلفة، ولذلك فإن ما تعتمد عليه هذه النظرية هو الدخل المحقق للمؤسسة المقترضة أي قدرتها على توليد نقدية والتي ستمنحها بتسديد أقساط القرض في مواعيد الإستحقاق، وهذه النظرية تساهم في زيادة حجم الأرباح المحققة للبنك، وذلك لأنها تستخدم كل الأموال المتاحة باستثناء الإحتياطات القانونية في أنشطة إستثمارية مختلفة.[2]

3– نظرية التحول:

إن هذه النظرية تشير إلى أن المصرف التجاري يعمل على أساس تدعيم الإحتياطات الأولية بموجودات قابلة التحول إلى النقد عند الحاجة إلى الأموال، وتتميز هذه الموجودات بقابليتها البيعية العالية، أي إمكانية تحويلها إلى نقد سائل بفترة وجيزة وبدون خسائر.

4– نظرية إدارة المطلوبات:

مند أواخر الستينيات، ومطلع السبعينيات من هذا القرن تطور مفهوم جديد لإدارة السيولة، يقول أنه بمستطاع المصرف التجاري المحافظة على سيولته من خلال شراء الأموال من السوق المالية لمواجهة إحتياجاته إلى الإقتراض أو لمواجهة طلبات المدعين، أي أن هذه النظرية طرحت مفهومها للسيولة على أساس قدرة المصرف على جذب أموال جديدة، أكثر من إعتماده على سيولة أصوله.[3]

ثانيا:أهداف إدارة السيولة المصرفية:

و في إطار ما تقدم فإنه يمكن الوقوف على ما تستهدفه سياسة البنك التجاري في إدارته للسيولة المصرفية:

1– توفير نسبة الإحتياط القانوني ونسبة السيولة القانونية وذلك استجابة لسياسات ولوائح وتعليمات البنك المركزي في هذا الصدد وإلا تعرض لعقوبات من جانب البنك المركزي والتي تصل إلى حد منع البنك من التوسع في منح قروض جديدة حتى تستوفي النسبة المطلوبة.

1 – محمد جبار الصائغ،مرجع سبق ذكره ، ص، 7.

2 – حكيم براضية، جعفر هاني محمد:(2016)، دور التصكيك الإسلامي في إدارة السيولة في البنوك الإسلامية، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، الأردن، ص، ص، 42، 43.

3 – سرين سميح أبو رحمة (2009)، السيولة المصرفية وأثرها على العائد والمخاطرة ، دراسة تحليلية على المصارف التجارية الفلسطينية، مذكرة الماجستير، كلية التجارة قسم إدارة الأعمال، ص، 24

2- إشباع حاجات الإقراض وتذبذبات الودائع وذلك سواء كانت حاجات الإقراض موسمية أو غير متوقعة، أو كانت الودائع غير مستقرة ومتقلبة.

3- إقتناص الفرص المربحة غير المتوقعة والتي تسنح بشكل فجائي ودون توقعات مسبقة، وب التالي يتطلب الأمر ضرورة تو افر السيولة الكافية لإستغلالها سواء كان ذلك من خلال حاجة عميل البنك إلى قروض، أو من خلال فرص إستثمارية مواتية تحتاج إلى تمويل فوري.

4- مواجهة الظروف الطارئة غير المتوقعة وغير الواردة في التخطيط المسبق، حيث نجد أنه رغم وجود خطط للسيولة إلا أن البنك قد يواجه ظروف طارئة تدعو إلى وجود تدفقات نقدية، خارجة مثلما هو الحال عند وقوع إضطرابات، أو تصفية نشاط هام في المنطقة التي يعمل فيها البنك.

5- تمويل النمو في الأصول في ظل الحالات المتوقعة دون قيود أو عوائق ناتجة عن نقص في السيولة النقدية.[1]

المطلب الثاني: نسب ومؤشرات السيولة المصرفية:

تستخدم المنشأة المالية ومنها المصارف العديد من المؤشرات المالية للحكم على مدى كفأه السيولة النقدية فيها، ومن أبرز المؤشرات المالية المستخدمة في مجال تقييم إدارة السيولة النقدية ما يلي:

1- نسبة الرصيد النقدي:

وتمثل العلاقة بين ما يمتلكه المصرف من موارد نقدية سائلة ومجموعة التزامات المالية ويمكن التعبير عنها بالمعادلة التالية:

$$\text{نسبة الرصيد النقدي} = \frac{\text{النقد لدى البنك المركزي+النقد في الصندوق+الأرصدة السائلة الأخرى}}{\text{الودائع وما في حكمها}} \times 100$$

[2]

2- نسبة الاحتياطي القانوني:

تحتفظ المصارف التجارية برصيد نقدي وبدون فائدة لدى البنك المركزي يطلق عليه الإحتياطي القانوني ويتمثل هذا الرصيد في نسبة معينة من ودائع المصرف وما في حكمها ويحدد البنك المركزي هذه النسبة وفقا للمصلحة العامة وينبغي على المصارف التجارية الإلتزام بها وقد يلجأ البنك المركزي إلى تغيير هذه النسبة تبعا لظروف البلد الإقتصادية والنقدية لأنها تمثل إحدى أدواته المهمة فبالتأثير على حجم الإئتمان فإذا أراد البنك المركزي التوسع في حجم الإئتمان الممنوح في الإقتصاد القومي فإنه يقلل نسبة الإحتياطي

1 – محب خلة توفيق (2011)، الهندسة المالية(الإطار النظري والتطبيقي لأنشطة التمويل والاستثمار)،ط1، دار الفكر الجامعي، مصر، ص، ص، 282، 283.

2 – فلاح حسن الحسيني، مؤيد عبد الرحمان الدوري (2007)، إدارة البنوك، (مدخل كمي واستراتجي معاصر)، ط 4، دار وائل لنشر والتوزيع، الأردن، ص،97.

القانوني وبالعكس فإنه أراد إحداث حالة إنكماش كعلاج لمشكلة التضخم المالي مثلا فإنه يرفع من نسبة الإحتياطي القانوني وهكذا.

و يمكن حساب هذه النسبة رياضيا من خلال قسمة الرصيد النقدي لدى البنك المركزي على مجموع الودائع وما في حكمها وكما في المعادلة التالية:

$$\text{نسبة الإحتياطي القانوني} = \frac{\text{النقد لدى البنك المركزي}}{\text{الودائع وما في حكمها}} \times 100$$

توضيح المعادلة أعلاه أنه كلما زادت نسبة الإحتياطي القانوني زاد ت مقدرة المصرف التجاري على الوفاء بالتزاماته المالية المترتبة عليه خاصة في الظروف الغير إعتيادية وأوقات الأزمات والتي تعجز فيها الأرصدة الموجودة لدى المصارف التجارية عن سداد التزاماته المالية.[1]

3- <u>نسبة السيولة القانونية:</u>

يراقب البنك هذه النسبة أربع مرات في الشهر، والتي تصل في المتوسط 30 %وتحسب وفقا للمعادلة التالية:

$$\text{نسبة السيولة القانونية} = \frac{\text{نقدية و ذهب لدى البنك} + \text{الأرصدة لدى البنك المركزي} + \text{أوراق تجارية و مالية و استثمارات} + \text{أذونات الخزينة}}{\text{إجمالي الودائع بالعملة المحلية} + \text{المبالغ المقترضة من البنك المركزي} + \text{مستحقات البنوك} + \text{شيكات و خطابات دورية مستحقة الدفع} + \text{حوالات و اعتمادات}}$$

*ومن مكونات بسط النسبة السابقة ما يلي:

أ- <u>النقدية بخزينة البنك:</u>

وهي الموجودة بخزينة البنك الرئيسي وفروعه لمواجهة طلبات السحب، وبحسب رصيد النقدية في أي وقت وذلك بإضافة أو طرح الفرق بين الإيداعات وال مسحوبات النقدية في أي لحظة، إلى رصيد النقدية السابق فمثلا لو أردنا معرفة رصيد النقدية في نهاية اليوم فإننا نتبع ما يلي:

1- نجار روفية (2014)، إدارة السيولة في المصرف التجاري، مطبوعة في مقياس التسيير البنكي، السنة الأولى ماستر، تخصص مالية وبنوك، ص، 7.

1 -تحديد رصيد النقدية في نهاية اليوم السابق.

2 -معرفة الفرق بين الإيداعات النقدية، والسحوبات النقدية، في نهاية هذا اليوم، فقد يكون هذا الفرق موجبا أو سلبا.

3 -بالإضافة بند2 إلى بند1 نصل إلى رصيد النقدية في نهاية اليوم.

ويفيد هذا الرصيد في مقابلة السحوبات دون تعطيل لبعض الأصول الأخرى الأقل سيولة.

ب- الذهب: عبارة عن الذهب الحر(سبائك) والعملات التذكارية الذهبية، حيث يسهل تحويلها إلى نقدية ولا يجب المبالغة في هذا البند، لأنه يمثل نقدية عاطلة بدون توظيف، ويظهر بميزانية البنك الشراء أو السوق أيهما أقل.[1]

ج- <u>الأوراق التجارية:</u>

ويتضمن هذا البنك والذي يدخل في حساب السنة الأوراق التجارية التي تستحق الدفع خلال ثلاثة أشهر على الأكثر ومستوفية الشروط، ويعتبر هذا البنك من أهم بنوك السيولة، ويحقق ربحا مناسبا ويساعد في تمويل النشاط الاقتصادي بتسهيل جزء من رأس المال العامل للمنظمات العامة والخاصة.

د- <u>الأوراق المالية الحكومية والمضمونة منها أذونات الخزينة</u> : وهي أكثر سيولة من غيرها(غير الحكومية) وتكون جزءا هاما من محفظة الأوراق المالية، ويمكن خصم أذونات الخزينة حتى 10 أيام سابقة لتاريخ الاستحقاق.

هـ- <u>شيكات وأوراق مالية تحت التحصيل</u> :وهي تمثل مستحقات للبنك لدى البنوك الأخرى يتم تحصيلها بعد، ولذلك فهي تظهر بميزانية البنك.

ومن مكونات مقام النسبة السابقة ما يلي:

- الشيكات و الحوالات والسندات المستحقة الدفع:

تمثل هذه أوامر وتعليمات يتلقاها البنك من عملائه لدفع للآخرين، أي أنها تمثل التزامات على البنك لصالح المستفيدين.

- مستحق للبنوك:

سواء في شكل حسابات جارية أو غيرها، ولصالح بنوك تجارية أخرى حيث يتم تسوية الشيكات والحوالات عن طريق غرفة المقاصة بالبنك المركزي، ويضاف إلى ما سبق، الودائع التي يتلقاها البنك لحساب البنك المركزي، وكذلك الأرصدة الخاصة بالبنوك المتخصصة.

1 - سامر جلدة (2009)، البنوك التجارية والتسويق المصرفي، ط1، دار أسامة للنشر والتوزيع، الأردن، ص، ص،95، 96.

- الجزء الغير فعلي من خطابات الضمان:

حيث يعتبر ذلك التزاما على البنك قبل الجهات التي صدر لصالحها خطابات الضمان، ويظل قائما إلى أن يسترد الخطاب أو ينفد العميل الالتزام.[1]

4- نسبة التوظيف:

تمثل هذه النسبة ملائمة توظيف الأموال المتاحة للمصرف والمتأتية من الودائع لتلبية الطلبات الإئتمانية من قروض وسلف، وإن ارتفاع هذه النسبة تعني قدرة المصرف على تلبية القروض، إلا إنه في الوقت نفسه تدل على انخفاض قدرته في تلبية طلبات سحوبات المودعين، وتحسب وفقا للمعادلة التالية:

$$\text{نسبة التوظيف} = \frac{\text{القروض والتسليفات}}{\text{الودائع وما في حكمها}} \times 100$$

[2]

1 – سامر جلدة، مرجع سبق ذكره، ص، ص، 96، 97.

2 – بلال النوري سعيد الكروي تقييم ربحية المصارف باستخدام مؤشرات السيولة، المجلة العراقية الصادرة عن كلية الإدارة والإقتصاد جامعة وكربلاء العراق، العدد24، ص، ص، 8، 9.

*** جدول رقم(1): نسب السيولة**

النسبة	النسبة المعيارية	المدلول
إجمالي الأصول النقدية شديدة السيولة / الأصول	تتراوح مابين (20%،30%)	تشمل الأصول النقدية الشديدة السيولة: الاحتياطي النقدي في البنك المركزي–الودائع قصيرة الأجل في البنوك الأخرى–والأوراق المالية الحكومية وغير الحكومية المضمونة.
إجمالي الأصول النقدية شديدة السيولة / الودائع	تتراوح مابين: (30%،45%)	كلما ارتفعت هذه النسبة كلما دلت على قدرة البنك على الحفاظ على مصداقية وثيقة المودعين فيه.
القروض والودائع + الأموال المقترضة	يجب مقارنتها مع النسبة السابقة حيث تكون اقل70%	تعكس هذه النسبة مقدرة البنك على تمويل القروض بواسطة ودائع العملاء والأموال المقترضة من بنوك أخرى.
القروض / إجمالي الأصول	تكون أقل من 60%	كلما ارتفعت هذه النسبة كلما دلت على سيولة أقل وعدم التنويع في أصول البنك.

المصدر: حياة نجار (2015)، إدارة المخاطر وفق اتفاقيات بازل، دراسة واقع البنوك التجارية العمومية الجزائرية، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، ص 23.

ويلاحظ من نسبة السيولة المذكورة أن ن اتج هذه النسب ترتبط جميعا بعلاقة طردية مع السيولة باستثناء نسبة التوظيف فإنها ترتبط بعلاقة عكسية مع السيولة، أي أن السيولة تزداد بزيادة كل من نسبة الرصيد النقدي والإحتياطي القانوني والسيولة القانونية وإنخفاض نسبة التوظيف.

المطلب الثالث:العوامل المؤثرة في السيولة المصرفية:

عند دراسة وتحليل أي ميزانية لأي مصرف من المصارف سنلاحظ بعض العوامل التي تحدد حجم السيولة هي:

1- طبيعة وسلوك الودائع:

أي أنه كلما كانت الودائع قريبة الإستحقاق أي الودائع تحت الطلب والتي تتمتع بدرجة سيولة أعلى من ودائع التوفير والودائع الثابتة، كما أن الودائع الجارية(أو تحت الطلب) للأفراد وتتطلب درجة سيولة أعلى مثيلتها للشركات والمؤسسات، والدوائر الحكومية.

2- الوعي المصرفي لدى الجمهور:

نلاحظ أنه في البلدان المتخلفة فإن درجة الوعي المصرفي منخفضة، حيث تفضل أن ترى أموالها تحت يدها باستمرار وعدم قيامها باستخدام الصكوك أو أدوات الوفاء المختلفة، أما في المجتمعات المتقدمة نلاحظ أن التعامل يزداد بالنسبة للصكوك وأدوات الوفاء المختلفة وبطاقات الإئتمان على حساب النقد وهذا مما يزيد من خلق الإئتمان وهذا إن دل على شيء فإنه يدل على أن هناك علاقة عكسية بين الوعي المصرفي والسيولة أي أنه كلما زاد الوعي المصرفي إنخفضت نسبة السيولة لدى المصرف والعكس.[1]

3- رصيد عمليات المناقصة بين المصارف:

تزداد سيولة المصارف التجاري إذا ظهر أن رصيد حسابه الجاري دائن لدى البنك المركزي نتيجة تسوية حساباته مع المصارف التجارية الأخرى، وفي هذه الحالة تضاف موارد نقدية جديدة إلى احتياطاته النقدية التي يحتفظ بها لدى البنك المركزي، و يتعزز رصيد المصرف لدى البنك المركزي عندما يكون عدد وقيمة الشيكات المسحوبة لصالح زبائن المصرف أكبر من عدد وقيمة الشيكات المسحوبة من زبائن المصرف لذلك يمكن القول أن المقترضين وقدرتهم على السداد بالمبالغ المطلوبة وبجداول السداد يساعد كثيرا في تعزيز سيولة المصرف.[2]

4- موقف البنك المركزي بالنسبة للمصرف:

يمتلك البنك المركزي كممثل للسلطة النقدية قدرة التأثير على السيولة المصرفية من خلال تزويده للمصارف التجارية بالنقد المطلوب من النقود الورقية والمعدنية، فإذا اعتمد البنك المركزي سياسة تقليص عرض العملة فإنه سيعمل على تخفيض حجم الأرصدة النقدية الحاضرة أو الإحتياطات النقدية المتوفرة لديها، ويقلل قابليتها على منح القروض وتعمد سياسة البنك المركزي هذه على رفع سعر إعادة الخصم وبيع السندات الحكومية في السوق المفتوحة، ورفع نسبة الإحتياطي النقدي القانوني، ويحصل العكس في حال توسيع عرض العملة، لأن ذلك يؤدي إلى زيادة الأرصدة النقدية للمصارف، ويوسع سيولتها المصرفية، مما يسمح بتوسيع قدرتها الاقراضية ومواجهة مختلف السحوبات من العملة.

5- رصيد رأس المال الممتلك:

يؤثر رصيد رأس المال الممتلك على سيولة المصرف حيث أنه كلما زاد رصيد رأس المال الممتلك زادت السيولة، والعكس صحيح فكلما قل رصيد رأس المال الممتلك قلت السيولة لدى المصرف، ومن ثم تحديد قدرته على الإقراض وانخفضت مواجهته على تسديد إلتزاماته الجارية.[3]

---

1 – صادق راشد الشمري (2014)، إدارة العمليات المصرفية(مداخل وتطبيقات)، دار اليازوري للنشر والتوزيع، الأردن، ص، ص، 460، 461.

2 – أسعد حميد العلي (2013)، إدارة المصارف التجارية، مدخل أدارة المخاطر، ط1، دار الذاكرة للنشر والتوزيع، الأردن، ص، 194.

3 – خليل محمد حسن الشماع (2012)، إدارة السيولة في المصرف التجاري، مجلة إضاءات الصادرة عن معهد الدراسات المصرفية، الكويت، السلسلة الخامسة، العدد2، ص، 2.

المبحث الثالث:آليات إدارة السيولة المصرفية المستخدمة من طرف البنك المركزي:

يعتبر البنك المركزي من أهم المؤسسات الاقتصادية في أي دولة، وهو الأداة الفعالة التي تتدخل بها الحكومة للتأثير في السياسة الاقتصادية، وخصوصا السياسة النقدية إذ يعتبر أيضا منظم للسياسة الائتمانية والمحافظة على إستقرار السياسة النقدية وفيما يلي سنتناول أهم الآليات والأدوات التي يستخدمها البنك المركزي من أجل الرقابة على السيولة المصرفية سواء كانت غير مباشرة أو مباشرة أو أخرى.

المطلب الأول:الآليات الغير مباشرة لإدارة السيولة المصرفية:

وتعرف أيضا بالوسائل الكمية، ويقصد بها تلك الأدوات التي يتم بها التأثير على الحجم الكلي للائتمان المصرفي دون الاهتمام بمجالات إستخدامه وهي:

1- سياسة إعادة الخصم:

تعد هذه السياسة من أقدم الأدوات التي استخدمتها البنوك المركزية لرقابة الإئتمان إذ يرتبط تحديد معدل الخصم بظروف سوق القرض، فإذا أراد ت السلطات النقدية التوسيع في منح القروض فإنها تلجأ إلى تخفيض معدل الخصم للتأثير على حجم القروض أو الائتمان المقدم، من البنوك التجارية لعملائها وعندما تريد تقييم حجم الائتمان فإنها تلجأ إلى رفع معدل الخصم، ومن ثم فإن هذه السياسة تؤدي إلى التأثير على القدرة الاقراضية للبنوك إما بالزيادة أو النقصان بالشكل التالي:

عندما يرفع البنك المركزي معدل إعادة الخصم:

فإن البنوك التجارية تلجأ بدورها إلى رفع معدل خصمها للأوراق المالية، كما ترفع سعر الفائدة على قروضها الممنوحة مما ينتج عنه انخفاض في طلب القروض من عملائها لأن تكلفة الإقراض تصبح مرتفعة، وبالتالي ينكمش حجم القروض الممنوحة من البنوك التجارية، ومن ثم التأثير على حجم عرض النقود، وإن إرتفاع معدل إعادة الخصم سيؤدي إلى تشجيع أصحاب الإدخار على زيادة ودائعهم المختلفة بالبنوك التجارية للحصول على معدل فائدة مرتفع، ومن ثم فإن إنخفاض منح القروض للأفراد والمؤسسات سيؤدي إلى إنخفاض حجم النقد المتداول بسبب إنخفاض المقدرة الإقراضية للبنوك، وانخفاض تفضيل السيولة لدى الجمهور لارتفاع معدل الفائدة، كما ينخفض في نفس الوقت الميل لإستثمار لإنخفاض الطلب على النقود للإستثمار.[1]

1 – سندس حميد موسى (2009)، البنك المركزي ودوره في تحقيق التوازن الاقتصادي مع الإشارة خاصة إلى العراق، مذكرة ماجيستر في العلوم الاقتصادية، ص، ص، 15، 16.

عندما يخفض البنك المركزي معدل إعادة الخصم:

هذا سيؤدي للوصول إلى عكس النتائج السابقة في حالة رفعه وتكون كما يلي:

*زيادة توسيع البنوك التجارية في منح الائتمان بسبب المقدرة الاقراضية لها.

*انخفاض معدلات الفائدة من قبل البنوك التجارية سيؤدي إلى زيادة طلب الأفراد والمؤسسات على الاقتراض بسبب إنخفاض تكلفة القروض الممنوحة لهم.

*زيادة طلب البنوك التجارية على الإقتراض من البنك المركزي.

*زيادة كمية النقود في الاقتصاد وبالتالي زيادة المعروض النقدي.

والشكل التالي يوضح لنا آلية عمل هذه الأدوات بيانيا:

الشكل رقم(04):التغيير في منح الائتمان نتيجة التغيير في السعر.

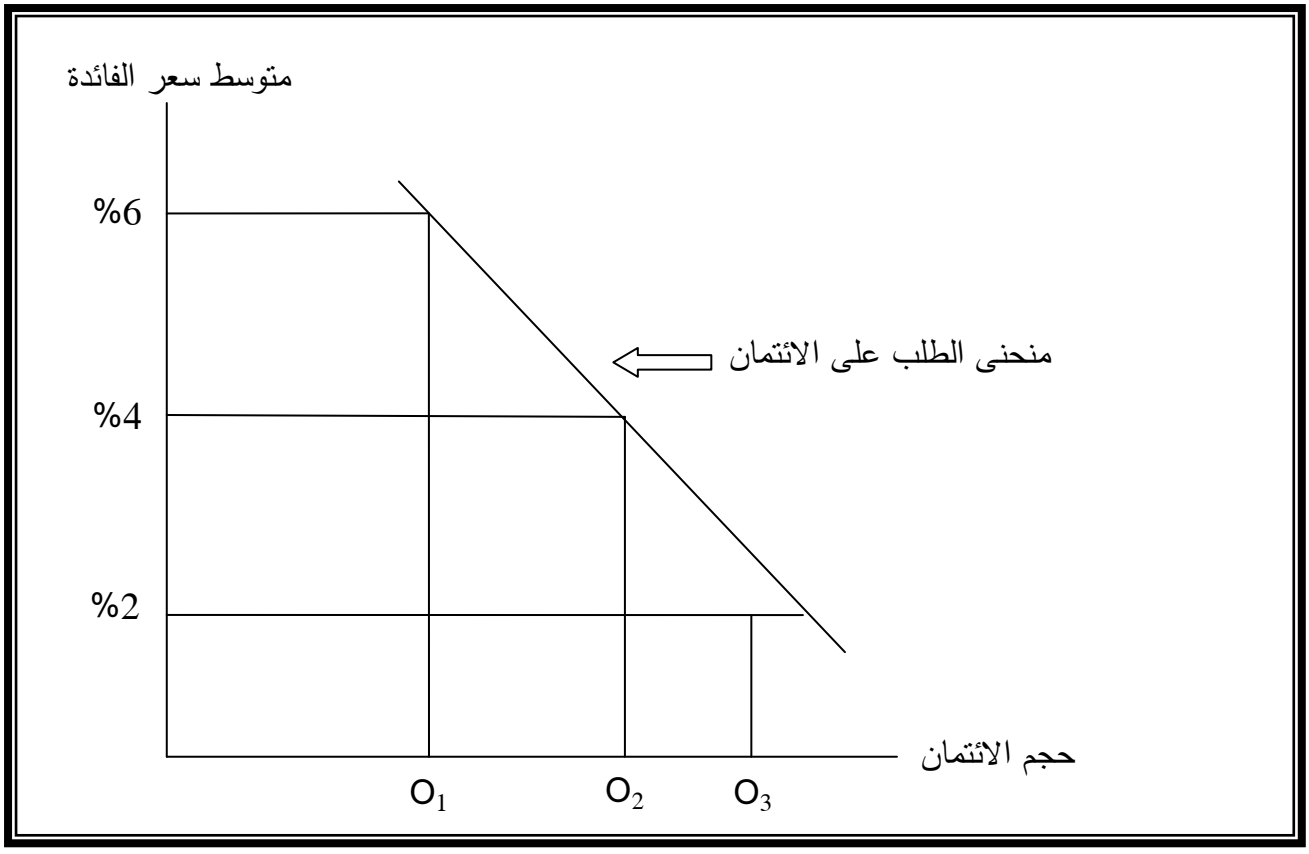

المصدر: سندس حميد موسى (2009)، مرجع سبق ذكره ، ص، ص، 15، 16.

يمكن القول أن سياسة إعادة الخصم تعد من أهم الأساليب التي كانت تتمتع بأهمية خاصة مند بداية ظهورها، إذ لا يقتصر دورها بالتحكم في الإئتمان فقط بل يمتد إلى قطاع التجارة الخارجية ، إذ أنه عن طريق تغيير معدل إعادة الخصم يمكن للبنك المركزي جذب رؤوس أموال خارجية (أجنبية).

2- سياسة السوق المفتوحة:

وتعني دخول البنك المركزي مع المصارف الأخرى في عمليات بيع وشراء الأوراق المالية من أسهم وسندات حكومية وغير حكومية، بما يؤثر على سيولتها ومن ثم على قدرة تلك المصارف على منح الائتمان وبالتالي حجم النقد المعروض في السوق.

الشكل رقم(05): يوضح سياسة السوق المفتوحة للبنك المركزي.

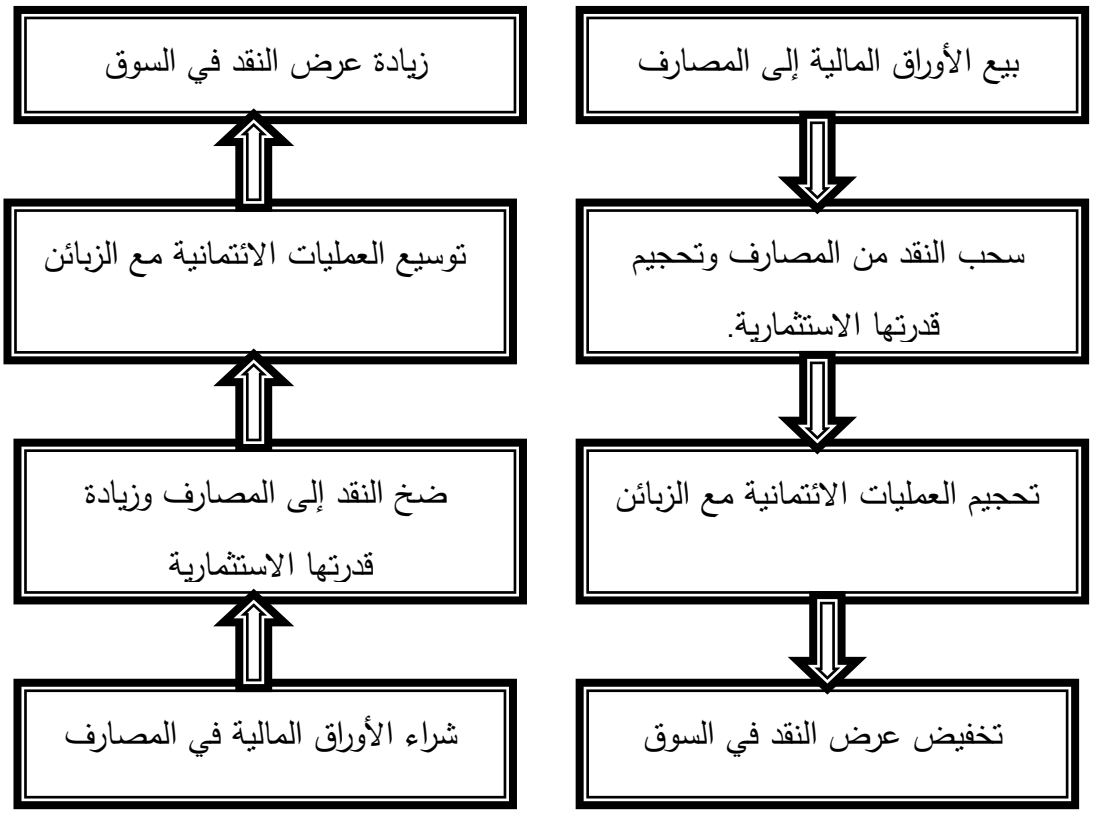

المصدر: عبد السلام لفتة سعيد (2013)، إدارة المصارف وخصوصية العمل المصرفي، ص 24.

ويتضح من الشكل رقم 03 إذا ما أراد المصرف تخفيض النقد المعروض لدى المصارف وفي السوق لمعالجة حالات تضخمية مثلا، فإنه يقوم بالحد من قدراتهم الائتمانية وذلك من خلال تحفيزهم على شراء الأسهم والسندات منه (وخاصة الحكومية منها والمتمثلة في أ ذونات الخزينة) سوءا بتخفيض سعرها أو زيادة ما تحققه من فوائد (سعر الفائدة) أو بإلزامها بـالشراء، وبالتالي يحصل منهم على كميات كبيرة من النقد ويمنحهم بدلا عنها تلك الأوراق المالية، وهو ما يخفض السيولة لدى تلك المصارف، وبالتالي يحجم من قدرتها الائتمانية، ومن ثم تخفيض حجم النقد المعروض، وعلى العكس من ذلك فإذا ما أراد البنك المركزي معالجة حالات الكساد وتحريك الإقتصاد من خلال تشجيع المصارف الأخرى على منح الإئتمان ومن ثم زيادة حجم النقد المعروض يقوم بشراء الأوراق المالية من المصارف الأ خرى فيضخ لهم كميات

كبيرة من النقود ويأخذ بدلا منها الأوراق المالية، وبالتالي تزداد لديهم السيولة مما يزيد قدرتهم الإئتمانية والمعروض النقدي.[1]

3- سياسة الاحتياطي القانوني:

ذكرنا أنه من وظائف البنك المركزي في علاقته مع المصارف الأخرى هو إلزامها على الاحتفاظ بالإحتياطي القانوني لديه، والإحتياط القانوني هو نسبة من الودائع المقدمة إلى المصرف من زبائنها يلزم البنك المركزي تلك المصارف على الإحتفاظ بها لديه، وذلك حماية لهم ولزبائنهم في مواجهة مخاطر السيولة التي تتعرض لها، ويحق للمصارف إستثمار ما تبقى من الوديعة بعد طرح الإحتياطي القانوني الذي يذهب إلى البنك المركزي، ويعتمد البنك المركزي هذه الأداة في التأثير على قدرة المصارف في التصرف بأموال المودعين وبالتالي في عرض النقد في السوق.

الشكل رقم(06): يوضح سياسة الإحتياطي القانوني للبنك المركزي.[2]

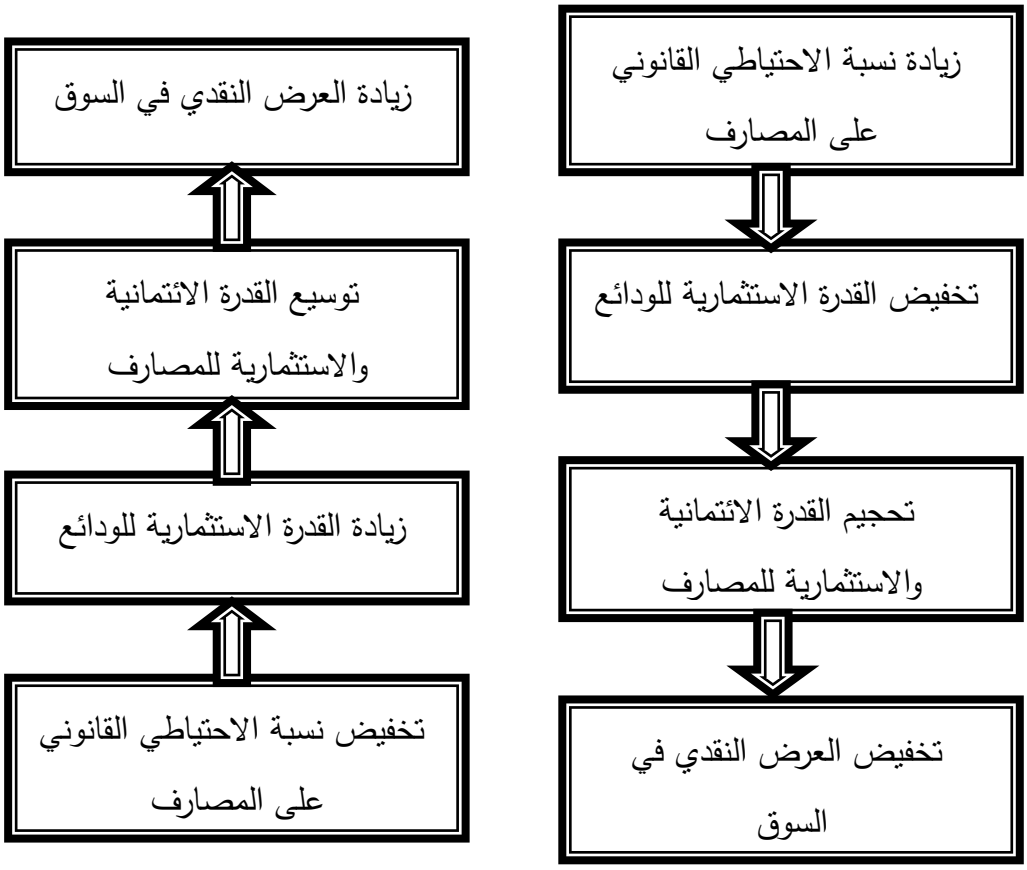

المصدر: عبد السلام لفتة سعيد، مرجع سبق ذكره، ص 24.

1 – عبد السلام لفتة سعيد (2013)، إدارة المصارف وخصوصية العمل المصرفي، ط 1، دار الذاكرة للنشر والتوزيع، العراق، ص ص 24، 26.

2 – مرجع نفسه، ص، ص، 28، 29.

وكما يتضح من الشكل رقم(04) فإذا أراد البنك المركزي الحد من القدرة الائتمانية للمصارف نتيجة لظروف تضخمية يقوم برفع نسبة الاحتياطي القانوني المفروضة على المصارف فلا يحق لها التصرف إلا بنسبة أقل من ودائعها، وإذا أراد العكس من ذلك وفي ظروف الكساد قام بتخفيض نسبة احتياطي القروض وأطلق للمصارف استثمار كميات أكبر من ودائعها فتوفر الائتمان لزبائنها فيزداد النقد المعروض في السوق، فإذا كانت نسبة الاحتياطي القانوني المفروضة على المصارف هي 25% مثلا، فهذا يعني اقتطاع البنك المركزي لهذه النسبة من كل وديعة لدى المصارف الأخرى كاحتياطي قانوني، وبما يبق ى للمصارف 75% فقط من كل وديعة بما يسمى القوة الاستثمارية لها، فيكون الاحتياطي القانوني لوديعة مقدارها 80 مليون دينار هو:

الاحتياطي القانوني = مبلغ الوديعة × نسبة الاحتياطي القانوني

= 80 × 25% = 20 مليون دينار

القوة الاستثمارية = مبلغ الوديعة – مبلغ الاحتياطي القانوني

= 80 – 20 = 60 مليون دينار

فإذا قرر البنك المركزي زيادة نسبة الاحتياط القانوني إلى 40% فإنه بذلك يقتطع هذه النسبة وبما يخفض القوة الاستثمارية للوديعة إلى 60% فقط.

الاحتياطي القانوني = 80 × 40% = 32 مليون دينار.

القوة الاستثمارية = 80 – 32 = 48 مليون دينار.

فبعد أن كان للمصرف حق التصرف ب. 60 مليون دينار أصبح لا يستطيع التصرف إلا بـ 48 مليون دينار فقط.[1]

المطلب الثاني: الآليات المباشرة لإدارة السيولة المصرفية:

يستخدم المصرف المركزي أدوات كمية للرقابة على الائتمان كما ذكرنا في الفترة السابقة وهي تأثر على قدرة المصارف التجارية على منح الائتمان ، لكن هذه الأدوات قد تكون غير قادرة على التأثير على المصارف التجارية، لذا ينبغي على البنك المركزي استخدام أدوات نوعية ومباشرة قادرة على إيقاف التوسع في الائتمان واهم هذه الأدوات: تأطير الائتمان، الإقناع الأدبي ، القروض الاستهلاكية.

1 – عبد السلام لفتة سعيد، مرجع سبق ذكره، ص، ص: 28، 30,

1- استعمال سياسة تأطير الائتمان:

وهي إجراء تنظيمي تستعمله السلطات النقدية عندما يكون الاقتصاد يشكو من درجة عالية بتحديد سقوف لتطور القروض الممنوحة من قبل البنوك التجارية بكيفية إدارية مباشرة ، كأن لا تتجاوز القروض الموزعة نسبة معينة خلال فترة زمنية محددة، ومبدأه التأثير على المصدر الأساسي لإنشاء النقود. أي منح القروض من طرف البنوك والمؤسسات المالية ، ويلاحظ عمليا أن سياسة السقوف الائتمانية تطبق على عدة أشكال أهمها شكلان:

أ- سقف ائتماني نسبي:

تتم فيه نسبة الائتمان المصرفي إلى متغير أو عنصر من عناصر المركز المالي للبنك كإجمالي الودائع أو إجمالي رقم الميزانية أي حجم الأصول.

ب- سقف ائتماني مطلق:

يتم وضع حد أقصى يتعين ألا يتعداه رقم الائتمان في فترة زمنية ما أو في نقطة زمنية محددة.

- الصورة الأولى يمكن أن تكون عامة، أي تطبيقها على جميع البنوك، وهي الأكثر تطبيقا في السوق الائتمانية، أما الصورة الثانية فيلجأ عليها تطبيق رقم خاص لكل بنك ويمكن أن يكون ذلك بتحديد مبلغ إجمالي للقروض ثم توزيعه على البنوك.[1]

تعد هذه الوسيلة من أنجح الوسائل النوعية المباشرة لأن المصرف المركزي يراقب ويشرف على الائتمان وعلى خطة منح الائتمان، ولكن البنك المركزي لا يستخدمها إلا في حالات الضرورة.

2- الأسلحة التسليفية المنتقاة: قد يفلح المصرف المركزي في تخفيض سقف الائتمان للمصارف التجارية وتكون القطاعات المتضررة من هذا التخفيض هي القطاعات الإنتاجية التي يحت اجها الاقتصاد الوطني والسلع التي يحتاجها الأفراد، لذلك يتوجب على المصرف المركزي عند تحقيق الائتمان أن يحدد ما هي القطاعات التي يشملها التخفيض؟ وما هي القطاعات التي يجب أن تستمر في التمويل؟ لذلك يمكن تعريف الأسلحة التسليفية المنتقاة بأنها:

" مجموعة من الإجراءات النقدية يحدد فيها، المصرف المركزي حجم التسليف وسعر الفائدة والآجال لكل قطاع من القطاعات الإقتصادية في الإقتصاد الوطني بغية الاستمرار في دعم الإنتاج وزيادة معدل النمو الاقتصادي."

يستخدم المصرف المركزي استنادا لهذا التعريف مجموعة من الإجراءات مع بعضها البعض أو كل على حدة وذلك بهدف التأثير على منح عمليات منح القروض وأهم هذه الإجراءات النقدية.

1 - ناجية عاشور (2014)، دور البنك المركزي في إدارة السيولة النقدية(دراسة مقارنة بين الجزائر وتونس)، مذكرة الماستر في العلوم الاقتصادية تخصص نقود مالية، جامعة محمد خيضر، قسم العلوم الاقتصادية، بسكرة، ص، ص، 44، 45.

أ- تحديد أسعار الفائدة منخفضة للقطاعات الإنتاجية، ومرتفعة للقطاعات الخدمية بحيث تستمر الدولة في تشجيع بعض القطاعات على حساب قطاعات أخرى.

ب- تحديد حصص ائتمانية للأنشطة الإقتصادية فيزيد الائتمان لقطاع الصناعة لأنها تحتاج لأموال أكثر من غيرها، وتخفض حصص قطاع الخدمات والتجارة ، وذلك للحد من تطور هذا القطاع ودعم القطاعات الإنتاجية.

ج- تحديد أجال مختلفة لاستحقاق القروض حسب أوجه إستخدامها بحيث تزداد أجال القروض الإنتاجية (زراعية، صناعية، بناء...) لأنها تساهم في دعم التنمية الإقتصادية والإجتماعية، ويخفض أجال القروض التجارية لأنها تسترد رأس مالها بسرعة، وليس لها تلك الآثار الترابطية مثل القطاعات الإنتاجية.

د- ضرورة حصول المصرف التجاري على الموافقة من البنك المركزي عندما تتجاوز القروض لمنشأة واحدة الحدود المسموح بها، أو عندما تتجاوز تسليفات المصرف لحدود معينة وذلك بهدف إلزام المصرف بالخطة التسليفية، وضرورة تحديد حصته الاقتراضية.

إن هذه الإجراءات التي يحددها المصرف المركزي تلعب دورا هاما ومباشرا في وقف التوسع في منح الإئتمان وإلزام المصارف بجميع الإجراءات لكي تحقق أنشطتها الإئتمانية وتحقق أهداف المصرف المركزي المنشودة.[1]

المطلب الثالث: الآليات الأخرى لإدارة السيولة المصرفية:

يقصد بالوسائل الأخرى تلك الأدوات التي قد تمزج بين مميزات الأدوات السابقة أي قد تكون أداة كمية ونوعية في نفس الوقت، أو إلى جانب كونها كذالك قد تكون أداة ل لتدخل أو التأثير المباشر، وقد تكون أداة خاصة ذات طبيعة مختلفة تماما، وهناك العديد من هذه الأدوات لكن سنذكر أهمها:

1- نظام الحد الأدنى للاكتتاب في السندات العمومية:

تفرض البنوك المركزية وفي الكثير من الدول على البنوك الإحتفاظ باستمرار بحجم معين من السندات العمومية حسب إلتزاماتها تجاه الغير، أو يمثل عادة نسبة مؤوية من رقم المحفظة الإجمالي من الأوراق المالية للبنك، وبالتالي لا يمكن للبنوك أن تحولها إلى سيولة قبل استحقاقها، وهذا لضمان حد أدنى لمساهمة الجهاز المصرفي في تمويل الحكومة، وأيضا لتقليل فرض المصارف في التخلص من هذه السندات الحكومية من أجل زيادة قروضها للأغراض التجارية العامة، أي اعتبارها أداة إضافية للتحكم في سيولة البنوك، في فرنسا طبق هذا النظام لأول مرة تحت إسم **Le plancher de bons** في 1أكتوبر 1948م، وهو يعني إجبار البنوك على توظيف جزء من ودائعها في أذونات الخزينة أما في الجزائر وإلى غاية 31 ديسمبر 1990م، كانت البنوك مجبرة على الإكتتاب بـ 7% من ودائعها في شكل أذونات الخزانة، إلا أن هذا الإجراء ألغي ابتداء من 1 يناير 1991م.

1 - علي كنعان النقود والصيرفة السياسية النقدية، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق، دط، ص، ص، 235، 236.

2- <u>الإعلان والنشر</u>:

يعتبر النشر والإعلان أداة نوعية غير مباشرة من أدوات السياسة النقدية، وتتمثل في قيام البنك المركزي بنشر ميزانيات البنوك التجارية التي تظهر تطور أصول وخصوم البنوك التجارية بصفة دورية أسبوعية، شهرية، موازاة مع قيام البنك المركزي بنشر بيانات إحصائية عن بعض المتغيرات النقدية والاقتصادية مثل عرض النقود، ومستويات الأسعار والأجور ومعدلات التوظيف وحجم الإنتاج ... إلخ وهذه الطريقة تعتبر بمثابة وضع ضغط أدبي على البنوك التجارية، والهدف منها هو جعل الجمهور على معرفة و دراية بالسياسات التي يتبعها البنك المركزي والبنوك التجارية في ضوء الظروف الإقتصادية والمالية التي تمر بها الدولة.[1]

1 – سليمان ناصر (2005)، علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية، مذكرة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، ص، ص، 80، 86.

خاتمة الفصل:

لقد حاولنا من خلال هذا الفصل التعرف على كل ما يخص السيولة المصرفية من مفاهيم مكونات ومخاطر، وكذلك الوقوف على أهم المتغيرات والعوامل المؤثرة في السيولة المصرفية التي تعتبر العنصر الأساسي في تحديد حجم السيولة المتمثلة في طبيعة وسلوك الودائع، الوعي المصرفي لدى الجمهور ورصد عمليات المناقصة بين المصارف وموقف البنك المركزي بالنسبة للمصرف، وأخيرا رصيد رأس المال الممتلك.

حيث يتجلى الهدف الأساسي من هذه الدراسة في محاولة التعرف على مختلف أساليب وآليات الإدارة البنكية التي يمارسها البنك المركزي على البنوك فيما يخص السيولة، وتقييم فعاليتها، والمتمثلة أساس في أدوات السياسة النقدية التي تختلف فعاليتها في الدول المتقدمة عن الدول النامية.

الفصل الثالث:

دور السياسة النقدية على أداء السيولة المصرفية

خلال الفترة 2006-2016

مقدمة الفصل:

لقد حاولت الجزائر غداة الإستقلال إنتهاج سياسة التخطيط وفقا للمنهج الإشتراكي، مما خلق نوعا من المقارنة بين نظام مصرفي قائم على أساس ليبرالي، ومنهج إقتصادي مبني على أساس التخطيط، الأمر الذي شوه عمل المنظومة المصرفية وغلب الوظيفة الإدارية على الوظيفة التجارية فينبغي على البنك المركزي أن يقوم بدور أكثر فعالية من أجل التحكم في السيولة المصرفية والرقابة على التمويل والإئتمان وبالتالي الرقابة على البنوك، لذا كان لابد من القيام بعدة إصلاحات كان أهمها الإصلاح النقدي لسنة 1990 (قانون 90-10 المتعلق بالنقد والقرض)، والذي أعتبر حجر الزاوية في بناء نظام مالي متطور، وتم على أساسه الإنتقال من إستخدام الأدوات المباشرة للسياسة النقدية إلى الأدوات غير المباشرة التي إزداد الإعتماد عليها سنة 2002، وهي السنة التي عرفت ظهور فائض في السيولة داخل النظام المالي الجزائري الناتج عن تنقيذ الصادرات من المحروقات.

لذا إرتأينا أن نجعل عنوان هذا الفصل هو مسار السياسة النقدية في الجزائر ودورها في إدارة السيولة المصرفية خلال الفترة (2006- 2016)، ومن أجل الإلمام بكل ما سبق قمنا بتقسيم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث حيث يتناول كل مبحث ما يلي:

المبحث الأول: ماهية بنك الجزائر.

المبحث الثاني: تطور السياسة النقدية في الجزائر.

المبحث الثالث : دور أداء السياسة النقدية على السيولة المصرفية خلال الفترة (2006-2016).

المبحث الأول: ماهية بنك الجزائر.

لا يمكن معرفة السياسة النقدية ودورها في التحكم في السيولة المصرفية، بدون معرفة بنك الجزائر باعتباره هو الوحيد المسؤول على تطبيق السياسة النقدية، وذلك من خلال المطلب الأول الذي نتناول فيه نشأة بنك الجزائر وتعريفه، وفي المطلب الثاني سنتعرض لتشكيلة بنك الجزائر، وأما المطلب الثالث سيكون بعنوان وظائف بنك الجزائر.

المطلب الأول: نشأة بنك الجزائر وتعريفه.

سوف نتطرق في هذا المطلب إلى نشأة بنك الجزائر ثم نتعرف على تعريف بنك الجزائر.

1- نشأة بنك الجزائر:

إن بنك الجزائر مر بعدة مراحل قبل أن يصبح مستقلا، فلم يكن للجزائر خلال الحقبة الإستعمارية جهاز مصرفي مستقل يقوم بمهام الإصدار النقدي والإشراف على النظام المصرفي، بل كان تابعا للجهاز المركزي الفرنسي، أين كانت السياسة النقدية تشرف عليها وزارة المالية الفرنسية مع البنك المركزي الفرنسي[1].

أنشئ البنك المركزي الجزائري بمقتضى القانون رقم 62- 144 المؤرخ في 13 ديسمبر 1962 على شكل مؤسسة عمومية وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية والإستقلال المالي، وهذا بغرض تنظيم العمليات المسموحة للبنك المركزي وإعطاء الحكومة إمكانية المراقبة اللازمة وكذا وجب تمتع إدارة البنك بالإستقرار والإستقلالية في ممارسة صلاحياتها، ويتولى إدارة البنك المركزي الجزائري محافظ بمساعدة ثلاث نواب محافظ معينين بمرسوم من رئيس الدولة، ويتم تعيين الأعضاء المشكلين لمجلس إدارة البنك المركزي الجزائري، كذلك بمرسوم من رئيس الدولة ويتمتع البنك المركزي الجزائري بأهم الصلاحيات التي تتمتع بها كافة البنوك المركزية فهو بنك البنوك وبنك الدولة وله سلطة مراقبة وتوزيع القروض[2].

ونجد أيضا في القانون 88- 06 المؤرخ في 12 جانفي 1988 تأكيدا على دور البنك المركزي في ميدان السياسة النقدية فهو مكلف بإعداد وتسيير السياسة النقدية بما في ذلك تحديد سقوف إعادة الخصم، وطبقا لأحكام القانون 90- 10 المؤرخ في 14 أفريل 1990، أصبحت بنك الجزائر هي التسمية الجديدة للبنك المركزي الجزائري وأصبح مجلس النقد والقرض يعمل تارة بصفة مجلس إدارة البنك الجزائري ويتصرف بصفته سلطة نقدية مكلفة بالعمال على تحقيق المهام الموكلة للبنك المركزي تارة أخرى، كما منحت للجنة المصرفية من خلال أحكام القانون

1 – ليندة بلحارث (2005)، نظام الرقابة على الصرف في الجزائر، مذكرة الماجستير في القانون، فرع قانون الأعمال، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، ص 33.

2 – بوحنيك هدى (2010) ، دور بنك الجزائر في تسيير العمليات المالية المرتبطة بالخارج مجلة الباحث، العدد 08، ص 109.

90- 10 قدرة ميدان المراقبة دون تحديد، وفي إطار إصلاح النظام النقدي إستعاد بنك الجزائر مكانته كمركز لهذا النظام وإلى جانب وظائفه التقليدية التي يؤديها كإحتكار حق إصدار النقود وكبنك البنوك، وبنك الحكومة.

أصبح بنك الجزائر يلعب دورا أساسيا في الدفاع عن القدرة الشرائية للعملة الوطنية داخليا وخارجيا وذلك بالعمل على إستقرار الأسعار الداخلية، وإستقرار أسعار الصرف خارجيا، كما يعمل على متابعة الإلتزامات المالية للدولة وتطور مديونيتها الخارجية وضبط وتسيير العقود والإتفاقيات المتعلقة بالإستدانة،ويتدخل في إدارة الإحتياطات من العملة الأجنبية القابلة للتحويل إضافة إلى الذهب، كما يعمل توفير العملات الأجنبية للحكومة لأغراض تجارية ، لذلك سيتم التركيز على ثلاث عمليات مالية أساسية نظرا لتأثير كل منها على الأخرى، إذ تؤثر التغيرات الحاصلة في أسعار صرف مختلف العملات في إرتفاع أو إنخفاض حجم المديونية الخارجية للدول وتؤثر أيضا في قيمة الإحتياطات الرسمية من العملة الصعبة هذا من جهة، ومن جهة أخرى تؤثر الفوائد الناجمة عن إرتفاع أعباء المديونية الخارجية في إنخفاض الإحتياطات من العملة الصعبة[1].

2- تعريف بنك الجزائر:

توجد عدة تعاريف لبنك الجزائر ومنها:

- **التعريف الأول:** بنك الجزائر مؤسسة وطنية تتمتع بكامل شخصيتها المعنوية والاستقلال المالي، ويدعى البنك المركزي في علاقاته مع الغير بـ " بنك الجزائر" وتمتلك الدولة رأسمال بنك الجزائر كلية، ويقع مقر البنك في مدينة الجزائر وله الحق في أن يفتح فروعا أو وكالات في كل المدن إن رأى ضرورة لذلك[2].

- **التعريف الثاني:** يعرف قانون النقد والقرض بنك الجزائر في مادته 11 "بأنه مؤسسة وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية والإستقلال المالي"، ومند صدور هذا القانون أصبح البنك المركزي يسمى في تعامله مع الغير بنك الجزائر ويخضع إلى قواعد المحاسبة التجارية باعتباره تاجرا وتعود ملكية رأسماله بالكامل للدولة وبالرغم من ذلك فهو لا يخضع للتسجيل في السجل التجاري ويستطيع أن يفتح فروعا له أو يختار مراسلين أو ممثلين له في أي نقطة من التراب الوطني كلما رأى ذلك ضروريا[3].

1 - بوحنيك هدى ، مرجع سبق ذكره، ص 10.

2 - عبد الله ياسين(2014)، دور سياسة سعر الصرف في الرفع من فعالية السياسة النقدية، مذكرة الماجستير في الاقتصاد، تخصص مالية دولية، جامعة وهران، الجزائر، ص 111.

3 - تومي إبراهيم (2008)، النظام المصرفي الجزائري واتفاقيات بازل، مذكرة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وتمويل، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، ص 17.

- وعليه يمكن القول أن البنك المركزي أو بنك الجزائر، مؤسسة وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية والإستقلال المالي، ويعد تاجرا في علاقاته مع الغير.

ويحكمه التشريع التجاري ما لم يخالف ذلك أحكام الأمر رقم 03- 11.

ويتتبع قواعد المحاسبة التجارية ولا يخضع لإجراءات المحاسبة العمومية ومراقبة ومجلس المحاسبة.

المطلب الثاني: تشكيلة بنك الجزائر:

يشكل بنك الجزائر من الحافظ الذي يتولى إدارته وتسييره ويساعده في ذلك ثلاث نواب أولا ومجلس الإدارة ثانيا، ومن مراقبن يقومان برقابته ثالثا.

أولا: محافظ بنك الجزائر ونوابه.

نظرا لأهمية الوظيفة التي يشغلها كل من المحافظ ونوابه، فإن المشرع الجزائري قد أحاطهم بمركز قانوني خاص، سواء من حيث طريقة تعيينها أو من حيث المهام والإختصاصات الواسعة التي يمارسونها.

1- تعيين المحافظ ونوابه:

يعتبر المحافظ ونوابه من بين الوظائف الدستورية التي يختص بها رئيس الجمهورية، حيث جاءت المادة (13) من الأمر رقم 03- 11، وقبلها المادتان (20) و (21) من قانون النقد والقروض رقم 90- 10 مكرسة لذلك، إذ تنص على أن تعيين المحافظ ونوابه يتم بموجب مرسوم رئاسي يصدر عن رئيس الجمهورية[1].

إن هذه الطريقة في التعيين من شأنها أن تمنح مرسوم رئاسي يصدر من المحافظ ونوابه ولاسيما وان هذا التعيين يتم مباشرة من طرف أعلى سلطة في الدولة ممثلة في رئيس الجمهورية، بينما كان هذا التعيين في ظل القانون 62- 144 المتضمن إنشاء البنك المركزي الجزائري وتحديد قانونه الأساسي، يتم بنفس الوسيلة القانونية (المرسوم الرئاسي)، لكن بناء على اقتراح من وزير المالية وهو ما يجعل المحافظ نوعا ما غير مستقل.

وبخصوص مدة التعيين ففي ظل قانون النقد والقرض رقم 90- 10 الملغى بموجب الأمر رقم 03- 11، وقبل تعديله بموجب الأمر رقم 01- 01 كان المحافظ يعين لمدة ست سنوات وخمس سنوات لنوابه، وهي غير قابلة للتجديد إلا مرة واحدة [2].

---

1 - أنظر المادة (13) من الأمر 03- 11 مؤرخ في 26 أوت 2003، يتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية ،العدد 52، مؤرخ في 27 أوت 2003.

2 - شيخ عبد الحق (2010)، الرقابة على البنوك التجارية، مذكرة الماجستير في القانون، فرع قانون الأعمال، جامعة احمد بوقرة- الجزائر، ص 93.

كما أنه لا يمكن إقالة كل من المحافظ ونوابه إلا في حالتين فقط واردتين على سبيل الحصر وهم حالة العجز الصحي المثبت قانونيا، وحالة الخطأ الفادح، وذلك بموجب مرسوم رئاسي يصدره رئيس الجمهورية، أي ما عدا هاتين الحالتين لا يمكن حتى لهذا الأخير أن يعزل المحافظ ونوابه وتتمثل الوسيلة الوحيدة لإقالتهم خارج هاتين الحالتين في تعديل القانون.

2- <u>صلاحيات المحافظ ونوابه:</u>

إذا كان المشرع الجزائري قد سوى بين المحافظ ونوابه من حيث التعيين والعزل فإن الأمر يختلف فيما يخص تحديد صلاحيات كل واحد منهم.

لذا لابد من التفرقة بين صلاحيات المحافظ التي يستمدها مباشرة من الأمر رقم 03- 11 المتعلق بالنقد والقرض، وصلاحيات نوابه التي تدخل ضمن حدود و إختصاصيات المحافظ بحيث أن هذا الأخير هو الذي يملك صلاحية تحديدها[1].

وهذا ما أشارت إليه المادة (17) من الأمر رقم 03- 11، في فقرتها الأولى التي تنص على ما يلي:

« يحدد المحافظ صلاحيات كل نائب من نواب المحافظ ويوضح سلطاتهم»[2].

ومنه يمكن القول أن مصدر صلاحيات المحافظ هو القانون، بينما صلاحيات نوابه تخضع لإدارة وسلطة المحافظ التي يمارسها عليه في إطار القانون وتعتبر الصلاحيات التي يستمدها المحافظ مباشرة من القانون جد واسعة، بحيث يصعب تحديدها، ويظهر ذلك من خلال عموم النص الوارد في الفقرة الأولى من المادة (16) من الأمر رقم 03- 11، التي تنص على أن المحافظ يتولى إدارة شؤون بنك الجزائر، دون أن يحدد ما المقصود بهذه الشؤون[3].

غير أنه ومن خلال نفس المادة السابقة الذكر، وفي الفقرة الثانية منها التي تنص « ويقوم بجميع الأعمال في إطار القانون »، فهنا إطلاق النص يفيد عموميته ومنه يمكن للمحافظ القيام بممارسة صلاحيات بنك الجزائر، ولكن في إطار القانون[4].

1 - شيخ عبد الحق، مرجع سبق ذكره، ص 95.

2 - المادة (17)، فقرة أولى من الأمر رقم 03- 11، مرجع سبق ذكره.

3- انظر المادة (16)، فقرة أولى من الأمر رقم 03- 11، مرجع سبق ذكره.

4 - أنظر المادة (16)، فقرة ثانية من الأمر رقم 03- 11، مرجع سبق ذكره.

ثانيا: مجلس إدارة بنك الجزائر

إلى جانب المحافظ ونوابه يوجد مجلس إدارة بنك الجزائر، حيث يتكون مجلس إدارة البنك من:

- المحافظ رئيس.
- نواب المحافظ الثلاثة.
- ثلاثة موظفين أعلى درجة معينين بموجب مرسوم من رئيس الجمهورية بحكم كفاءتهم في المجالين الاقتصادي والمالي.

كما يتم تعيين مستخدمين يحلوا محل الموظفين في حالة غيابهم أو شغور وظائفهم.

وخلافا للنظام القانوني الذي يخضع له المحافظ ونوابه، بحيث لا يجوز لهم الإشتراك في إدارة أخرى فإن الموظفين المستخدمين يمكن لهم ذلك، فهم يعملون بكل حرية عن الإدارة التي ينتمون إليها[1].

ثالثا: مراقب بنك الجزائر:

يتولى بنك الجزائر هيئة مراقبة تتكون من مراقبين، أو وكلت لهما عدة مهام رقابية.

طبقا لأحكام المادة (26) من الأمر رقم 03- 11، يقوم بمراقبة بنك الجزائر مراقبان يعينان بموجب مرسوم صادر عن رئيس الجمهورية[2].

وتنتهي مهامها بنفس الطريقة التي يتم تعيينهم بها[3].

ويجب أن تكون لهما معارف لاسيما المالية منها وفي مجال المحاسبة المتصلة بالبنوك المركزية تؤهلها لأداء مهمتها[4].

ويمارس المراقبان وظائفهما بالدوام الكامل ويكونان في وضعية إنتداب من إدارتهما الأصلية ويتم تحديد كيفية دفع مرتبيهما عن طريق التنظيم، أما فيما يتعلق بتنظيم هيئة المراقبة والوسائل البشرية والمادية الموضوعية تحت تصرف المراقبان فإن ذلك يتم تحديده من طرف مجلس الإدارة[5].

1 - المادة (18)، فقرة أولى من الأمر رقم 03- 11، مرجع سبق ذكره.

2 - أنظر المادة (26)، من الأمر رقم 03- 11، مرجع سبق ذكره.

3 - شيخ عبد الحق، مرجع سبق ذكره، ص 99.

4 - أنظر المادة (51)، الفقرة الثانية من القانون 90- 10، مرجع سبق ذكره.

5 - أنظر المادة (26)، فقرة أولى من الأمر رقم 03- 11، مرجع سبق ذكره.

المطلب الثالث: وظائف بنك الجزائر.

من خلال إستقرائنا لأحكام المواد الواردة في الأمر رقم 03- 11، المتعلق بالنقد والقرض نستخلص أن بنك الجزائر يقوم بعدة مهام، تتمثل أساس في: توفير أفضل الشروط لنمو سريع للإقتصاد الوطني، ويلعب دور مستشار للحكومة، كما يقوم بمهمة إصدار النقود ويعد بنكا للبنوك ومقرضا أخيرا.

أولا: توفير أفضل الشروط لنمو سريع للاقتصاد الوطني.

تتمثل مهمة بنك الجزائر في ميادين النقد والقرض والصرف في توفير أفضل الشروط والحفاظ عليها لنمو سريع للإقتصاد الوطني، مع السهر على الإستقرار الداخلي والخارجي للنقد، ومن أجل تحقيق هذا الغرض، أسندت له مهمة تنظيم الحركة النقدية، وتوجيه ومراقبة توزيع القروض بإستخدام كل الوسائل الملائمة لذلك، والسهر على حسن تسيير التعهدات المالية إتجاه الخارج وضبط سوق الصرف[1].

ثانيا: باعتباره مستشار للحكومة.

بحيث تستشير الحكومة في كل مشروع قانون ونص تنظيمي يتعلقان بالمسائل المالية والنقدية ومن جهته يمكن لبنك الجزائر أن يتقدم للحكومة بإقتراحات تتضمن تدابير من شانها أن تحسن ميزان المدفوعات وحركة الأسعار وأحوال المالية العامة وبشكل عام تنمية الاقتصاد وتطويره.

كما تطلع الحكومة على كل طارئ من شأنه المساس بإستقرار النقد [2]، ويساعدها في علاقتها مع المؤسسات المالية المتعددة الأطراف الدولية ويمثلها لدى هذه المؤسسات في المؤتمرات الدولية عند الحاجة، ويشارك في التفاوض بشأن عقد اتفاقيات دولية للدفع والصرف والمقاصة ويتولى تنفيذها ويعقد كل تسوية تقنية تتعلق بكيفيات انجاز هذه الاتفاقيات، ويجري تنفيذ بنك الجزائر لهذه الاتفاقيات لحساب الدولة[3].

كما يراقب عملية التمويل الخارجي عن طريق إعداد قوانين متعلقة بذلك والسعر على تطبيقها ومطالبة البنوك والمؤسسات المالية بالمعلومات والإحصاءات التي تفيده في معرفة تطور الأوضاع الإقتصادية والنقد والقرض وميزان المدفوعات والإستدانة الخارجية[4].

1 – أنظر المادة (35)، من الأمر رقم 03- 11، مرجع سبق ذكره.

2 – أنظر المادة (36)، من الأمر رقم 03- 11، مرجع سبق ذكره.

3 – أنظر المادة (37)، من الأمر رقم 03- 11، مرجع سبق ذكره.

4 – أنظر المادة (36)، من الأمر رقم 03- 11، مرجع سبق ذكره.

ويحدد كيفيات عمليات الإقتراض من الخارج ويرخص بها، إلا إذا تعلق الأمر بقروض قامت بها الدولة أو لحسابه، كما يقوم بجمع كل المعلومات المفيدة لمراقبة ومتابعة الإلتزاما ت المالية نحو الخارج ويبلغها للوزارة المكلفة بالمالية[1].

ثالثا: إصدار النقود.

يعود إمتياز إصدار النقود في كامل التراب الوطني إلى الدولة التي تفوضه إلى بنك الجزائر [2] فهو الوحيد المحتكر لحق إصدار النقود التي تشمل الأوراق النقدية والقطع المعدنية، كما يقوم بنك الجزائر وذلك عن طريق التنظيم بتعريف الأشكال التي تأخذها الوحدات النقدية وخاصة ما تعلق بحجمها وقيمتها، وفيما يتعلق بكيفية إصدار النقد، فقد نظم المشرع الجزائري هذه المسألة في المادة (38) من الأمر رقم 03- 11 المتعلق بالنقد والقرض، بحيث يجب أن يصدر بنك الجزائر العملة النقدية ضمن شروط التغطية المحددة عن طريق التنظيم وفق المادة 62 فقرة أولى من الأمر المذكور أعلاه، وتشمل تغطية النقد مجموعة من العناصر حددها المشرع على سبيل الحصر[3].

ويتضح لنا من خلال ما سبق مرونة النظام الذي أخذ به المشرع الجزائري في طريقة إصدار النقد فالمبدأ وإن كان قد قيد بنك الجزائر بتحديده للعناصر التي تتضمنها التغطية، ويعد هذا القيد قانوني بحيث لا يجوز لبنك الجزائر في أي حال من الأحوال أن يصدر نقود ورقية مغطاة بغير هذه العناصر، إلا أنه أعطى لمجلس النقد والقرض السلطة التقديرية لتحديد شروط التغطية، وهنا يجب الإشارة إلى أنه يجب التفرقة بين الجهة المختصة بإصدار النقد وهو إمتياز يمارسه بنك الجزائر به عن الدولة وبين الجهة المختصة بإصدار شروط تنظيم عملية إصدار النقد والدي يمارسه مجلس النقد والقرض كسلطة نقدية مخولة بمقتضى القانون، وبالتال ي لا يمكن لبنك الجزائر أن يتدخل في هذا الإختصاص، باعتباره أنه إختصاص لا يقتصر إلا على وظيفة الإصدار[4].

1 – أنظر المادة (36)، من الأمر رقم 03- 11، مرجع سبق ذكره.

2 – أنظر المادة (02)، من الأمر رقم 03- 11، مرجع سبق ذكره.

3 – أنظر المادة (38)، من الأمر رقم 03- 11، مرجع سبق ذكره.

4 – شيخ عبد الحق، مرجع سابق، ص 103.

رابعا: باعتباره بنكا للبنوك.

من خلال علاقته التقليدية مع البنوك التجارية يمارس بنك الجزائر دورا توجيهيا وإشرافيا على البنوك التجارية، إذ ينصرف التوجيه بالخصوص على الحجم الملائم لرأس المال ومعدلات الفوائد على الودائع، وسياسات الاستثمار...الخ.

كما يقوم البنك المركزي بتسيير الحسابات الجارية للبنوك فيقوم بتسوية المعاملات فيما بينها عن طريق ما يسمى بالمقاصة.

ويعتبر البنك المركزي بنكا للبنوك، من حيث أنه يفوقها سلطة في تدرج النظام النقدي حيث يتحكم نسبيا في سيولتها، ويمكن أن يؤثر فيها بطريقة أو بأخرى وذلك حسب الأهداف المرسومة، ويعتبر كذلك بنكا للبنوك باعتباره الملجأ الأخير للإقراض، ومن هذه الزاوية فإن البنك المركزي من حيث انه المصدر الأول للسيولة، تلجأ إليه بنوك الودائع في أخر المطاف للتزود بالسيولة، حيث يصبح اللجوء إلى المصادر الأخرى للتزود بها أمر غير ممكن كما يقوم بنك الجزائر أيضا بـ:

- العمليات على الذهب والعملات الأجنبية حرة التداول، ويقوم بإعادة الخضوع للبنوك والمؤسسات المالية وبالعمليات ضمن السوق النقدية وسائر العمليات مع الدول والمؤسسات العامة، كما يجري جميع العمليات المصرفية مع البنوك والمؤسسات المالية.
- يقوم بإنشاء غرف المقاصة وتنظيمها وإقفالها.
- تحديد مختلف النظم المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية وتنظيمها علمياتها مع زبائنها.
- تنظيم الصرف وحركة الرأسمال مع الخارج[1].

1 - شيخ عبد الحق، مرجع سبق ذكره، ص 103- 104.

المبحث الثاني: تطور السياسة النقدية في الجزائر.

لم يشهد الاقتصاد الجزائري سياسة نقدية واضحة المعالم قبل سنة 1990، أن البداية التي أخذت تتجسد فيها معالم هذه السياسة كانت بصدور قانون النقد والقرض 90- 10 لسنة (1990) وانطلاقا من هذا التاريخ بدأ تأثير السياسة النقدية على متغيرات الإقتصاد الكلي يظهر شيئا فشيئا خاصة بعد الإصلاحات المتتالية التي أدخلت عليها وسنتناول في هذا المبحث معالم السياسة النقدية قبل قانون 90- 10، وإصلاح السياسة النقدية من خلال قانون 90- 10 المتعلق بالنقد والقرض وأخيرا سنتطرق إلى السياسة النقدية في ظل الأمر 01- 01 والأمر 03- 11.

المطلب الأول: السياسة النقدية في الجزائر قبل قانون النقد والقرض

ما يميز هذه المرحلة بالنسبة للسياسة النقدية هو أن سلطة إصدار العملة قبل إنشاء البنك المركزي الجزائري كان يمارسها بنك الجزائر الذي انشأ بموجب القانون المؤرخ في 1851/08/04، تم تكليفه بهذه المهمة ابتداء من 1962/07/01 بمدة شهرين وهي قابلة للتمديد إلى غاية 31/ 12/ 1962 وذلك حتى يتسنى للسلطات الجزائرية تحضير القانون الأساسي لمعهد الإصدار الجديد للجزائر المستقلة وتوظيفا وتكوين الإطارات الجزائرية الأولى لتولي شؤون الأمور المتعلقة بمحاولات النقد.

خلال هذه الفترة تم إنشاء البنك المركزي بموجب القانون 62- 144 والمؤرخ في 13/ 12/ 1962 ليزاول نشاطه فعليا بدءا من تاريخ 1963/01/01 وذلك بناءا على المرسوم المؤرخ في 12/28/ 1962، حيث تتمثل مهمته الأساسية في توفير الظروف الملائمة لتنمية الاقتصاد الوطني، والحفاظ عليها في ميدان النقد والقرض والصرف وذلك من خلال ترقية استعمال جميع موارد الإنتاج في البلاد مع الحرص على ضمان استقرار النقد داخليا وخارجيا[1].

أما من حيث علاقة الخزينة العمومية، بالبنك المركزي فكانت محددة وصارمة وذلك بناءا على المادة 53 من ملحق القانون رقم 62- 144 والمؤرخ في 1962/12/13 والتي على ضوءها تمنح للبنك المركزي الجزائري إمكانية تقديم سلفات مصرفية للخزينة العمومية قيمتها لا يمكن أن تتجاوز 05% من الإيرادات العادية للدولة المسجلة خلال السنة السابقة للدولة أما مدتها فلا يجب أن تتجاوز 240 يوم ويجب تسديدها في 31/ 12 من السنة، ولكن هذا الوضع لم يدم طويلا، فالباب فتح على مصرعيه أما الخزينة العمومية للتمويل النقدي لعجز الميزانية وما يترتب عليه من تضخم وذلك بناءا على الفقرة رقم 03 من المادة 05 من قانون المالية

1 – عيسى الزاوي (2008)، اثر الإصلاحات الاقتصادية على السياسة النقدية، دراسة حالة الجزائر، مذكرة الماجستير في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة دالي إبراهيم، ص 94.

التكميلي لسنة 1965، والتي ألـغت الأحلام المتـعلقة بالـمادة 53 من ملـحق القانون رقم 62-144 وتـتولى السـلطة التنفـيذي ة " رئيس الجمهورية ومجلس الوزراء" ضبط وكيفية إنجاز الحدود بين الخزينة العمومية والبنك المركزي الجزائري، وهناك أمر أخر لا يقل أهمية عن الأمور السابقة هو إحلال الجهاز التنفيذي محل مجلس إدارة البنك المركزي الجزائري عن طريق وزارة المالية وجهاز التخطيط مما يعني الاضمحلال الفعلي للاستقلالية[1].

أولا: إصلاحات السبعينات (1971- 1985)

عرفت هذه الفترة إصلاحا ماليا سنة 1971، والذي عدّ منعرجا حاسما لبداية بوادر لعب السياسة النقدية دورا في عملية تمويل الاقتصاد الوطني، وهذا لا يعني أننا سوف نرى الجهاز المصرفي يلعب كامل صلاحياته في إدارة النقد، إذ يهدف هذا الإصلاح إلى تحقيق الضغط عن الخزينة في تمويلها للاستثمارات، كما أجبرت المؤسسات العمومية على مركزة أو توظيف حساباتها الجارية وكل عملياتها الاستغلالية على مستوى بنك واحد تحدده الدولة حسب إختصاص البنك في القطاع[2].

ويكون التوظيف يفتح حسابين لكل مؤسسة في البنك، فالحساب الأول يستخدم لتمويل نشاطات الإستثمار، ويستعمل الثاني لتمويل نشاطات الإستغلال، وهذا ما يسمح للبنوك بإمكانية تسيير ومراقبة حسابات المؤسسة التي تفتح لديها حساباتها كما تم إلغاء الصندوق الجزائري للتنمية وعوض ببنك الجزائري للتنمية وفقا للمرسوم 46- 71 المؤرخ في 1971/06/30، حيث كانت تهدف كل هذه الإجراءات إلى ضمان المساهمة الفعلية لكل موارد الدولة لتمويل الإستثمارات المبرمجة سواء في المخطط الرباعي (1970- 1973) والمخطط الرباعي الثاني (1974-1977)، كما أن الإصلاح المالي جاء ليعزز تخطيط عمليات التمويل ومركزتها في ثلاث إعتبارات أساسية:

- ضرورة التوافق العام للتنظيم الإقتصادي، ونظام التمويل، وهذا التوجه في شكل مخططات.
- تعظيم مركزية قرارات الإستثمار مباشرة مع المخططات بإتباع نظام التمويل لهذا الإتجاه.
- إرتفاع مستوى الأهداف على الصعيد الإستثماري، وذلك يتحقق بنظام التمويل المخصص للأهداف المسطرة.

1 - عيسى الزاوي، مرجع سبق ذكره، ص 95.

2 - بن الدين محمد أمين (2010)، دور السياسة النقدية في تحقيق الاستقرار الاقتصادي، دراسة حالة الجزائر 1990- 2009، مذكرة ماجستير في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة دالي إبراهيم، الجزائر، ص 126.

كما حدد الإصلاح المالي لعام 1971 ثلاث أنماط التمويل الاستثمارات المخطط وهي:

1- قروض بنكية متوسطة الأجل تتم بواسطة إصدار السندات القابلة لإعادة الخصم لدى البنك المركزي.

2- قروض طويلة الأجل ممنوحة من طرف مؤسسات مالية متخصصة مثل البنك الجزائري للتنمية وتتمثل مصادر القروض في الإيرادات الجبائية وموارد الإدخارات المعبئة من طرف الخزينة والتي منح أمر تسييرها إلى هذه المؤسسات المتخصصة.

3- التمويل عن طريق القروض الخارجية المكتتبة من طرف الخزينة والبنوك الأولية والمؤسسات[1].

وفي الأخير نلخص إلى القول أنه كان للخزينة الدور الأساسي في تمويل الإقتصاد الوطني بواسطة القروض المتوسطة والطويلة الأجل، حيث كانت مهيمنة على النظام المصرفي، إذ كان البنك المركزي آلة لطبع النقود وأهمل دور البنوك تمام في مجال تعبئة المدخرات، وحتى في مجال توزيع القروض، كما أن البنك المركزي لا يملك سلطة حقيقية على سلوك البنوك، وأن نشاط البنوك يقوم على مبدأ التخصص وهذا ما أدى إلى ضرورة إحداث إصلاحات عميقة على مستوى النظام المصرفي، وعلى مستوى الإقتصاد ككل.

ثانيا: إصلاحات الثمانيات (1980- 1989).

انطلقت الإصلاحات الهيكلية للقطاع الاقتصادي مع بداية الثمانيات حيث تمت في سنة 1983 إعادة هيكلة 102مؤسسة عمومية ليصبح عددها 400، مع تغيير نظام إتخاذ القرار الذي كان مركزيا إلى نظام لا مركزي كما تم في سنة 1986 إصلاح القطاع الفلاحي بتخصيص مزارع الدولة وتنظيمها في شكل تعاونيات خاصة.

وبالتوازي مع ذلك صدر قانون مصرفي جديد في سنة 1986 حمل في طياته العناصر الأولى للإصلاح الوظيفي للنظام المصرفي، موضحا مهام ودور البنك المركزي، والبنوك التجارية كما يقتضيه النظام المصرفي ذو المستويين، ولكن ضرورة مراقبة التزايد النقدي وضمان توافقه مع تطور التوازنات الإقتصادية الكبرى أدى إلى إعتماد مخطط وطني للقرض.

وقد يمكن للبنك المركزي من تحديد أهداف التوسع النقدي مند سنة 1987 كما ساهم في تحديد الآلية النقدية المرتكزة على حصص إعادة الخصم وهكذا أصبح القرض المصرفي يخضع لمتطلبات الإقتصادي الكلي وليس إحتياجات المؤسسات كما كان من قبل، وعدلت أسعار الفائدة وذلك برفع مستواها الإسمي في ماي 1989، كما تم إدخال مرونة في هيكل أسعار الفائدة المطبقة من طرف البنوك، لتنشأ في جويلية من نفس السنة السوق النقدية وعرفت

1 - بن الدين محمد أمين ، مرجع سبق ذكره، ص 127.

عملية الإصلاح مرحلة نوعية بحلول سنة 1988 وذلك بعد إصدار النصوص القانونية المتعلقة بإستقلالية المؤسسات العمومية، بما فيها البنوك والتي تسير وفقا للمبادئ التجارية والمردودي ة وفي ذات الوقت ألغى التوطين الإجباري الوحيد كما تخلت الخزينة العمومية عن تمويل الإستثمارات المؤسسات العمومية الإقتصادية، ليوكل ذلك إلى النظام المصرفي.

- إلا أن كل الإصلاحات التي عرفها النظام المصرفي والمالي خلال هذه المرحلة لم تكن كافية لإمتصاص الإختلالات الكلية إذ وصل العجز الشامل في الميزانية إلى 13.7% سنة 1988 فخطى التصحيح كانت بطيئة في هذه المرحلة والتي يمكن تلخيصها فيما يلي:

- **<u>على المستوى الداخلي</u>:**

إختلال هيكلي في التمويل العمومي الذي أدى إلى زيادة التمويل النقدي لعجز الميزانية بلغ 12.7 من PIB في سنة 1988، وزيادة معتبرة في نسبة السيولة (M_2/ PIB) حتى سنة 1988 والناتجة عن ضعف الوساطة المالية، وزيادة لجوء البنوك التجارية للبنك المركزي لإعادة تمويلها[1].

- **<u>أما على المستوى الخارجي</u>:**

إرتفاع نسبة خدمة الدين الخارجي إلى إجمالي الناتج المحلي من 30% سنة 1985 إلى 41% سنة 1988، بينما قفزت نسبة خدمة الدين إلى الصادرات من 35% إلى 78% بسبب قصر الأجل[2].

ويمكن توضيح هيكل الجهاز المالي و المصرفي لسنة 1986 في الشكل الموالي:

1 - صالحي عبد القادر (1999)، السياسة النقدية لتحقيق عملية الإستقرار الإقتصادي، والتعديل الهيكلي، تجربة الجزائر، مذكرة الماجستير في العلوم الإقتصادية، كلية العلوم الإقتصادية، جامعة باجي مختار، عنابة، ص ص 111- 112.

2 - مرجع نفسه، ص 112.

الشكل رقم(07):هيكل الجهاز المالي والمصرفي إلى غاية 1986.

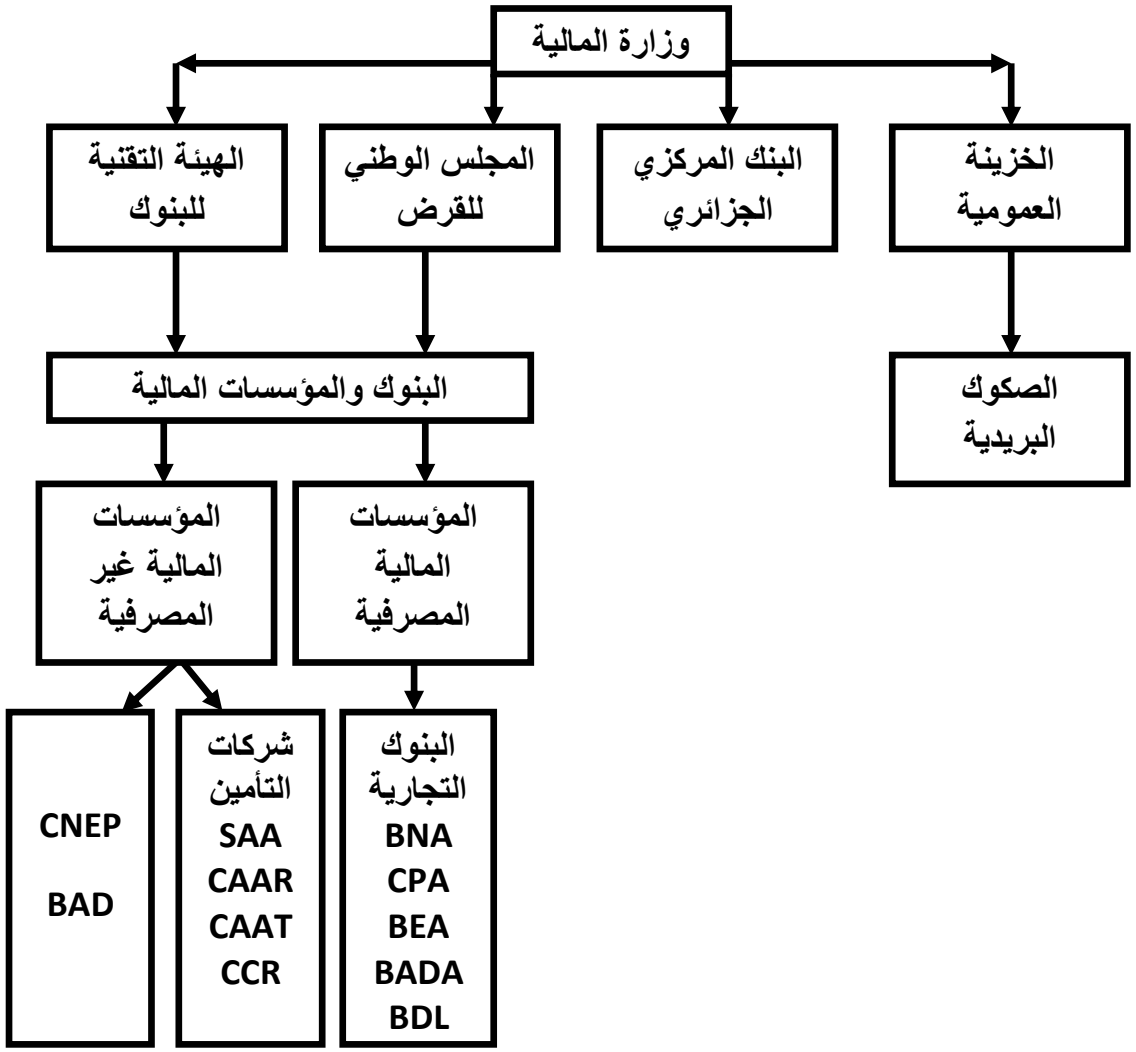

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على بن الدين محمد أمين، دور السياسة في تحقيق الاستقرار الاقتصادي مرجع سبق ذكره، ص 129.

المطلب الثاني: السياسة النقدية في الجزائر في ضل قانون 90-10.

كل الإصلاحات التي سبقت فترة التسعينات لم تأتي بنتائج مرضية حيث أنها لم تسمح للمؤسسات بتحسين وزيادة إنتاجها ولا للبنوك بالقيام بمهامها كوسيط مالي، مما إستدعى السلطات النقدية إلى تعزيز النظام قصد تحقيق أكبر فعالية وهذا من خلال إصدار قانون النقد والقرض 90- 10 المؤرخ في 14 أفريل 1990، إذ أعتبر نقطة تحول هامة بالنسبة للسياسة النقدية، الذي وضع الإستقرار النقدي في الصدارة.

أولا: المبادلات الأساسية لقانون النقد والقرض:

كرس قانون النقد والقرض أفكار ومبادئ جديدة فيما يتعلق بتعظيم النظام البنكي وأدائه ونظرا لأهمية هذه المبادئ التي يقوم عليها ارتأينا أن نتعرض إليها.

1- الفصل بين الدائرة النقدية والدائرة الحقيقية:

في نظام التخطيط المركزي كانت القرارات النقدية تتخذ على أساس كمي حقيقي، وتبعا لذلك لم تكن هناك أهداف نقدية بحثه بل الهدف الرئيسي كان يتمثل في تعبئة الموارد اللازمة لتمويل البرامج المخططة، وقد تبنى قانون النقد والعرض مبدأ الفصل بين الدائرتين الحقيقية والنقدية حيث تتخذ القرارات النقدية على أساس الأهداف النقدية التي تحددها السلطة النقدية، وبناء على الوضع النقدي السائد والذي يتم تقديره من طرف هذه السلطة ذاتها كل هذا أدى إلى إستعادة البنك المركزي لدوره في قمة النظام النقدي وتسيير السياسة النقدية[1].

2- الفصل بين الدائرة النقدية ودائرة الخزينة:

وذلك من خلال:

- إستقلال البنك المركزي عن الدور المتعاظم للخزينة.
- تقليص ديون الخزينة اتجاه البنك المركزي.
- الظروف الملائمة لتطبيق السياسة النقدية بشكل فعال لم تصبح الخزينة تلعب ذلك الدور المتعاظم في الحصول على التسبيقات الكفيلة لتمويل عجزها الموازي حيث تنص المادة 78 من قانون النقد والقرض على أن الخزينة يمكنها الحصول على تسبيقات من البنك المركزي في حدود 10% من الإيرادات العادية لميزانية الدولة المسجلة في السنة المالية السابقة[2].

3- الفصل بين دائرة الميزانية ودائرة الائتمان:

كانت الخزينة في النظام الموجه تلعب الدور الأساسي في تمويل إستثمارات المؤسسات العمومية حيث همش النظام المصرفي وكان دوره يقتصر على تسجيل عبور الأموال من دائرة الخزينة إلى المؤسسات فأبعدت الخزينة عن منهجي القروض للإقتصاد، ليبقى دورها يقتصر على تمويل الإستثمارات العمومية المخططة من طرف الدولة، ومن أهم الأهداف لهذا المبدأ القروض أصبحت تقدم على أساس مفهوم الجدوى الإقتصادية للمشروع.

1 - بوحوصي مجدوب (2012) استقلالية البنك المركزي بين القانون 90- 10 والأمر 03- 11، مجلة الواحات والدراسات، العدد 16، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، ولاية بشار، ص 15.

2 - عزوز علي (2008)، قياس استقلالية البنك المركزي في ضل الإصلاحات المصرفية الحديثة، مداخلة في إطار المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ضل الإصلاحات الراهنة، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، ص 16.

4- وضع نظام مصرفي على مستويين:

ويعني ذلك التمييز بين نشاط البنك المركزي كسلطة نقدية، ونشاط البنوك التجارية كموزع للقروض، وبموجب هذا الفصل أصبح البنك المركزي يمثل فعلا بنك البنوك يراقب نشاطاتها ويتابع عملياتها، كما يمكنه أن يحدد القواعد العامة للنشاط المصرفي التي تؤدي إلى تحكمه في الأهداف النقدية والسياسة النقدية.

5- أهمية السياسة النقدية:

من مبادئ النقد والقرض إعادة الاعتبار للسياسة النقدية كمتغير أساسي في الاقتصاد بعدما كانت مهمشة خلال ثلاثة عقود من الزمن، ونتيجة لذلك أعيد لبنك الجزائر الاعتبار لاسيما في النقاط التالية:

- إصدار الأوراق النقدية.
- تحديد حجم وقيمة وشكل ومواصفات الأوراق النقدية والقطع المعدنية.
- مراقبة صنع وإتلاف الأوراق النقدية والقطع المعدنية.
- منح رخص إنشاء البنوك والمؤسسات المالية الجزائرية والأجنبية.
- الترخيص بفتح وإعتماد مكاتب ووكالات تمثل البنوك والمؤسسات الأجنبية.
- يضمن البنك المركزي الجزائري السير الحسن للسوق النقدي من خلال تدخله بالأدوات المباشرة وغير المباشرة، لاسيما منها غير المباشرة المتمثلة في معدل إعادة الخصم، سياسة السوق المفتوحة، ومعدل الاحتياطي الإلزامي[1].

ثانيا: أهداف قانون النقد والقرض 90- 10.

يشكل القانون 90- 10 الصادر في 14/ 04/ 1990 والمتضمن قانون النقد والقرض،نقطة تحول نوعية في مسار النظام المصرفي الجزائري، وتتمثل الأهداف الأساسية لقانون النقد والقرض ما يلي:

- ضبط العلاقة بين بنك الجزائر والذي يسمى من قبل بالبنك المركزي الجزائري وبين الخزينة العمومية، بعدما كان هذا الأخير أداة لتمويل الخزينة دون قيود.

- منح صلاحيات أكثر لبنك الجزائر من أجل إقامة نظام مالي ومصرفي أكثر إستقرار، وذلك من خلال أنشأ مجلس للنقد والقرض (كسلطة نقدية) ومنحه صلاحيات واسعة لمراقبة أعمال البنوك والمؤسسات المالية، وقد تم في هذا الصدد إصدار تعليمة البنك الجزائري الخاصة بقواعد الحذر في تسيير المؤسسات المصرفية والمالية.

1 - بوزعرور عمار (2008)، السياسة النقدية وأثرها على المتغيرات الاقتصادية الكلية، حالة الجزائر(1990- 2005)، أطروحة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، ص 184.

- منح استقلالية اكبر لبنك الجزائر عن السلطة التنفيذية، حيث أصبح يؤدي دور المستشار للحكومة كما أن هذه الاستقلالية تعني تحميل مؤسسة الإصدار المسؤولية عن الإستقرار النقدي وبالتالي مساءلتها من طرف نواب الشعب (وليس الحكومة) بعد عرض المحافظ لتقريره السنوي في المجلس الشعبي الوطني.

- فتح المجال أمام القطاع الخاص للإستثمار في القطاع المالي والمصرفي بعدما كان حكرا على القطاع العام، وهو ما يترجم هدف دعم الوساطة المالية وخلق جو من المنافسة[1].

المطلب الثالث: أهم تطورات السياسة النقدية بعد 90- 10.

يعد صدور قانون النقد والقرض الذي أحدث تغير جذري في المنظومة البنكية الجزائرية وأدخل عدة إصلاحات ساهمت في تحقيق التوازنات الإقتصادية الكبرى، وبعدها تم إصدار عدة إصلاحات متممة ومكملة لهذا القانون منها من جاءت في شكل أوامر ومنها من كانت في شكل قوانين يمكن ذكرها كما يلي:

أولا: الأمر 01- 01 المعدل والمتمم لقانون النقد والقرض 90- 10:

قام الأمر 01- 01 المؤرخ في 27 فيفري 2001 بالفصل بين مجلس إدارة البنك المركزي ومجلس النقد والقرض فتسيير البنك المركزي وإدارته يتولاه على التوالي محافظ ليساعده ثلاث (03) ومجلس الإدارة، ومراقبان يتكون مجلس الإدارة من:

- المحافظ رئيسا.
- نواب المحافظ كأعضاء.
- ثلاث موظفين سامين يعينهم رئيس الجمهورية.

أما مجلس النقد والقرض فيتكون من:

- أعضاء مجلس إدارة بنك الجزائر.
- ثلاث شخصيات يختارون بكفاءتهم في المسائل الاقتصادية والنقدية.

وهكذا أصبح عدد أعضائه عشرة بعدما كان سبعة، ويتم تسيير مجلس النقد والقرض كما يأتي:

- إستدعاء المحافظ المجلس ويرأسه، وقوم بإعداد جدول أعماله، ويعقد اجتماعاته بحضور ستة من أعضائه على الأقل.
- إتخاذ القرارات بالأغلبية البسيطة للأصوات، وفي حالة تساوي عدد الأصوات يكون صوت الرئيس مرجحا، وعدم جواز لأي عضو في المجلس أن يفوض من يمثله في اجتماعات المجلس.

1 - زيتوني كمال (2017)، مطبوعة في مقياس النظام المصرفي الجزائري، لطلبة السنة الثالثة ليسانس LMD، تخصص اقتصاد نقدي وبنكي، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة محمد بوضياف، مسيلة، ص 8.

- إجتماع المجلس مرة كل ثلاثة أشهر على الأقل بناءا على إستدعاء من رئيسه، ويمكن أن يستدعي للاجتماع كلما دعت الضرورة إلى ذلك بمبادرة من رئيسه أو أربعة أعضاء ورغم التعديلات التي جاء بها الأمر رقم 01- 01 إلا انه لم ينقص من صلاحيات المحافظ حيث يبقى محافظا للبنك المركزي، ورئيسا لمجلس الإدارة ومجلس النقد والقرض واللجنة المصرفية[1].

ثانيا: الأمر 03- 11 المتعلق بالنقد والقرض:

جاء هذا الأمر بعد أن تيقنت السلطات من الضعف الذي لا زال يتخبط فيه أداء للجهاز المصرفي، لاسيما بعد الفضائح المتعلقة ببنك الخليفة وبنك الصناعة والتجارة الجزائري والذي كشف عن ضعف آليات الرقابة والتحكم من طرف بنك الجزائر باعتباره سلطة نقدية مسئولة وحاولت الجزائر ضمن هذا الأمر تكييف نظام أمنها المالي مع المقاييس العالمية، وذلك من خلال الأهداف التي جاءت بها ويتطلع هذا الأمر الجديد إلى مجموعة من الأهداف نذكرها:

- السماح لبنك الجزائر باستخدام أفضل صلاحياته من خلال الفصل بين مجلس الإدارة ومجلس النقد والقرض داخل البنك، وتقوية استقلالية اللجنة البنكية بالإضافة لأمانة عامة وتوسيع صلاحيات مجلس النقد والقرض، الذي تحول له صلاحيات أكثر في مجال السياسة النقدية وسياسة الصرف والتنظيم والإشراف.

- تكثيف التشاور بين بنك الجزائر والحكومة في المسائل المالية، وذلك عن طريق إثراء محتوى وشروط المناقصات للعلاقة الاقتصادية والمالية، وإنشاء لجنة مشتركة بين بنك الجزائر ووزارة المالية لإدارة الأرصدة الخارجية والمديونية الخارجية، واعتماد إجراءات كفيلة بإتاحة تسيير نشط للمديونية العمومية وتحقيق سيولة أفضل في تداول المعلومات المالية.

- السماح بتوفير حماية أحسن للبنوك فيما يتعلق بتوظيف وادخار الجمهور، وذلك من خلال تقوية شروط ومعايير اعتماد البنوك ومسيري البنوك والجزاءات اللازمة للمخالفين، ومنح تمويل منشئات المؤسسات العائدة لمؤسسي ومسيري البنك ومضاعفة الجزاءات بالنسبة للإنحرافات المتعلقة بالنشاطات البنكية وتقوية صلاحيات جمعية البنوك والمؤسسات المالية، وإعتماد قوانينها الأساسية من طرف بنك الجزائر بالإضافة إلى تقوية شروط عمل إدارة الخطر.

- إنشاء هيئة مراقبة تسهر على ضمان مركزية المخاطر والمستحقات الغير المدفوعة واشتراك الجمعية المهنية للبنوك و المؤسسات المالية في عملية المراقبة، وتحديد صلاحيات اللجنة المصرفية.

1 - سليم موساوي (2007)، فعالية النقدية في الاقتصاديات الانتقالية، حالة الجزائر مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، ص 155.

- تحديد شروط جديدة لإنشاء بنوك خاصة ومنها عدم السماح لمالكي البنوك بتمويل مشاريع اقتصادية من البنوك التي يملكونها[1].

ثالثا: الإصلاحات المصرفية لسنة 2004:

توالت الإصلاحات في شكل قوانين كالتالي:

1- القانون رقم 01- 04:

الصادر في 04 مارس 2004، والخاص بالحد الأدنى لرأسمال البنوك والمؤسسات المالية التي تنشط داخل الجزائر، وقانون المالية لسنة 1990م يحدد الحد الأدنى لرأسمال البنوك بـ 500 مليون دج و بـ 10 مليون دج للمؤسسات المالية بينما حدد الحد الأدنى لرأس المال في سنة 2004 بـ 2.5 مليار دج للبنوك و 500 مليون دج بالنسبة للمؤسسات المالية.

وبهذا كل مؤسسة لا تخضع لهذه الشروط سوف ينزع منها الإعتماد ولهذا يؤكد تحكم السلطات السياسية النقدية في النظام المصرفي.

2- القانون رقم 02- 04:

الصادر في 04 مارس 2004 الذي يحدد شروط تكوين الإحتياطي الإجباري لدى بنك الجزائر وبصفة عامة يتراوح معدل الاحتياطي الإجباري بين 0% و 15% كحد أقصى.

3- القانون رقم 03- 04:

الصادر في 04 مارس 2004 الذي يخضع نظام الودائع المصرفية ويهدف هذا النظام إلى تعويض المودعين في حالة عدم إمكانية الحصول على ودائعهم من بنوكهم يودع الضمان لدى بنك الجزائر، حيث تقوم بتسييره شركة مساهمة تسمى "ضمان الودائع البنكية"، تساهم فيه بحصص متساوية وتقوم البنوك بإيداع علاوة نسبية لصندوق ضمان الودائع المصرفية تقدر بمعدل سنوي 01% حسب المنظمة العالمية للتجارة OMC من المبلغ الإجمالي للودائع المسجلة في 31 ديسمبر من كل سنة بالعملة المحلية.

- يتم إستعمال هذا الضمان عندما يكون بنك الجزائر غير قادر على تقديم الودائع للمودعين أي عند التوقف عن الدفع من طرف البنك، حيث يخطر المودع بذلك ليقوم بالتوجه إلى صندوق ضمان الودائع المصرفية بالوثائق اللازمة، والتعويض يكون بالعملة الوطنية فقط.

1 - حسين كشيتي (2012)، إجراءات السياسة النقدية والمالية لتصحيح الاختلالات الاقتصادية الكلية، حالة الجزائر (2000-2009)، مذكرة ماجستير، مالية وبنوك تأمينات، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة المسيلة، ص 165- 166.

رابعا: القانون الصادر سنة 2006:

قانون رقم 06- 05 الصادر في 20 أفريل 2006 ويتعلق هذا القانون بعملية توريق القروض الرهنية حيث تتحول إلى سندات قابلة للتفاوض وإلى سيولة موجهة للتنازل عنها لصالح مستثمرين في السوق المالية[1].

خامسا: القانون الصادر في سنة 2007:

إعادة بعث الثقة من جديد في المنظومة المصرفية الجزائرية من جديد وجعلها منظومة المستأمن الرابح في جميع الحالات، هذه الثقة التي هي محل زعزعة عظيمة بسبب الفضائح البنكية التي عرفها النظام المصرفي (قضية الخليفة 2003)[2].

سادسا: القانون الصادر سنة 2008:

في هذه السنة تم صدور النظام رقم 08- 01 المؤرخ في 20 يناير 2008 يتعلق بترتيبات الوقاية من إصدار الشيكات بدون رصيد ومكافحتها إذ تمثل هذه السنة الحد الفاصل للمنظومة المصرفية وهو حد مالي تمثل في بروز النظام 08- 04 المؤرخ في 23 ديسمبر 2008 يتعلق بالحد الأدنى لرأسمال البنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر، إذ حاول هذا القانون توطيد العلاقات بين تلك المؤسسات ولاسيما الخاصة وأكثر الأجنبية مع اقتصاد الوطن في ظل تكثيف سبل الرقابة.

سابعا: القوانين الصادرة سنة 2009:

ثم إدراج النظام رقم 09- 01 لـ 17 فبراير 2009م ليضبط الشؤون المتعلقة بحسابات العملة الصعبة الخاصة بالأشخاص الطبيعيين من جنسية أجنبية والمقيمين وغير المقيمين والأشخاص المعنويين غير المقيمين، كما جاء النظام 09- 02 لـ 26 ماي 2009م المتعلق بعمليات السياسة النقدية وأهم الأدوات والإجراءات المعمول بها في تنفيذ هذه السياسة.

- إن أهم ما حدث في هذه السنة هو إلغاء نظام 94- 13 لـ 1994 في المادة 11 من نظيره النظام 09- 03 الذي استحدث في مكانه المتعلق بالقواعد العامة المتعلقة بشروط البنوك المطبقة على العمليات المصرفية الذي يقصد بها المكافآت والتعريفات والعملات وغيرها[3].

1 - حاجي سمية، ، مرجع سبق ذكره، ص ص، 230- 231.

2 - مرجع نفسه، ص 231.

3 - المادة (1) من الأمر رقم 09-01 الصادر سنة 2009 ، الجريدة الرسمية الجزائرية، المتعلقة بضبط الشؤون المتعلقة بحسابات العملة الصعبة الخاص بالأشخاص الطبيعيين من جنسية أجنبية المقيمين والغير مقيمين.

ثامنا: الأمر رقم 10- 04:

المؤرخ في 26 أوت 2010 وهو معدل ومتمم للأمر رقم 03- 11 المؤرخ في 20 أوت 2003 والمتعلق بالنقد والقرض، وجاءت المادة 02 لتعدل وتتمم المواد 9 و32، و35 من الأمر 03-11 كما يلي:

- **المادة 09:** " بنك الجزائر مؤسسة وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية والإستقلال المالي ولا يخضع لإجراءات المحاسبة العمومية ورقابة مجلس المحاسبة، كما لا يخضع إلى إلتزاما ت التسجيل في السجل التجاري.

- **المادة 32:** بغض النظر عن أحكام المادة 13 من القانون رقم 17-84 المؤرخ في 7 جوان سنة 1984 والمتعلق بقوانين المالية، يعفي بنك الجزائر و بخصوص كل العمليات المرتبطة بنشاطاته من كل الضرائب أو الحقوق أو الرسوم أو الأعباء الجبائية مهما تكن طبيعتها.

- **المادة 35:** " تتمثل مهمة بنك الجزائر في الحرص على إستقرار الأسعار باعتباره هدفا من أهداف السياسة النقدية، وفي توفير أفضل الشروط في ميادين النقد والقرض، والصرف والحفاظ عليها لنمو سريع للإقتصاد مع السهر على الإستقرار النقدي والمالي، ولهذا الغرض يكلف بتنظيم الحركة النقدية، ويوجه ويراقب، بكل الوسائل الملائمة توزيع القرض وتنظيم السيولة ويسهر على حسن تسيير التعهدات المالية تجاه الخارج وضبط سوق الصرف والتأكيد من سلامة النظام المصرفي وصلابته.

- **المادة 03:** يتمم الأمر رقم 11- 03 المؤرخ في جمادى الثانية عام 1424 الموافق 26 غشت سنة 2003 والمذكور أعلاه بمادة 36 مكرر تحرر كما يأتي:

- **المادة 36 مكرر:** " يعد بنك الجزائر ميزان المدفوعات ويعرض الوضعية المالية الخارجية للجزائر وفي هذا الإطار، يمكنه أن يطلب من البنوك والمؤسسات المالية وكذلك الإدارات المالية وكل شخص معنى تزويده بالإحصائيات والمعلومات التي يراها مفيدة"[1].

تاسعا: القوانين الصادرة سنة 2011:

صدرت أنظمة جديدة عن بنك الجزائر تواكب إلى حد ما الحداثة المشهودة بالتطورات المصرفية الدولية أو على الأقل على صعيدها القانوني مبدئيا، فالنظام رقم 11- 03 لـ 02 أكتوبر 2011 الذي جاء بهدف مراقبة مخاطر ما بين البنوك والنظام 11- 04 لـ 24 ماي 2011 الذي تضمن تعريف وقياس وتسيير ورقابة خطر السيولة، بطريقة تجعل البنوك في منئى عن الوقوع في نقص للسيولة أما الطلبات التي تزايدت موسميا بصفة دائمة، وفي إطار

1 - لعزازي حسيبة (2011)، دور وفعالية السياسة النقدية في التوازن الخارجي دراسة الجزائر، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة الجزائر 03، ص ص، 202- 203.

تحديد كيفيات المعالجة المحاسبية للفوائد الغير مصلحة للبنوك والمؤسسات المالية جاء النظام رقم 11- 05 لـ 28 يونيو 2011 المتعلق بالمعالجة المحاسبية للفوائد الغير محصلة.

عاشرا: القانون الصادر سنة 2012:

تبعا للنظام 12- 01 لـ 20 فبراير 2012 الذي تم من خلاله تحديد مبادئ تنظيم مركزية المخاطر (المؤسسات والأسر)، وعملها التي تدعى في صلب الموضوع (مركزية المخاطر).

إحدى عشر: الإصلاحات الصادرة سنة 2013:

في هذه السنة تم إلغاء النظام رقم 09- 03 لـ 26 ماي 2009 الذي يحدد القواعد المتعلقة بشروط البنوك المطبقة على العمليات المصرفية، بنظام جديد يحمل نفس العنوان وهو النظام رقم 13- 01 لـ 08 أفريل 2013، ومن هذا أستنتج أن بنك الجزائر على رقابة ومتابعة دقيقة لعصرنة منظومته المصرفية وبصفة دورية.

اثني عشر: في سنة 2015:

وفقا لهذه تم إدراج النظام رقم 15- 01 لـ 19 فيفري 2015 الذي يهدف إلى تحديد القواعد والشروط والإجراءات التي يطبقها بنك الجزائر فيما يخص عمليات خصم السندات العمومية وإعادة خصم السندات الخاصة والتسبيقات وقروض في الحساب الجاري لفائدة البنوك والمؤسسات المالية إذ تم إلغاء هذا النظام وعوِّض بالنظام السابق رقم 02- 01 لـ 13 فيفري 2000 المتعلق بعمليات إعادة الخصم والقروض الممنوحة للبنوك والمؤسسات المالية[1].

ثلاثة عشر: في سنة 2016:

عرفت هذه السنة مجموعة من التعديلات لبعض الأنظمة منها النظام رقم 16- 01 لـ 06 مارس 2016 الذي جاء من أجل تعديل وإتمام النظام رقم 07- 01 لـ 03 فيفري 2007 المتعلق بالقواعد المطبقة على المعاملات الجارية مع الخارج والحسابات بالعملة الصعبة المعدل والمتم، الذي تم إلغاء بعض مواده من قبل النظام 16- 02 لـ 21 أفريل 2016 الذي يحدد سقف وكيفيات تصريح المسافرين المقيمين والغير المقيمين القادمين من الخارج أو المتوجهين إلى الخارج باستيراد وتصدير الأوراق النقدية أو الأدوات القابلة للتداول المحررة بالعملات الأجنبية القابلة للتحويل بصفة حرة.

- وفي إطار عمليات خصم السندات العمومية وإعادة خصم السندات الخاصة والتسبيقات والقروض للبنوك والمؤسسات المالية تم تعديل النظام السابق رقم 15- 01 لـ فيفري 2015 بالنظام رقم 16- 03 المؤرخ 28 يوليو 2016 وكذلك النظام 16- 04 لـ 17 نوفمبر 2016

1 -المادة (1) و (22)من الأمر رقم 15-01 الصادر سنة 2015 ،الجريدة الرسمية الجزائرية ، المتعلق بتحديد القواعد والشروط والإجراءات فيما يخص عمليات خصم السندات العمومية وإعادة خصم السندات الخاصة والتسبيقات وقروض الحساب الجاري لفائدة البنوك والمؤسسات المالية.

جاء من أجل تعديل وإتمام النظام الذي تم إلغاء بعض المواد منه رقم 07- 01 لـ 03 فبراير 2007.[1]

على العموم فإن الظروف التي يعيشها النظام المصرفي الجزائري، تدخل ضمن الظروف التي تعيشها البلدان العربية، وبالرغم من الزوايا الجوهرية الحسنة التي جاء بها قانون النقد والقرض 90- 10 إلا أنه لم يخلو من النقائص إلا أن رغبة الجزائر في إقرار نظام مصرفي كفئ يعد موطن إيجاب لا سلب بالنسبة لما تقتضيه فعاليات القطاع الاقتصادي، ويكون شرط نجاح لا فشل بالنسبة لما تحتاجه مقتضيات فعالية السياسة الاقتصادية الكلية، فكلها أمور تحتم على السلطات العامة إضفاء تعديلات جديدة على قانون 90- 10.

1 -المادة(1) من الأمر رقم 16-01 و المادة (6) من الأمر رقم 16-02 والمادة رقم (1) من الأمر 16-03 و المادة (1) من الأمر رقم 14-04 الصادر سنة 2016 ،الجريدة الرسمية الجزائرية.

المبحث الثالث: دور أداء السياسة النقدية على السيولة المصرفية خلال الفترة (2006- 2016)

ينتقل دور السياسة النقدية باستخدام أدوات مباشرة وغير مباشرة، ومن أجل بلوغ أهداف السياسة النقدية يتبنى البنك المركزي إستراتيجياته ابتدءا باختيار أدوات السياسة النقدية من أجل إدارة السيولة المصرفية لهذا فقد خصصنا هذا المبحث لمعرفة أثر انعكاس السياسة النقدية على السيولة المصرفية خلال فترة الدراسة وذلك من خلال التطرق إلى كل من تطور السيولة المصرفية في نفس الفترة، وكذلك أهم أدوات السياسة النقدية التي يعتمد عليها البنك المركزي من اجل إدارة السيولة المصرفية.

المطلب الأول: تطور السيولة المصرفية في الجزائر خلال الفترة (2006- 2016).

من خلال هذا المطلب يمكن التطرق إلى تطور السيولة المصرفية في الجزائر وكذلك أهم العوامل المستقلة الأساسية المؤثرة في السيولة المصرفية.

أولا: تطور السيولة المصرفية في الجزائر خلال الفترة (2006- 2016)

يؤدي غياب التوازن بين موارد وإستخداما ت البنك إلى ظهور إختلال يتمثل في فائض أو عجز في السيولة، فقد يكون هذا الإختلال ظرفي أو موسمي، أما في حالة الجهاز البنكي الجزائري فقد تواصل إرتفاع الفائض المسجل في السيولة البنكية مند سنة 2001.

مما يدل على وجود خلل هيكلي يستدعي البحث عن أسبابه وإيجاد حلول له.

- هذا الإرتفاع في مستوى السيولة المصرفية يفوت على البنوك فرصة تحقيق أرباح وتوظيف وإستثمار تلك الأموال السائلة من جهة، وعدم قدرتها على الإيفاء بمتطلبات تحفيز الإقتصاد الوطني[1].

- ولتشخيص فائض السيولة المصرفية في الجزائر خلال الفترة 2006- 2016 يتم إحتسابها من خلال الفرق بين الودائع البنكية والقروض البنكية.

فائض السيولة المصرفية = الودائع – القروض.

1 - رجراج وهيبة (2014)، إدارة السيولة المصرفية في البنوك التجارية، ودور البنك المركزي في تنظيمها، المجلة الجزائرية , للعولمة، والسياسات الاقتصادية، العدد 05 ص ص، 274- 275.

الجدول رقم (02): تطور الودائع والقروض والسيولة المصرفية لدى البنوك التجارية.

الوحدة: مليار دينار جزائري

السنوات	مجموع الودائع	مجموع القروض	الفرق (الودائع- القروض) السيولة المصرفية
2006	3516.5	1904.1	1612.4
2007	4517.3	2203.7	2313.6
2008	5161.8	2614.1	2547.7
2009	5146.4	3085.1	2061.3
2010	5819.1	3266.7	2552.4
2011	6733	3724.7	3008.3
2012	7235.8	4296.4	2939.4
2013	7787.4	5154.5	2632.9
2014	9117.5	6502.9	2614.6
2015	9200.7	7275.6	1925.1
2016	9079.9	7907.8	1172.1

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على تقارير السنوية لبنك الجزائر 2006- 2016.

من خلال معطيات الجدول السابق نلاحظ ما يلي:

- نمو الودائع البنكية لاسيما منها ودائع المؤسسات التي تنشط في قطاع المحروقات فقد عرف نشاط البنوك في تجميع الودائع نموا متواصلا، حيث تعتبر من أهم موارد البنوك فإذا كان هناك خلل في الودائع قد يؤدي إلى حدوث مشكل في السيولة، الذي قد يفوت على البنوك فرصة تحقيق أرباح من جهة، وعدم قدرتها على الإيفاء بمتطلباتها من جهة أخرى، حيث إنتقلت الودائع البنكية (ودائع تحت الطلب، ودائع لأجل لمجموع البنوك العمومية والخاصة) من 3516.5 مليار دج سنة 2006 إلى 5161.86 مليار دج سنة 2008 ليعرف تراجع طفيف سنة 2009 إذ قدر 5146.4 مليار دج خاصة في قطاع المحروقات ليعاود الإرتفاع بعد ذلك إلى 7235.8 مليار دج في نهاية 2012 و 9200.7 في نهاية 2015، وترتكز أغلبها في البنوك العمومية، إذ تميزت سنة 2015 وبسبب تقلص أسعار البترول بالإنخفاض الحاد في الودائع خارج المحروقات بـ (3.2-)% بينما ارتفعت ودائع قطاع المحروقات بـ 2.6% أي أن مصدر تقلص الودائع في المصارف سنة 2016 إلى 9079.9 مليار دج بسبب تراجع ودائع خارج المحروقات، خصوصا ودائع المؤسسات العمومية.

ونشير إلى أنه لم يكن إرتفاع الودائع لدى البنوك أن يتسبب في ظهور فائض السيولة المصرفية لو أنها كانت تستخدم وتوظف بطريقة عقلانية.

فبالنسبة للقروض التي تمثل جانب الاستخداما ت في ميزانية البنوك فقد أرتفع مستواها من 1904.1 مليار دج سنة 2006 إلى 3724.7 مليار دج سنة 2011 وهو ما يوافق إرتفاع القروض بواقع 23.2% سنة 2011 مقابل 15.6% في سنة 2010 حيث أن تدفق هذه

القروض في سنة 2011 الذي يوافق نسبة نمو أكثر إرتفاعا من تلك المتعلقة بقروض المصارف العمومية قد استفادت منه حصريا المؤسسات الخاصة والأسر (99.9 مليار دج) ليصل حجم القروض الموزعة للإقتصاد إلى 6502.2 مليار دج سنة 2014 و 7907.8 نهاية سنة 2016 أي بنمو بطيء قدره 8.7% مقابل 11.9% في سنة 2015 و 26.2% سنة 2014، إذ بلغ معدل نمو القروض بما فيها المستحقات المعاد شرائها من طرف الخزينة العمومية في 2015 و2016 بنسبة 14.4% مقابل 16.6% في 2015، فخلال سنة 2016 قامت الخزينة العمومية بإعادة شراء من جديد مستحقات على الشركات العمومية بمبلغ قدره 456.20 مليار دج ليبلغ إجمالي صافي عمليات إعادة الشراء في سنتي 2015 و2016 (761.1 مليار دج)، كما قامت الخزينة العمومية بإلغاء قروض قدرها 161.2 مليار دج منحت للمصارف بموجب هذه القروض وأصدرت سندات بالمبلغ المتبقي (599.9 مليار دج).

- إن النمو المتواصل في حجم القروض البنكية الموجهة للاقتصاد يدل على مواصلة البنوك لنشاط منح القروض، لكن تبقى هذه الأرقام غير كافية بالنظر إلى التطور المعتبر في الادخار الداخلي الذي تجاوز حجم الإستثمار، حيث نجد حجم الودائع البنكية يفوق بكثير حجم القروض البنكية لذا يتطلب منها أن يقوم بتوظيف الأموال القابلة للإقراض في قنوات إستثمارية بدلا من التركيز على القروض التجارية، ومنها قروض الإستيراد، واستكمال مسار التطهير المالي لمحافظ البنوك العمومية التي شرعت فيه الخزينة العمومية وبصفة خاصة بعد تحسين مواردها المالية مند سنة 2000 نظرا لارتفاع احتياطات الصرف.

الشكل رقم (08): تطور الودائع، القروض حجم السيولة خلال (2006- 2016).

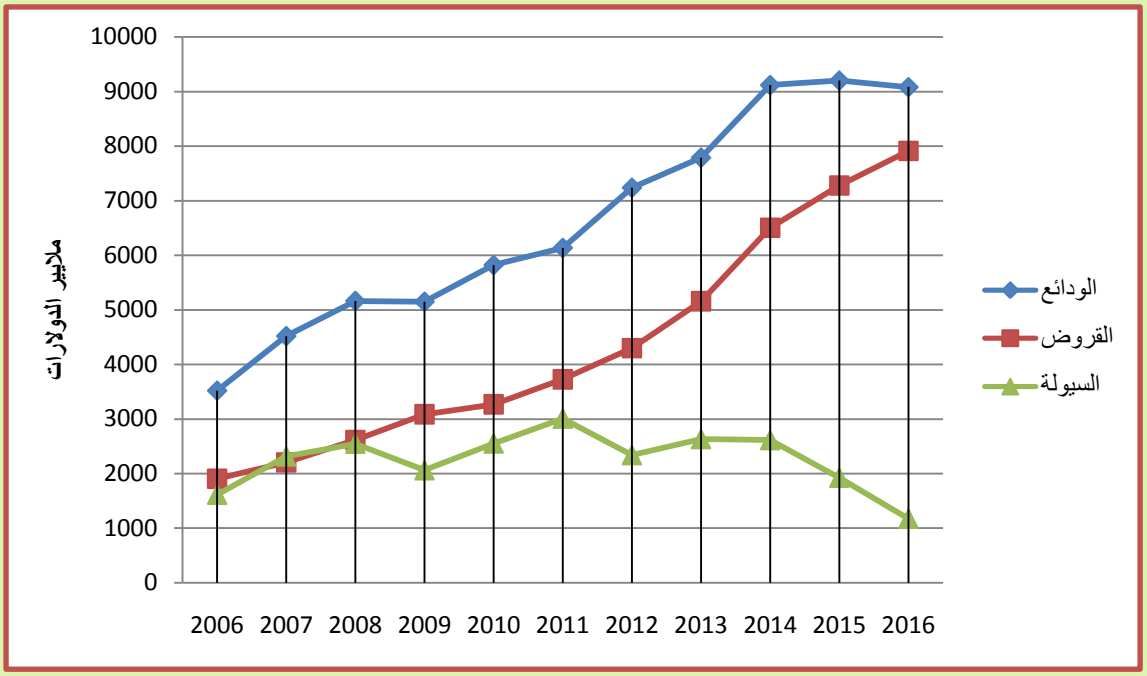

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على الجدول رقم (02).

من خلال التمثيل البياني أعلاه نلاحظ أن مبالغ فائض السيولة المصرفية كانت في تزايد مستمر طيلة الفترة من 2006 إلى غاية 2008، وحدث تراجع في سنة 2009 وذلك بسبب تراجع صافي الموجودات الخارجية الذي يعتبر المصدر الرئيسي الأول والمؤثر على السيولة المصرفية في هذه الفترة كما أنها عرفت أعلى ارتفاع سنة 2011 ليصل إلى 3008.3 مليار دج تحت التأثير المزدوج لعودة تراكم الموجودات الخارجية وارتفاع ودائع المؤسسات والأسر في ظرف يتميز بالتوسع القوي في نفقات الميزانية، ثم لتشهد تراجع طفيف في السنوات 2012، 2013، 2014 إذ بدأ تدهور السيولة المصرفية أساسا مند السداسي الأول لسنة 2013 منتقلة من 2542.49 مليار دج نهاية جوان 2013 قبل أن ترتفع من جديد إلى 2632.4 مليار دج في نهاية سنة 2013.

- أدت هذه الوضعية إلى انتعاش طفيف للطلب على الأموال القابلة للإقراض في السوق النقدية البينية للمصارف لاسيما في فرعها الخاص بالعمليات لأجل الذي سجل 87% من المبالغ المتبادلة في السوق، ليستمر الاتجاه التنازلي للسيولة المصرفية إلى غاية نهاية 2016 منتقلة من 1925.10 مليار سنة 2015 إلى 1172.1 مليار دج نهاية سنة 2016، وهذا

بسبب مختلف العوامل المستقلة المؤثرة عليها التي سيتم التطرق إليها في العنصر الموالي بشكل مفصل.

ثانيا: العوامل الأساسية المستقلة المؤثرة في السيولة المصرفية بالجزائر.

في ظل فائض السيولة المصرفية الهيكلي يعتبر الرصد الدقيق للعوامل المستقلة أمرا مهما من أجل تحسين الوضع لذا لابد من الإشارة إلى مختلف العوامل الأساسية المستقلة والتي تسهام بشكل رئيسي في زيادة السيولة المصرفية وهي كالتالي:

- الموجودات الخارجية، وتسديد الدين العمومي من قبل الخزينة إلى المصارف أما العوامل التي تساهم في تقليص السيولة تتمثل في:

- ودائع الخزينة الجارية لدى البنك، قيم الخزينة المصدرة عن طريق نظام المناقصة في السوق النقدية،التداول النقدي خارج الجهاز المصرفي[1].

1 - حسين بن العارية،عبد السلام بلبالي(2017)، تحليل فعالية أدوات السياسة النقدية في ظل فائض السيولة المصرفية حالة الجزائر خلال الفترة (200- 2014)، مجلة اقتصاديات المال والأعمال، جامعة احمد دراية، الجزائر، ص 201.

الجدول رقم (03): التغيرات السنوية للعوامل المستقلة المؤثرة في السيولة المصرفية في الجزائر خلال الفترة (2016- 2006).

الوحدة: مليار دينار جزائري

السنوات / المعطيات	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016
صافي في الموجودات	1374.8	1856.6	2844.6	638.4	1139.7	1875.0	1052.1	334.5	557.3	-302.2	-2828.3
تسديد الدين العمومي للمصارف	-	47.5	301.6	214.7	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	1374.8	1904.1	3146.2	853.1	1139.7	1875.0	1052.1	334.5	577.3	-302.2	-2828.3
ودائع الخزينة الجارية لدى البنك	-524.2	-784.1	-1046.5	-36.3	-526.37	-538.37	-252.05	65.5	1155	2336.6	1286.3
التداول النقدي	161.8	209.2	260.4	288.2	282.3	478.3	386.7	250.4	487.0	449.2	389.1
قيم الخزينة المصدرة للمناقصة في السوق النقدي	284.2	317.3	285.5	527.7	548.9	554.8	600.9	590.2	775.1	998.0	967.5
المجموع	970.2	1310.6	1592.4	852.2	1357.57	1571.47	1239.65	775.1	107.1	-889.4	70.3

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على التقارير السنوية لبنك الجزائر للفترة (2006- 2016).

من خلال الجدول رقم (03) الذي يمثل التغيرات السنوية للعوامل المستقلة المؤثرة في السيولة المصرفية نلاحظ أن:

- صافي الموجودات الخارجية يمثل العام الأساسي في زيادة السيولة المصرفية إذ احتلت المرتبة الأولى حيث الزيادة خلال الفترة 2006- 2012 حيث قدرت قيمتها سنة 2006 بـ 1374.8 مليار دج وسنة 2012 قدرت بـ 1052.1 مليار دج، أما في سنتي 2013 و 2014 احتلت المرتبة الثانية من حيث التأثير في الزيادة، وبالنسبة لسنتي 2015 و 2016 كانت قيمة صافي الموجودات الخارجية بالسالب إذ قدرت سنة 2015 بـ (302.2-) وسنة 2016 بـ (2828.3-) وهي مبالغ تدل على تقلص احتياطي الصرف في ظرف انخفاض قيمة الدينار

مقابل الدولار الأمريكي حيث أن جميع قيم صافي الموجودات الخارجية كانت أعلى من جميع العوامل المستقلة المؤثرة في السيولة سواء بالزيادة أو بالنقصان طيلة الفترة 2006 إلى غاية 2012.

- ودائع الخزينة الجارية لدى البنك المركزي كعامل مستقل يساهم في تقليص السيولة المصرفية نلاحظ أنها احتلت المرتبة الثانية من حيث التأثير في الفترة 2006 إلى 2008، أما بالنسبة للسنوات 2013، 2014، 2015، 2016 كانت المبالغ تعبر عن الزيادة بدلا من النقصان في فائض السيولة المصرفية، إذ قدر التغير في المبالغ لهذا العامل خلال سنتي 2015 و 2016 بـ 2336.5 مليار دج سنة 2015 و 1286.3 سنة 2016.

- قيم الخزينة المصدرة للمناقصة في السوق النقدي فهي تمثل العامل المساهم في تقليص السيولة حيث إحتلت مبالغ هذا العامل المرتبة الثالثة طيلة الفترة 2006 و 2007، والمرتبة الثانية من حيث التأثير خلال السنوات 2009 إلى غاية 2012، أما في السنوات الأخيرة من 2013 إلى غاية 2016 إحتلت مبالغ قيم الخزينة المصدرة للمناقصة في السوق النقدية المرتبة الأولى من حيث التأثير بالنقصان في فائض السيولة المصرفية إذ قدرت بـ 998.0 دج و 967.5 مليار لسنتي 2015 و 2016 على الترتيب.

- التداول النقدي هو كذلك عامل مساهم في تقليص السيولة المصرفية حيث كانت رتبته الثالثة من حيث التأثير طيلة السنوات 2009، 2012، 2013، 2014 والمرتبة الثانية في سنتي 2015 2016.

- أما بالنسبة لتسديد الدين العمومي للمصارف باعتباره عامل يساهم في زيادة السيولة المصرفية يبقى كعامل أخير من حيث التأثير، إذ تم إستخدامه إلا في السنوات 2007 إلى غاية 2009.

الشكل (09): تطور مجموع العوامل المساهمة في الزيادة و النقصان في السيولة المصرفية خلال الفترة 2006-2016.

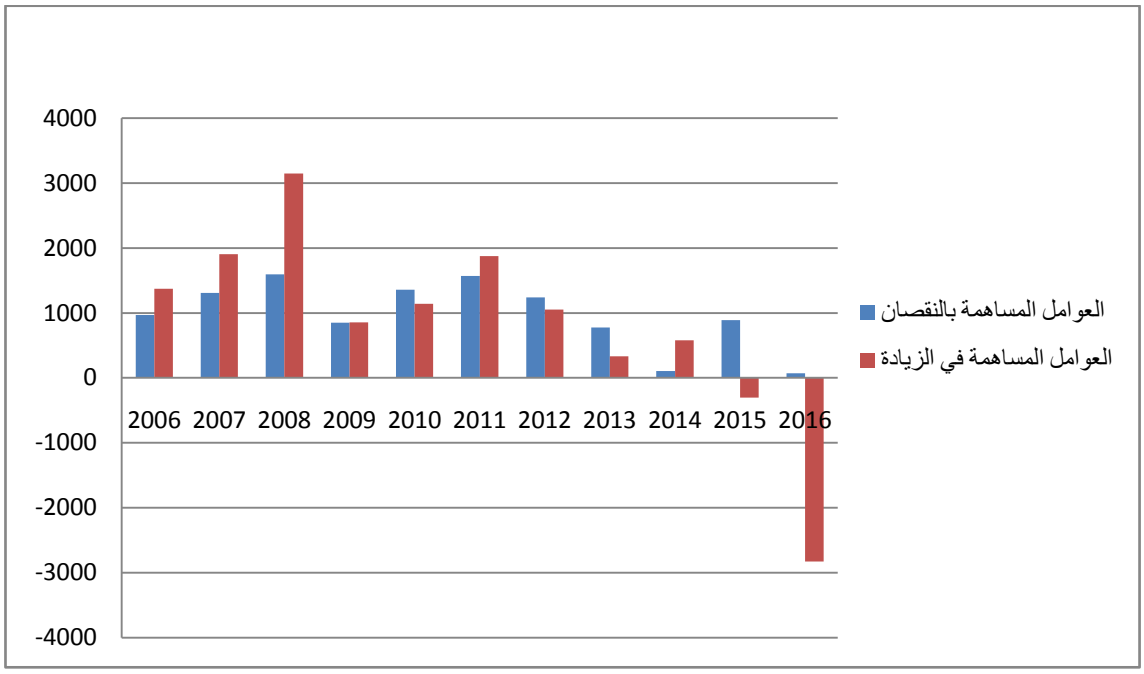

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على الجدول السابق.

من خلال التمثيل البياني أعلاه الذي يوضح مجموع العوامل المستقلة المساهمة في زيادة وتقلص (نقصان) السيولة المصرفية في الجزائر خلال الفترة (2006- 2016) نلاحظ أن:

- كانت العوامل المساهمة في زيادة السيولة المصرفية أعلى في الفترة من 2006- 2014 حيث بلغت في نهاية 2014 مبلغ 577.3 مليار دج، ما عدا السنوات 2010 و 2012 2013، 2015 2016 التي أصبحت العوامل المساهمة بالنقصان في السيولة المصرفية تفوق المبالغ المساهمة بالزيادة، حيث عرفت مبالغ العوامل المساهمة في الزيادة تقلص في السنتين الأخيرتين من فترة الدراسة إذ قدرت(2828.3-) سنة 2016.

- يمكن القول أنه عندما تكون العوامل المساهمة في زيادة السيولة المصرفية أعلى من العوامل المساهمة في نقصانها، يكون هذا دافعا وحافزا قويا لبنك الجزائر من خلال تكثيف تدخلاته في السوق النقدية لإمتصاص السيولة التي تكون عن طريق أدوات السياسة النقدية المذكورة سابقا.

المطلب الثاني: أدوات السياسة النقدية المستخدمة من طرف بنك الجزائر لضبط السيولة المصرفية خلال الفترة (2006- 2016).

يعد تخلي الجزائر عن اللجوء إلى الأدوات المباشرة (تأطير القروض) في إدارته للسياسة النقدية خاصة بعد إصلاح وسائل السياسة النقدية في النصف الثاني من سنوات تسعينات القرن العشرين

جاء الأمر (03- 11) لتدعيم قواعد حسن الأداء في مجال صياغة وإدارة السياسة النقدية التي أرست دعائم تطبيقه ابتداءا من عام 1994، بتهيئة عدة أدوات غير مباشرة لبنك الجزائر تتماشى من الحاجة التي يتطلبها الاقتصاد خاصة السوق النقدية والمصرفية، ومن أجل ضمان فعال للأدوات غير المباشرة للسياسة النقدية واصل بنك الجزائر تطوير للبرنامج النقدي، وتسييره للسيولة الإجمالية[1].

- وفيما يلي سيتم عرض مختلف أدوات السياسة النقدية المستعملة لمواجهة فائض السيولة في الجزائر:

1- سعر إعادة الخصم:

يعتبر أحد الأدوات الأساسية في السياسة النقدية، يستخدمه بنك الجزائر للتأثير في مقدرة البنوك التجارية على منح القروض بالزيادة أو بالنقصان، إذا كان بنك الجزائر قبل صدور قانون النقد والقرض يعامل القطاعات الإقتصادية وفق معيار المفاضلة في منح القروض بتطبيق معدل خصم خاص بكل قطاع لكن مند سنة 1992 تم تعويض هذا النظام بنظام التحديد الموحد لمعدل الخصم الذي يتم تغييره كل 12 شهر تقريبا على أن يقوم مجلس النقد والقرض بكيفيات وشروط تحديده ولهذا فقد شهد معدل إعادة الخصم تغيرات مهمة مند سنة 1990 حيث أرتفع من 10.5 سنة 1990 إلى 11.5سنة 1994، وهذا بهدف وضع حد لمقدرة البنوك في منح القروض، والتخفيف من حدة التضخم[2].

- وفي إطار فائض السيولة المصرفية الذي أصبح هيكليا كما قلنا سابقا مند سنة 2002 لم تعد البنوك تلجأ إلى إعادة التمويل مما جعل أداة سعر الخصم غير نشطة وفعالة في امتصاص هذا الفائض وفيما يلي تطور معدلات سعر الخصم:

1 - محمد لكصاسي(2004)، الوضعية النقدية وسير السياسة النقدية في الجزائر، أبو ظبي، صندوق النقد العربي، ص 12.

2 - ندير ياسبن (2012) أثر السياسة المالية والنقدية على البطالة في الجزائر دراسة قياسية تحليلية للفترة (1970- 2010)، مذكرة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 03، ص 47.

الجدول رقم (04) تطور معدلات إعادة الخصم خلال الفترة (2006- 2016):

الوحدة:النسبة المئوية

السنوات	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016
المعدل	%4.0	%4.0	%4.0	%4.0	%4.0	%4.0	%4.0	%4.0	%4.0	%4.0	%3.5

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على التقارير السنوية لبنك الجزائر للفترة (2006- 2016)

- يظهر لنا جليا من خلال الجدول أعلاه المتمثل في تطور معدلات إعادة الخصم، أن هذه الأداة عرفت انخفاضا منذ سنة 2001 (السنة التي عرفت فيها فائض في السيولة المصرفية) لتصل نسبة 5.5% سنة 2002، أما سنة 2003 عرفت إنخفاض بنصف نقطة أي 5% أما معدل الخصم في فترة الدراسة عرف استقرار منذ سنة 2004 عند معدل 4% إلى غاية 2015، وهذا راجع إلى إنعدام إعادة التمويل لدى بنك الجزائر من طرف مختلف البنوك، أما بالنسبة لسنة 2016 وحسب تقرير بنك الجزائر تم فيها إعادة تنشيط عمليات إعادة خصم السندات الخاصة والعمومية وخفض معدلها من 4% إلى 3.5% مع الإستعداد للمباشرة في عمليات السوق المفتوحة في بداية سنة 2017.

2- <u>عمليات السوق المفتوحة</u>:

تتمثل هذه الأداة في تدخل بنك الجزائر في السوق النقدية لبيع وشراء السندات العمومية التي يكون تاريخ استحقاقها أقل من 6 أشهر، وسندات خاصة قابلة للخصم، أو بغرض منح القروض وقد حدد القانون 90- 10 القيمة الإجمالية للسندات العمومية التي يمكن لبنك الجزائر أن يجريها على العمليات، على أن لا يتجاوز سقف 20% من الإيرادات العادية للدولة بالنسبة للسنة المالية السابقة غير أن هذا السقف تم التخلي عنه مند صدور الأمر (03- 11) المتعلق بالنقد والقرض في المادة رقم (54) منه، كما لا يسمح له بالتدخل في السوق الأولية للحصول على سندات الخزينة، رغم فعالية هذه الأداة إلا أن بنك الجزائر لم يطبقها إلا مرة واحدة بصفة تجريبية في نهاية ديسمبر 1996، وشملت مبلغا يقدر بـ 04 مليون دج بمعدل فائدة متوسط 14.94% ومند صدور فائض السيولة في السوق النقدية عام 2001 لم يتمكن بنك الجزائر من بيع سندات عمومية لامتصاص السيولة الفائضة، لكن منذ سنة 2004 هناك مجهودات تبذل لإستعمالها كأداة نقدية فعالة، لكن رغم هذه المجهودات بقيت هذه الأداة غير مستعملة منذ 2002 إلى غاية 2009، رغم دورها يبقى مهم وفعّال، وقوي يسمع بتعديل السيولة البنكية[1].

1 - أكن لونيس ، مرجع سبق ذكره، ص 197.

- وفي الأخير يمكن القول أن سبب عدم فعالية هذه الأداة هي إفتقار الجزائر لسوق مالي مطور يتم فيه بيع وشراء السندات والأدوات المالية، لأن نشاط أداة السوق المفتوحة يعتمد أساسا على الأوراق المالية والسوق المالي.

3- <u>أداة الاحتياطي الإلزامي:</u>

تطبيقا للمادة 93 من قانون النقد و القرض رقم 90-10 الصادر في أفريل 1990 المتعلق بقانون النقد و القرض التي تنص على أن الإحتياطي الإلزامي يجب أن لا يتعدى مبدئيا 28% ووفقا للتعليمة رقم 94-16 الصادر بتاريخ 9 أفريل 1994 فإن البنوك و المؤسسات المالية مجبرة على تشكيل مبلغ أدنى من الإحتياطات الاجبارية تحت شكل ودائع لدى بنك الجزائر في ضل الشروط المعروفة في التعليمة التي أصدرها بنك الجزائر رقم 94-73 الصادرة في 28 نوفمبر 1994 والمتعلقة بنظام الإحتياطات الإجبارية وهذا من أجل تحكم أكبر في سيولة البنوك التجارية والمؤسسات المالية من قبل بنك الجزائر حسب الظروف الاقتصادية السائدة.

- إن تشكيل الإحتياطات يطبق على مجموع الودائع بالدينار مهما كانت طبيعتها (ودائع تحت الطلب، ودائع لأجل، دفاتر الاحتياط، سندات الصندوق ...) للبنوك المؤسسات المالية.

- وتمتد فترة تكوين الإحتياطات في اليوم الخامس عشر من كل شهر إلى اليوم الرابع عشر من الشهر الموالي.

وفي حالة عدم التصريح بالودائع في الآجال المشار إليها أعلاه من طرف بنك أو مؤسسة مالية فإن بنك الجزائر سيقيم الإحتياطات الإجبارية كما في السابق على أساس ودائع الشهر السابق[1].

فهذه الأداة عبارة عن نسبة قانونية على ودائع الجمهور غير المصرفي وفيما يلي عرض لتطور معدل الإحتياطات الإلزامية خلال الفترة (2006-2016).

1 - صالح مفتاح (2003)، النقود و السياسة النقدية مع الإشارة على حالة الجزائر (1990-2000)، أطروحة دكتوراه دولة، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة الجزائر، ص ص ، 284-285.

الجدول(05): تطور معدلات الاحتياطي الإلزامي خلال الفترة (2006-2016).

الوحدة:النسبة المئوية

السنوات	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016
معدل الاحتياط الإلزامي	%6.5	%6.5	%8	%8	%9	%9	%11	%12	%12	%12	%8

المصدر : من إعداد الطلبة بالاعتماد على التقارير السنوية و التعليمات الصادرة عن بنك الجزائر للفترة (2006-2016).

عرفت معدلات الإحتياطي الإجباري ارتفاعا منذ سنة 2006 إلى غاية 2015 في حين كان معدلها 2006 و 2007 يقدر بـ 6.5 % ثم ارتفع إلى نسبة 8 % من سنة 2008 إلى غاية 2009 ليرتفع مرة أخرى إلى 9 % في كلا السنتين 2010 و2011 ثم 11 % في 2011 ليشهد إستقراراً في السنوات الثلاث 2013 إلى 2015 بمعدل 12 % و كل هذه التغيرات كانت بموجب مختلف التعليمات التي يصدرها بنك الجزائر (التعليمة رقم 07-13) المؤرخة في 24 ديسمبر 2007، التعليمة رقم 09-03 المؤرخة في 25 فيفري 2009، التعليمة رقم 01-12 المؤرخة في 29 أفريل 2012 والتعليمة رقم 02-2013 المؤرخة في 23 أفريل 2013.

نلاحظ أن بنك الجزائر يتدخل دائما في رفع معدلات الإحتياطي القانوني، و هذا تماشيا مع فائض السيولة بداية من سنة 2001 الذي شهد إرتفاعا مستمرا، إلا أنه غير إستراتيجيته المتمثلة في رفع معدل هذه الأداة إلا أنه تغير سنة 2016 حيث قام البنك المركزي بخفض معدل الإحتياطي من 12% في نهاية 2015 إلى 8 % سنة 2016 و هذا بسبب الإتجاه التنازلي الذي سلكه فائض السيولة كون المبالغ المتسببة في إقتطاع السيولة أصبحت تفوق المبالغ المساهمة في زيادتها.

4- أداة استرجاع السيولة:

أدت ظاهرة فائض السيولة الهيكلي لبنك الجزائر إلى إستحداث مجموعة من الآليات الرقابية التي من شأنها تفعيل السياسة النقدية من خلال نشاطها التعقيمي المتمثل في إمتصاص هذه الفوائد و المتمثلة في تقنية إسترجاع السيولة التي شرع في إستعمالها في شهر أفريل 2002[1].

و تعتمد آلية استرجاع السيولة على البياض على استدعاء بنك الجزائر البنوك التجارية المشكلة للجهاز المصرفي أن تضع إختياريا لديه حجما من سيولتها في شكل ودائع لمدة 24 ساعة أو لأجل في مقابل استحقاقها لمعدل فائدة ثابت يحسب على أساس فترة الاستحقاق N/360 وذلك

1 - فعالية السياسة النقدية في ظل وفرة الاحتياطات الصرف (2015) حالة الجزائر خلال (2000-2013)، مجلة الاقتصاد و المالية، العدد 02، جامعة الشلف، ص 32.

عبر مشاركتها في مناقصة يعلنها بنك الجزائر، كما أن بنك الجزائر قام بإدراج أداة استرجاع السيولة لستة أشهر في سنة2013 .

الجدول رقم (06): تطور معدلات أدوات استرجاع السيولة للفترة (2006-2016).

الوحدة:النسبة المئوية

	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016
المعدل على استرجاع السيولة لسبعة أيام	%1.25	%1.75	%1.25	%0.75	%0.75	%0.75	%0.75	%0.75	%0.75	0.75%	%0.75
المعدل على استرجاع السيولة لثلاثة أشهر	%2	%2.5	%2	%1.25	%1.25	%1.25	%1.25	%1.25	%1.25	%1.25	%1.25
المعدل على استرجاع ماد السيولة لستة أشهر	-	-	-	-	-	-	-	%1.5	%1.5	%1.5	%1.5

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على التقارير السنوية لبنك الجزائر للفترة (2006-2016).

و من خلال الجدول رقم (06) نلاحظ أن:

معدلات أداة استرجاع السيولة لـ 7 أيام دخلت حيز التطبيق سنة 2002 بمعدل 2.75% لينخفض هذا المعدل إلى 0.75% سنة 2004 أما بالنسبة لفترة الدراسة فيتراوح معدل هذه الأداة ما بين 1.25% و 1.75% ما بين سنة 2006 إلى سنة 2008 ليعرف استقرار عند 0.75% منذ سنة 2009 إلى غاية 2015، أما استرجاع السيولة لـ 3 أشهر، و التي دخلت حيز التنفيذ سنة 2005 بمعدل 1.9 % شهدت إرتفاعا محسوما منذ سنة 2005 إلى غاية 2007 أين بلغ معدلها 2.5% لتعاود الإنخفاض تدريجيا و تستقر عند معدل 1.25 % منذ سنة 2009 إلى غاية 2015.

أما بالنسبة للأداة التي تم إدراجها مجددا و هي إسترجاع السيولة لمدة ستة أشهر في سنة 2013 بمعدل ثابت 1.5% و بقيت حتى سنة 2015 و بعدها قام بنك الجزائر في سنة 2016 بوقف عمليات استرجاع السيولة بعد قيامه بالتخفيض التدريجي لعتبات الإمتصاص، و هذا بسبب تقلص السيولة المصرفية و المبالغ المتسببة في إقتطاعها أصبحت تفوق المبالغ المساهمة في زيادتها و هذا ما حفز المصارف بطرح فوائضها من الموارد لدى السوق النقدية بين المصارف.

يمكن القول أن أداة إسترجاع السيولة عن طريق نداءات العروض التي تم استخدامها منذ سنة 2002 تعد وسيلة أكثر مرونة من الاحتياطات الإجبارية حيث يمكن تعديلها يوم بعد يوم علاوة على ذلك ليست المشاركة في عمليات استرجاع السيولة إجبارية مما يتيح الفرصة لكل بنك بتسيير السيولة.

5- <u>أداة تسهيلة الودائع المغلة للفائدة:</u>

تسهيلة الودائع المغلة للفائدة هي عملية إيداع لـ 24 ساعة لدى بنك الجزائر يمكن البنوك المؤهلة طبقا للمادة 02 التي تنص على " يمكن أن تكون مقابلات لعمليات السياسة النقدية لبنك الجزائر البنوك :

- التي تخضع إلى تكوين إحتياطات إجبارية.
- التي لا يشوب حالتها المالية أي تحفظ من طرف اللجنة المصرفية
- التي ليست مقصاة من نظام التسوية الإجمالية الفورية للمبالغ الكبيرة و الدفع المستعجل "أرتس" أو من نظام تسليم السندات.
- التي لا تكون تحت طائلة الإقصاء من اللجوء إلى عمليات السياسة النقدية.

من الدخول إلى تسهيلة الودائع المغلة للفائدة في كل يوم عمل بناء على طلبها لدى بنك الجزائر يحدد أقصى وقت يأخذه بنك الجزائر بعين الاعتبار لطلب تسهيلة الودائع المغلة لالفائدة بـ 30 دقيقة قبل إغلاق نظام أرتس[1].

وتم تطبيق هذه الأداة ابتداء من أوت 2005 وفق للتعليمة رقم 04-05 المؤرخة في 14-06-2005[2].

1 - المادة (29)من الامر رقم 9-02 الصادر سنة 2009، الجريدة الرسمية الجزائرية، المتعلقة بعمليات السياسة النقدية وأهم الأدوات والإجراءات المعمول بها.

2 - محمد راتول و صلاح الدين كروش (2014)، تقييم فعالية السياسة النقدية في تحقيق المربع السحري لكالدور في الجزائر خلال الفترة (2000-2010)، بحوث اقتصادية عربية، العدد 66، الجزائر، ص 99.

الجدول رقم (07): تطور معدلات أداة التسهيلة المغلة للفائدة للفترة (2006-2016).

الوحدة:النسبة المئوية

السنوات	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016
فوائد تسهيلات الإيداع	%0.3	%0.75	%0.75	%0.3	%0.3	%0.3	%0.3	%0.3	%0.3	%0.3	%0.3

المصدر: من إعداد الطلبة بالإعتماد على التقارير السنوية لبنك الجزائر للفترة (2006-2016).

ووفقا للجدول رقم (07) يمكن أن نلاحظ أن:

معدلات هاته الأداة عرفت استقرار عند 0.3% في أغلب السنوات منذ سنة 2005، إذ قام بنك الجزائر برفع معدلها من 0.3 إلى 1% في جوان 2007، فهو معدل منخفض بالنسبة لمعدلات الفائدة التي حددها بنك الجزائر على الأدوات الأخرى و في نهاية سنة 2007 قام بنك الجزائر مرة أخرى بتخفيض المعدل من 1% إلى 0.75% لتشهد إستقرار منذ سنة 2009 إلى غاية 2015 عند معدل 0.3%.

أما بالنسبة لسنة 2016 فتم إلغائها من قبل بنك الجزائر و إعادة تنشيط أدوات أخرى.

بعد تحليل مختلف الأدوات المستعملة نقوم بتحليل مكونات الإصدار النقدي كما بينه الجدول رقم (08) حيث يبرز صافي المجهودات الخارجية كعنصر للإصدار النقدي خلال الفترة (2006-2016) ثم تحوله إلى مصدر شبه وحيد بداية من سنة 2005 كما أنه أصبح يغطي بالكامل الكتلة النقدية M2 خلال الفترة (2006-2014) أما سنتي 2015 و 2016 لم يصبح المورد الأساسي للتوسع النقدي

الجدول رقم(08):مكونات الإصدار النقدي في الجزائر للفترة (2006-2016).

الوحدة:مليار دينار جزائري

السنوات	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016
صافي الموجودات الخارجية	5515	7415.5	10247	10886	11997	13922	14940	15225	15735	15375.4	12596
قروض للحكومة	-1304	-2193	-3627	-3489	-124.8	319.9	953.6	1920.9	4489.4	7844.7	10592.1
قروض للاقتصاد	1905.4	2205.2	2615.5	3086.5	3268.1	3726.5	4287.6	5156.3	6504.6	7277.2	7909.9
M2	4827.6	5994.6	6955.9	7173.1	8280.7	9929.2	11015	11942	13664	13704.5	13816.3
M1	3177.8	4233.6	4964.9	4944.2	5756.4	7141.7	7681.5	8249.8	9580.2	9261.2	9407

المصدر: من إعداد الطلبة بالإعتماد على التقارير السنوية لبنك الجزائر للفترة (2006-2016).

رغم مختلف أدوات السياسة النقدية التي إستعملها بنك الجزائر جاهدا إلى إمتصاص فائض السيولة الهيكلي في الإقتصاد الجزائري يبقى نوع من قصور في هاته الأدوات و إدارة السياسة النقدية، بحيث تعد سنة 2014 السنة الرابعة عشر لتسيير و مواجهة فائض السيولة و من خلال كافة الجهود التي بدلها بنك الجزائر ساعيا لإمتصاص فائض السيولة كما أوضح محافظ بنك الجزائر من خلال عرضه لتقرير الوضعية النقدية الإقتصادية في سنة 2015 مؤكدا أن بنك الجزائر شرع في تقليل إسترجاع السيولة تدريجيا، و من المنتظر عودة البنوك و المؤسسات المالية إلى إعادة التمويل من طرف بنك الجزائر لا سيما عن طريق إعادة الخصم و هذا بعد صدور نظام رقم 15-01 المؤرخ في 19 فبراير 2015 المتعلق بعمليات خصم السندات العمومية، و إعادة خصم السندات الخاصة، التسبيقات و القروض للبنوك و المؤسسات المالية و يرجع سبب إصدار هذا النظام تحسبا إلى نقص السيولة لدى البنوك و المؤسسات المالية وهذا بعد دراسات و تقديرات تنبؤية من البنك المركزي.

المطلب الثالث: دور السياسة النقدية في ضبط السيولة المصرفية خلال الفترة (2006-2016)

تعتبر السياسة النقدية من أهم الإجراءات اللازمة لتمكين السلطات النقدية من إدارة و ضبط السيولة المصرفية بما يتوافق مع الأهداف الاقتصادية للدولة كتحقيق الإستقرار النقدي مستعينة في ذلك على مجموعة من أدواتها المختلفة فالتحكم في السيولة المصرفية ليس بالأمر الهين بل هو عملية تنجم عن تفاعل متشابك لسلوك شتى المجمعات الإقتصادية خاصة بعد ظهور فائض في السيولة إبتداء من سنة 2002.

إذ تمكنت إدارة السياسة النقدية باستخدام مختلف الأدوات السابقة إلى إمتصاص مبالغ هامة في فائض السيولة المصرفية خلال الفترة 2006-2016 و من خلال الجدول التالي يمكن التعرف على دور السياسة النقدية في ضبط السيولة المصرفية باستخدام مختلف أدواتها خلال الفترة 2006-2016.

الجدول رقم (09): تطور مبالغ السيولة التي تم امتصاصها بمختلف أدوات السياسة النقدية المستخدمة في الفترة 2006-2016

الوحدة: مليار دينار

	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016
الاحتياطات الإلزامية	171.5	186.1	272.17	394.7	494.13	569.86	754.1	891.38	1023.96	-	-
استرجاع السيولة	449.7	1101	1100	1100	1100	1100	1350	1350	1350	700	-
التسهيلة الخاصة بالوديعة	243	483.11	1400.4	1022.1	1016	1258	1739.9	479.9	468.6	-	-

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على التقارير السنوية لبنك الجزائر (2006-2016).

الشكل رقم (10):المبالغ السيولة التي تم امتصاصها بمختلف أدوات السياسة النقدية المستخدمة في الفترة (2006-2016).

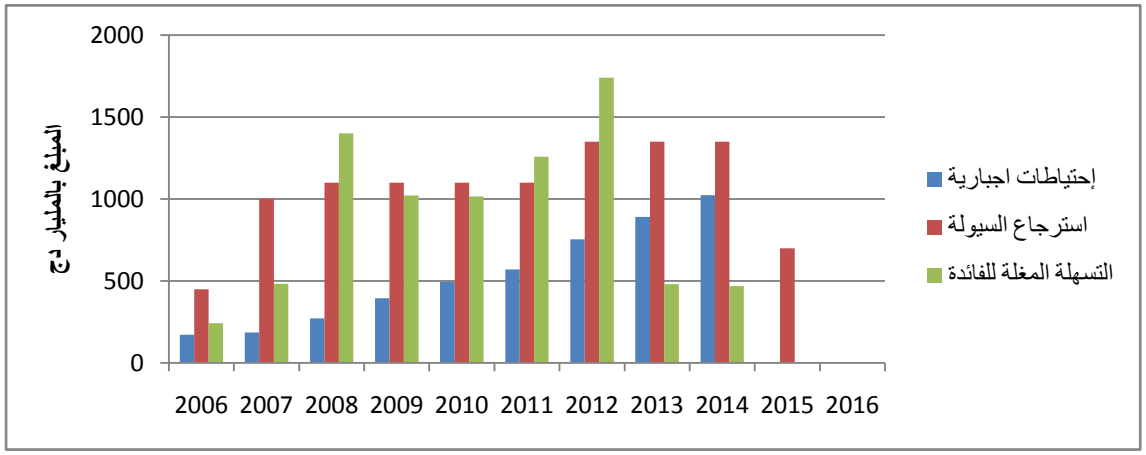

المصدر: من إعداد الطلبة بالإعتماد على معطيات الجدول رقم(09).

بعد قيامنا بتحليل الجدول أعلاه إلى أعمدة بيانية من أجل أن يساعدنا في تسهيل القراءة حيث لاحظنا ما يلي:

أنه طيلة الفترة من سنة 2006 إلى غاية 2014 تم إستخدام أداة الاحتياطي الإجباري كوسيلة من أجل تقليص السيولة المصرفية، حيث أن المبالغ التي إمتصتها هاته الأداة كانت في تزايد مستمر حيث قدرت بـ 71.5 مليار دج لسنة 2006 لتصل إلى 1023.96 مليار دج سنة 2014، أما من حيث الترتيب بالنسبة للأدوات الأخرى فقد احتلت المقام الثالث خلال الفترة 2006 إلى غاية 2012 لتعود إلى المرتبة الثانية في سنتي 2013، 2014 و هذا بفضل قيام البنك المركزي بفضل استقلاليته برفع معدلات الاحتياطي من 8 % إلى 9% سنة 2009، ثم إلى 11%، 12% سنة 2011 و 2012 على التوالي ليستقر على نفس المعدل في سنتي 2013-2014، اما بالنسبة لسنتي 2015-2016 قام بنك الجزائر بخفض معدل هذه الأداة إلى 8% بدلا من 12% و هذا بسبب الاتجاه التنازلي للسيولة المصرفية.

وأداة إسترجاع السيولة نلاحظ أنه منذ بداية إستخدامها سنة 2002 ساهمت في تقليص السيولة المصرفية و ذلك حسب التقرير السنوي لبنك الجزائر، حيث كانت المبالغ الممتصة من خلال هاته الأداة في تزايد مستمر خلال فترة الدراسة حيث قدرت بـ 449.7 مليار دج سنة 2006 لترتفع لـ 1101 مليار دج سنة 2007 ليتم تثبيتها من طرف مجلس النقد و القرض عند مبلغ 1100 مليار دج في نهاية سنة 2007 حتى سنة 2011 لتزداد و تصل 1350 مليار دج طيلة السنوات من 2012 حتى 2014، أما في سنة 2015 و أمام الاتجاه التنازلي للسيولة المصرفية قام بنك الجزائر بتعديل عتبات إمتصاص السيولة حيث انتقل مبلغ إسترجاع السيولة من 1350 مليار دج في نهاية 2014 إلى 700 مليار دج نهاية سنة 2015، و هذا يعلن عن

النفاذ التدريجي المرتقب للسيولة المصرفية بعد سنة 2015 و من حيث الترتيب أخذت أداة استرجاع السيولة المرتبة و المقام الأول منذ استخدامها على خلاف سنة 2008 جاءت في المقام الثاني بعد أداة التسهيلة المغلة للفائدة.

– التسهيلة المغلقة للفائدة بدأ استخدامها سنة 2005، عرفت المبالغ الممتصة من خلالها أيضا تزايد مستمر طيلة الفترة 2006 إلى غاية 2008 حيث بلغت سنة 2006 قيمة 243 مليار دج لتصل إلى 1400.4 مليار دج سنة 2008 لتشهد بعد ذلك تراجع خلال سنتي 2009 و 2010 و تصل إلى 1016 مليار دج في سنة 2010، و هذا راجع إلى تراجع السيولة المصرفية في البنوك التي تأثرت بانخفاض صافي الموجودات الخارجية سنة 2009 و ذلك إثر تراجع أسعار المحروقات في السوق العالمية، و لكن بعدها تشهد ارتفاع سنة 2011، 2012 لتصل إلى 1739.9 مليار دج ثم تنخفض بعدها في سنتي 2013، 2014 حيث قدرت بـ 468.9 مليار دج في نهاية سنة 2014، أما بالنسبة لسنة 2015 و سنة 2016 حسب التقرير السنوي لبنك الجزائر أنه قام بخفض عتبات استرجاع السيولة في سنة 2015 أما في سنة 2016 و في ظل استمرار انخفاض السيولة المصرفية قام بنك الجزائر بتوقف عن عمليات إمتصاص السيولة وتخفيض معدل الاحتياطي الإجباري و إعادة تفعيل قناة إعادة الخصم لضمان إعادة تمويل المصارف التجارية.

ومن حيث الترتيب تأتي أداة التسهيلة المغلة للفائدة في المرتبة الأولى خلال السنوات 2008 2011، 2012، و المرتبة الثانية طيلة السنوات 2006، 2007، 2009، 2010 و المرتبة الثالثة في باقي السنوات.

يمكن القول أن أداة التسهيلة المغلة للفائدة أداة فعالة و نشطة بحيث أعطى لها بنك الجزائر أهمية بالغة من حيث الاستخدام.

وفي الأخير يمكن القول أن تدخلات البنك المركزي لإدارة السيولة المصرفية كانت ناجحة إلى حد ما بحيث شهدت سنة 2015 و سنة 2016 منعرجا فيما يخص تطور بعض المجاميع للقطاع النقدي، لأول مرة منذ بداية سنة 2000 تقلص فائض السيولة المصرفية و لم تعد الخزينة دائنا صافيا تجاه النظام المصرفي و لم يصبح المجمع "صافي المجهودات الخارجية" منذ 2014 المصدر الأساسي للتوسع النقدي، وللمرة الأولى منذ بداية سنة 2000 تقلص المتوسط السنوي لفائض السيولة المصرفية في سنتي 2015 و 2016 منتقلا من 1925.10 مليار دج في سنة 2015 إلى 1172.1 مليار دج سنة 2016.

خاتمة الفصل:

قامت الجزائر بعد الإستقلال مباشرة بإنشاء البنك المركزي الجزائري كمرحلة تمهيدية في تكوين النظام المصرفي الجزائري، إذ يحتل البنك المركزي الجزائري أهمية و مكانة كبيرة في الدولة من حيث توليه مهمة الإصدار النقدي و مهمة إدارة السياسة النقدية كما يقوم أيضا بمختلف الأعمال المصرفية التي تحتاج إليها الحكومة.

أما من حيث مسار السياسة النقدية في الجزائر فقبل سنة 1990 لم تكن هناك سياسة نقدية حقيقية مطبقة في الجزائر، إذ كانت هناك جملة من الإصلاحات المالية بعد الاستقلال، انطلقت من 1986 ثم سنة 1988 ليليها الإصلاح الكبير الصادر في 14 أفريل 1990 المتعلق بالنقد والقرض أين وضحت معالم السياسة النقدية بشكل أفضل وأصبحت لها أهدافها وأدواتها لا تختلف عن تلك المطبقة في الدول الأخرى.

إن إدارة السيولة المصرفية والتحكم فيها أصبح من أهداف السياسة النقدية فبعد ظهور الفائض الهيكلي للسيولة سنة 2002 أصبح بنك الجزائر يتدخل بالأدوات غير المباشرة بدلا من الأدوات المباشرة من أجل امتصاص السيولة الفائضة فقد اعتمد وبشكل كبير على أداة الإحتياطي الإجباري وإسترجاع السيولة والتسهيلة المغلفة للفائدة و يرجع ذلك لمرونة الأدوات وسرعة إستجابتها للتغيرات التي تحصل على أحجام السيولة البنكية.

خاتمة عامة

خاتمة عامة:

إن مختلف دول العالم تطمح إلى تحقيق تنمية إقتصادية شاملة لمختلف القطاعات، وهذا من أجل رفع مستوى معيشة الأفراد، وكذا إشباع مختلف حاجياتهم والوصول إلى أعلى مستويات الرفاهية الاجتماعية ولكن هذا لا يتسنى إلا من خلال تبني سياسات اقتصادية سليمة وفعالة ومن هذه السياسات وما كان موضوع دراستنا هي السياسة النقدية، حيث أن هذه الأخيرة يمكن الحكم على فعاليتها من عدمه من خلال تحقيقها لمختلف أهدافها، ومن بين هاته الأهداف نذكر تحقيق الإستقرار النقدي، حيث تسعى معظم الدول لتحقيقها، ومن بين هاته الدول الجزائر.

فالسياسة النقدية مرت بعدت مراحل وتطورات هاته لعل أثرها تأثيرا على الجهاز المصرفي في قانون النقد والقرض الذي يعتبر نقطة تحول للسياسة النقدية فقبل هذا القانون لم يكن من الممكن الحديث عن أهداف السياسة النقدية.

ففي ظل فائض السيولة المصرفية التي شهدته الجزائر بداية سنة 2002، أصبحت إدارتها من أهداف وأولويات السياسة النقدية، فمن قبل كان البنك المركزي يتدخل بأدوات مباشرة من اجل تغطية العجز على مستوى الجهاز البنكي، وأصبح يتدخل من خلال أدوات غير مباشرة لامتصاص فائض السيولة، حيث شكلت الودائع البنكية مصدرا هاما لارتفاع أحجام السيولة لدى البنوك، وأصبحت تشهد فائضا مما أستدعى استحداث آليات جديدة لامتصاصه مثل أداة استرجاع السيولة والتسهيلة المغلة للفائدة والاحتياطي الإجباري، ويرجع ذلك لسرعة استجابة هذه الأدوات للتغيرات التي تحصل على أحجام السيولة المصرفية، وامتصاص قدر أكبر من السيولة على مستوى السوق النقدية.

النتائج المتوصل إليه:

1- السياسة النقدية هي مجموعة الإجراءات التي تستعملها البنك المركزي لتحديد المعروض النقدي بما يتماشى وحجم النشاط الإقتصادي، بحيث لا يزيد هذا المعروض عن الحد الذي يؤدي إلى ظهور التضخم، كما لا ينقص عن الحد الذي يؤدي إلى ظهور كساد.

2- تعمل السياسة النقدية على ضبط السيولة المصرفية والتحكم فيها من خلال البنك المركزي (السلطة النقدية) واستخدامه لأدوات السياسة النقدية، ولكن ذلك يتطلب تعزيز الرقابة والإشراف على أعمال البنوك التجارية ومنح قدر اكبر من الاستقلالية للبنك المركزي.

3- لا يمكن الكلام عن سياسة نقدية حقيقية غلا بعد صدور قانون النقد والقرض 90- 10، وخصوصا مند 1994 حيث شرعت الجزائر في تنفيذ برامج التثبيت والتكييف الهيكلي.

4- عانى الجهاز المصرفي الجزائري من فائض سيولة هيكلي خلال الفترة 2006- 2014 إذ تم تقليص بداية من سنة 2014، إلى غاية 2016 حسب فترة الدراسة.

5- تمكن بنك الجزائر من ممارسة السياسة النقدية خلال فترة الدراسة تهدف إلى التحكم في الفائض الهيكلي للسيولة المصرفية من خلال أدوات السياسة النقدية.

6- أدوات استرجاع السيولة، التسهيلة المغلة للفائدة، الاحتياطي الإجباري مكنت بنك الجزائر في استهداف تعقيم السيولة باعتبارها أدوات فعالة ونشطة على الترتيب خلال الفترة 2006 إلى غاية 2016 علما انهه تم تنشيط إعادة الخصم بداية من سنة 2017.

7- مع بداية الألفية أصبحت السياسة النقدية سياسة نقدية حذرة مفادها امتصاص فائض السيولة للتحكم في معدلات التضخم، وتعزز ذلك أكثر عندما أدخل بنك الجزائر أدوات جديدة..

8- من خلال دراسة دور أدوات السياسة النقدية، نجد أن دور أداة الاحتياطي الإجباري، واسترجاع السيولة، وأداة التسهيلة المغلة بالفائدة لهما تأثير كبير، ودور فعال في امتصاص فائض السيولة المصرفية في الجزائر.

نتائج اختبار الفرضيات.

1- هناك تأثير للسياسة النقدية على السيولة المصرفية في الجزائر من خلال التحكم في العرض النقدي حيث تستخدم في ذلك مجموعة من الأدوات وتتعدى فعاليتها باختلاف نوع الأداة ومنه نثبت صحة الفرضية الأولى.

2- يوجد فائض في السيولة لدي البنوك التجارية، وذلك بسبب الزيادة المفرطة في صافي الموجودات الخارجية نظرا لارتفاع أسعار البترول بداية من سنة 2002.

3- ليست كل أدوات السياسة النقدية المستخدمة من طرف بنك الجزائر فعّالة في ضبط السيولة المصرفية، إذ تعتبر الأدوات غير المباشرة هي الأدوات الفعّالة وخاصة أداة الاحتياطي الإجباري واسترجاع السيولة، التسهيلة المغلة للفائدة مما جعلها تحتل مكانة مميزة وذلك من خلال نجاحها وقدرتها في إمتصاص أكبر قدر ممكن من فائض السيولة المصرفية.

التوصيات والمقترحات:

على ضوء ما توصلنا إليها من نتائج يمكن اقتراح التوصيات التالية:

1- على بنك الجزائر الاهتمام بتطبيق وتفعيل بعض أدوات السياسة النقدية المباشرة مثل الإقناع الأدبي وإدخال أدوات جديدة يمكن التعامل بها في السوق النقدية.

2- ضرورة فرض استعمال النقود الالكترونية بغرض التحكم في السيولة المفرطة التي تصعب من مهمة السلطة النقدية في التحكم في حجم الكتلة النقدية المتداولة.

3- تعزيز الرقابة والإشراف من طرف بنك الجزائر على البنوك التجارية والمؤسسات المالية في ظل تدعيم ضبط النظام المصرفي كأولوية على الصعيد العالمي.

4- ضمان توظيف الفائض من السيولة في الإستثمار المنتجة الناجحة والتي تهدف في الزيادة في الإنتاج الحقيقي.

أفاق الدراسة:

بعدما قمنا بدارسة موضوع السياسي النقدية ودورها في إدارة السيولة المصرفية في الجزائر خلال الفترة 2006 إلى غاية 2016، وبعد الوصول إلى نتائج الدراسة تبين لنا أن هناك جوانب ما زالت تحتاج إلى بحث ودراسة معمقة، وهذا راجع إما إلى النقص والقصور في تناول الموضوع، أم بداية لمواضيع أخرى جديرة بالدراسة والاهتمام نذكر منها:

1- السياسة النقدية واستهداف التضخم في الجزائر.

2- إجراء دراسة قياسية لأثر السياسة النقدية.

3- دور السياسة النقدية في ظل العولمة المالية.

وفي الأخير يمكن القول بأن الحديث عن السياسة النقدية حديثة ذو شجون، وأرجو من الله عز وجل أن نكون قد قدمنا ولو القليل، وذلك لقول علي بن أبي طالب رضي الله عنه **" لا تستحي من إعطاء القليل فإن الحرمان أقل"**.

قائمة المراجع

قائمة المراجع:

I- الكتب:

1 -فرج خير الله(2016)،إدارة الإئتمان بالمصارف(الأسس- المفاهيم- المعايير)، ط 1، دار أمجد للنشر والتوزيع، الأردن.

2- محمد الصيرفي (2016)،إدارة العمليات المصرفية (العادية، الغير عادية، الإلكترونية)، ط1، دار الفجر للنشر والتوزيع، مصر.

3- حكيم براضية، جعفر هاني محمد (2016)، دور التصكيك الإسلامي في إدارة السيولة في البنوك الإسلامية، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، الأردن.

4- نزار كاظم الخيكاني، حيدر يونس الموسوي(2015)،السياسات الإقتصادية(الإطار العام وأثارها في السوق المالي ومتغيرات الاقتصاد الكلي)، ط2، دار اليازوري للنشر والتوزيع.

5- سنوسي علي(2015)، محاضرات في النقود والسياسات النقدية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة.

6- محمد إبراهيم عبد الرحيم(2014)،اقتصاديات النقود والبنوك، أنواع ووظائف النقود سعر الصرف-الائتمان- البنوك التجارية- البنك المركزي والسياسة النقدية- الفساد المالي العالمي- تاريخ الأزمات المالية المؤسسات المالية الدولية، منظمة التجارة العالمية- ، دار التعليم الجامعي، مصر.

7- صادق راشد الشمري (2009)، إدارة المصارف الواقع والتطبيقات العملية، ط 1، دار صفاء للنشر والتوزيع، الأردن.

8- عبد الكريم شنجار العيساوي، عبد المهدي رحيم العويدي (2014)، السيولة الدولية في ضل الأزمات الاقتصادية والمالية، ط1، دار صفاء للنشر والتوزيع، الأردن.

9- خبابة عبد الله (2013)، الاقتصاد المصرفي(النفود- البنوك التجارية- البنوك الإسلامية- السياسة النقدية- الأسواق المالية- الأزمات -المالية)، دار الجامعة الجديدة، مصر.

10- زكريا الدوري، يسرا السامرائي (2013)، البنوك المركزية والسياسة النقدية، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، الأردن.

11- عبد السلام لفتة سعيد (2013)، إدارة المصارف وخصوصية العمل المصرفي، ط 1، دار الذاكرة للنشر والتوزيع، العراق.

12- أسعد حميد العلي(2013)، إدارة المصارف التجارية، مدخل أدارة المخاطر، ط 1، دار الذاكرة للنشر والتوزيع، الأردن.

13- فيصل محمود الشواورة (2013)، مبادئ الإدارة المالية إطار نظري ومحتوى عملي(التمويل- الاستثمار- التخطيط- التحليل المالي)، ط 1، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الأردن.

14- حسين محمد سمحان، إسماعيل يونس يامن (2011)،اقتصاديات النقود والمصارف،ط1، دار صفاء للنشر والتوزيع،الأردن.

15- محب خلة توفيق (2011)، الاقتصاد النقدي والمصرفي(دراسة تحليلية للمؤسسات والنظريات)،ط1،دار الفكر الجامعي، مصر.

16- محمد ضيف الله القطايري(2010)، دور السياسة النقدية والاستقرار والتنمية الاقتصادية(نظرية- تحليلية- قياسية)، ط1، دار غيداء للنشر والتوزيع، الأردن.

17- منير إسماعيل أبو شاور، أمجد عبد المهدي مساعدة(2011)، نقود وبنوك، ط 1، دار مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، الأردن.

18- محب خلة توفيق (2011)، الهندسة المالية (الإطار النظري و التطبيقي لأنشطة التمويل و الاستثمار) دار الفكر الجامعي، مصر.

19- سامر بطرس جلدة (2010)،النقود والبنوك، ط1، دار البداية، الأردن.

20- أنس البكري، وليد صافي (2010) النقود والبنوك(بين النظرية والتطبيق)، ط 1، دار المستقبل للنشر والتوزيع، الأردن.

21- رشاد الع ض ار، رياض الحلبي(2010)، النقود والبنوك، ط 1، دار صفاء للنشر والتوزيع، الأردن.

22- سعيد سامي الحلاق، محمد محمود العجلوني(2010)، النقود والبنوك، والمصاريف المركزية، دار اليازوري للنشر والتوزيع، الأردن.

23- أحمد زهير الشامية (2010)، النقود والمصاريفّ، ط 1، دار زهران للنشر والتوزيع، الأردن.

24- عباس كاظم الدعمي(2010)، السياسات النقدية والمالية وأداء سوق الأوراق المالية،ط 1، دار صفاء للنشر والتوزيع، الأردن.

25- خالد وهيب الراوي(2010)،العمليات المصرفية الخارجية، دار المنهاج للنشر والتوزيع، الأردن.

26- أحمد صبحي العيادي(2010)، إدارة العمليات المصرفية والرقابة عليها، ط 1، دار الفكر للنشر والتوزيع، الأردن.

27- هيل عجمي جميل الجنابي ورمزي ياسين يسع أرسلان(2009)، النقود والمصاريف والنظرية النقدية،ط1 ،دار وائل لنشر والتوزيع، الأردن.

28- طاهر فاضل البياتي وخالد توفيق الشمري(2009)، مدخل إلى علم الاقتصاد، التحليل الجزئي والكلي، ط1، دار الوائل للنشر والتوزيع، الأردن.

29- محمد صالح القريشي(2009)، اقتصاد النقود والبنوك والمؤسسات المالية، ط 1، دار إثراء للنشر والتوزيع، الأردن.

30- سامر جلدة (2009)، البنوك التجارية والتسويق المصرفي، ط 1، دار أسامة للنشر والتوزيع، الأردن.

31- صادق راشد الشمري (2014)، إدارة العمليات المصرفية(مداخل وتطبيقات)، دار اليازوري للنشر والتوزيع، الأردن.

32- علا نعيم عبد القادر وآخرون (2009)، مفاهيم حديثة في إدارة البنوك، ط 1، دار البداية ناشرون وموزعون، الأردن.

33- أكرم حداد، مشهور هذلول(2008)، النقود والمصاريف (مدخل تحليلي ونظري)، ط 2، دار وائل للنشر، الأردن.

34- فلاح حسن الحسيني، مؤيد عبد الرحمان الدوري (2007)، إدارة البنوك، (مدخل كمي واستراتجي معاصر)، ط4، دار وائل لنشر والتوزيع، الأردن.

35- رحيم حسين(2006)، النقد والسياحة النقدية في إطار الفكرين الإسلامي والغربي، ط 1، دار المنهاج للنشر والتوزيع،الأردن.

36- فليح حسن خلف (2006)، النقود و البنوك ذ، ط 1، دار عالم الكتب الحديث للنشر و التوزيع، الأردن.

37- خالد أمين عبد الله وإسماعيل إبراهيم الطراد (2006)، إدارة العمليات المصرفية المحلية والدولية، ط1، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن.

38- زياد رمضان ومحفوظ جودة (2006)، الاتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك، ط 3، دار وائل للنشر والتوزيع.

II- الأطروحات والرسائل الجامعية:

1- حاجي سمية (2016)، دور السياسة النقدية في معالجة اختلال ميزان المدفوعات، مذكرة دكتوراه الطور الثالث في العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر –بسكرة–، الجزائر.

2- وجدي جميلة (2016)، السياسة النقدية وسياسة استهداف التضخم مذكرة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد قياسي بنكي مالي، جامعة أبي بكر بلقايد،تلمسان، الجزائر.

3-حياة نجار (2015)،إدارة المخاطرة و فق اتفاقيات بازل،دراسة واقع البنوك التجارية العمومية الجزائرية،أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، الجزائر.

4- بقبق ليلى أسمهان (2015)،آلية تأثير السياسة النقدية في الجزائر ومعوقاتها الداخلية، مذكرة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة أبي بكر بلقا يد، تلمسان، الجزائر.

5- ناجية عاشور (2014)، دور البنك المركزي في إدارة السيولة النقدية(دراسة مقارنة بين الجزائر وتونس)، مذكرة الماستر في العلوم الاقتصادية تخصص: نقود مالية، جامعة محمد خيضر، قسم العلوم الاقتصادية، بسكرة.

6- عبد الله ياسين(2014)، دور سياسة سعر الصرف في الرفع من فعالية السياسة النقدية، مذكرة الماجستير في الاقتصاد، تخصص مالية دولية، جامعة وهران، الجزائر.

7- الشيخ أحمد ولد الشيباني (2013)،فعالية السياسة النقدية والمالية في تحقيق التوازنات الاقتصادية والكلية في ظل برامج الإصلاح الاقتصادي،مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، تخصص اقتصاديات الأعمال والتجارة الدولية، جامعة فرحات عباس سطيف.

8- نذير ياسبن (2012) أثر السياسة المالية والنقدية على البطالة في الجزائر دراسة قياسية تحليلية للفترة (1970- 2010)، مذكرة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر03.

9- حسين كشيتي (2012)، إجراءات السياسة النقدية والمالية لتصحيح الاختلالات الاقتصادية الكلية، حالة الجزائر (2000-2009)، مذكرة ماجستير، مالية وبنوك تأمينات، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة المسيلة.

10- إكن لونيس (2011)، السياسة النقدية ودورها في ضبط العرض النقدي في الجزائر،مذكرة الماجستير في علوم الاقتصاد، تخصص نقود وبنوك، جامعة الجزائر -3-.

11- لعزازي حسيبة (2011)، دور وفعالية السياسة النقدية في التوازن الخارجي دراسة الجزائر، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة الجزائر 03.

12- شيخ عبد الحق (2010)، الرقابة على البنوك التجارية، مذكرة الماجستير في القانون، فرع قانون الأعمال، جامعة احمد بوقرة، الجزائر.

13- بن الدين محمد أمين (2010)، دور السياسة النقدية في تحقيق الاستقرار الاقتصادي، دراسة حالة الجزائر 1990- 2009، مذكرة ماجستير في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة دالي إبراهيم، الجزائر.

14- سرين سميح أبو رحمة (2009)، السيولة المصرفية وأثرها على العائد والمخاطرة ، دراسة تحليلية على المصارف التجارية الفلسطينية، مذكرة الماجستير، كلية التجارة قسم إدارة الأعمال.

15- سندس حميد موسى (2009)، البنك المركزي ودوره في تحقيق التوازن الاقتصادي مع الإشارة خاصة إلى العراق، رسالة مقدمة إلى مجلس كلية الإدارة الاقتصادية، مذكرة ماجيستر في العلوم الاقتصادية.

16- بناني فتيحة (2009)، السياسة النقدية والنمو الاقتصادي- دراسة نظرية- ، مذكرة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة أمحمد بوقره، بومرداس، الجزائر.

17- تومي إبراهيم (2008)، النظام المصرفي الجزائري واتفاقيات بازل، مذكرة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وتمويل، جامعة محمد خيضر، بسكرة،الجزائر.

18- عيسى الزاوي(2008)، أثر الإصلاحات الاقتصادية على السياسة النقدية، دراسة حالة الجزائر مذكرة الماجستير في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة دالي إبراهيم، الجزائر.

19- بوزعرور عمار (2008)، السياسة النقدية و أثرها على المتغيرات الاقتصادية الكلية حالة الجزائر(1990-2005)، أطروحة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر.

20- سليم موساوي (2007)، فعالية النقدية في الاقتصاديات الانتقالية، حالة الجزائر مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر.

21- سليمان ناصر (2005)، علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية، أطروحة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير.

22- ليندة بلحارث (2005)، نظام الرقابة على الصرف في الجزائر، مذكرة الماجستير في القانون، فرع قانون الأعمال، جامعة مولود معمري، تيزي وزو.

23- صالح مفتاح (2003)، النقود و السياسة النقدية مع الإشارة على حالة الجزائر (1990-2000)، أطروحة دكتوراه دولة، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة الجزائر.

24- صالحي عبد القادر (1999)، السياسة النقدية لتحقيق عملية الاستقرار الاقتصادي، والتعديل الهيكلي، تجربة الجزائر، مذكرة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة باجي مختار، عنابة.

III- المجلات و المقالات:

1- حسين بن العارية،عبد السلام بلبالي(2017)، تحليل فعالية أدوات السياسة النقدية في ظل فائض السيولة المصرفية حالة الجزائر خلال الفترة (2000- 2014)، مجلة اقتصاديات المال والأعمال، جامعة أحمد دراية، الجزائر.

2- فعالية السياسة النقدية في ظل وفرة احتياطي الصرف(2015)، مجلة الاقتصاد و المالية، العدد 02، جامعة الشلف.

3- أحلام بوعبدلي وحمزة عمي سعيد (2014)، دعم تسيير مخاطر السيولة المصرفية في ظل إسهامات اتفاقية بازل الثالثة، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، جامعة غرداية، الجزائر، العدد2.

4- رجراج وهيبة (2014)، إدارة السيولة المصرفية في البنوك التجارية، ودور البنك المركزي في تنظيمها، المجلة الجزائرية, للعولمة، والسياسات الاقتصادية، العدد 05.

5- نضال رؤوف أحمد (2013)، دراسة تحليلية لمخاطر السيولة باستخدام كشف التدفق النقدي مع بيان أثرها على كفاية رأس المال في القطاع المصرفي، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية.

6- خليل محمد حسن الشماع (2012)، إدارة السيولة في المصرف التجاري، مجلة إضاءات الصادرة عن معهد الدراسات المصرفية، الكويت، السلسلة الخامسة، العدد2.

7- بوحوصي مجدوب (2012) استقلالية البنك المركزي بين القانون 90- 10 والأمر 03-11، مجلة الواحات والدراسات، العدد 16، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، ولاية بشار.

8- بوحنيك هدى (2010) ، دور بنك الجزائر في تسيير العمليات المالية المرتبطة بالخارج مجلة الباحث.

9- بلال النوري سعيد الكروي ،تقييم ربحية المصارف باستخدام مؤشرات السيولة ، المجلة العراقية الصادرة عن كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة كربلاء، العراق، العدد24.

IV- الملتقيات:

1- صالح صالحي (2010)، أدوات السياسة النقدية والمالية الملائمة لترشيد دور الصيرفة الإسلامية، بحث مقدم للدورة التدريبية حول (الخدمات المالية وإدارة المخاطر في المصارف الإسلامية) التي نظمتها جامعة فرحات عباس- سطيف والبنك الإسلامي للتنمية أيام 03-05 جمادى الأول 1431هـ الموافق لـ 18- 20 أفريل 2010م.

2- عزوز علي (2008)، قياس استقلالية البنك المركزي في ضل الإصلاحات المصرفية الحديثة، مداخلة في إطار المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ضل الإصلاحات الراهنة، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف.

3- محمد لكصاسي(2004)، الوضعية النقدية وسير السياسة النقدية في الجزائر، أبو ظبي، صندوق النقد العربي.

4- محمد شايب ،تأثير النقود الإلكترونية على دور البنك المركزي في إدارة السياسة النقدية، الملتقى العلمي الدولي الخامس حول الاقتصاد الافتراضي وانعكاساته على الاقتصاديات الدولية، جامعة فرحات عباس، سطيف.

V- مطبوعات و دروس:

1- زيتوني كمال (2017)، مطبوعة في مقياس النظام المصرفي الجزائري، لطلبة السنة الثالثة ليسانس LMD، تخصص اقتصاد نقدي وبنكي، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة محمد بوضياف، مسيلة.

2- نجار روفية (2014)، الفصل السادس إدارة السيولة في المصرف التجاري، مطبوعة في مقياس التسيير البنكي، السنة الأولى ماستر، تخصص مالية وبنوك.

3- محمد راتول و صلاح الدين كروش (2014)، تقييم فعالية السياسة النقدية في تحقيق المربع السحري الكالدور في الجزائر للفترة (2000-2010)، بحوث اقتصادية عربية، العدد66، الجزائر.

VI- القوانين والتشريعات:

1- المادة 01 من الأمر 16-01 الصادر سنة 2016 من الجريدة الرسمية الجزائرية.

2- المادة 06 من الأمر 16-02 الصادر سنة 2016 من الجريدة الرسمية الجزائرية.

3- المادة 01 من الأمر 16-03 الصادر سنة 2016 من الجريدة الرسمية الجزائرية.

4- المادة (1) و (22)من الأمر رقم 15-01 الصادر سنة 2015 ،الجريدة الرسمية الجزائرية ، المتعلق بتحديد القواعد والشروط والإجراءات فيما يخص عمليات خصم السندات العمومية وإعادة خصم السندات الخاصة والتسبيقات وقروض الحساب الجاري لفائدة البنوك والمؤسسات المالية.

5- المادة 01 من الأمر 14-04 الصادر سنة 2014 من الجريدة الرسمية الجزائرية.

6- المادة (1) من الأمر رقم 09-01 الصادر سنة 2009، الجريدة الرسمية الجزائرية، المتعلقة بضبط الشؤون المتعلقة بحسابات العملة الصعبة الخاص بالأشخاص الطبيعيين من جنسية أجنبية المقيمين والغير مقيمين.

7- المادة (29)من الامر رقم 9-02 الصادر سنة 2009، الجريدة الرسمية الجزائرية، المتعلقة بعمليات السياسة النقدية وأهم الأدوات والإجراءات المعمول بها.

8- المواد من الأمر 03-11 الصادرة في 26 أوت 2003.

9- المادة 51 فقرة الثانية من القانون 90-10 الصادر في سنة 1990.

VII- أخرى:

1- محمد جبار الصائغ، رضا صاحب أبو حمد ، دراسة تحليلية للسيولة المصرفية لعينة من المصارف التجارية الأردنية، رسالة علمية غير منشورة، كلية الإدارة و الاقتصاد، جامعة الكوفة.

2- علي كنعان، النقود والصيرفة، رسالة علمية غير منشورة.

VIII- الجرائد والتقارير:

1- بنك الجزائر، التقارير السنوية للسنوات من 2006-2016.

2- بنك الجزائر، النشرة الإحصائية الثلاثية للسنوات 2006-2016.

IX- موقع الانترنت:

1- **www.banqued'algérie.dz** تم الإطلاع عليه يوم 03-02-2018 على الساعة 14:00.